الـجمهـوريـة الـجزائـريـة الـديمـقـراطـيـة الـشـعـبـيــة
وزارة التعليــم العــالي و البحــث العــلــمي
جــامــعــة وهـــران
كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير و العلوم التجارية
المدرسة الدكترالية في الاقتصاد و إدارة الأعمال

مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد

تخصص :الاقتصاد الدولي

الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر

دراسة سوق الصرف الموازي

من إعداد الطالبة:
بورعدة حورية

تحت إشراف :
أ.كـيـحـل امحمد

بمــســاعــدة :
أ.العـفــانــي اعمر

2014/03/19

لجنة المناقشة:

1.رقيق ايسعد دريس	أستاذ التعليم العالي	بجامعة وهران	رئيسا
2.كيحل محمد	أستاذ محاضر - أ-	بجامعة وهران	مقررا
3. العفاني اعمر	أستاذ محاضر - أ-	بجامعة وهران	مقررا
4.تراري مجاوي حسين	أستاذ محاضر - أ-	بجامعة وهران	مناقشا
5.بن شيخ هواري	أستاذ محاضر - أ-	بجامعة وهران	مناقشا

2014-2013

الإهداء

إلى الوالدين الكريمين حفظهما الله

إلى اخوتي : نضيرة ، جيلالي ، حياة و علي ,

الى عائلتي الثانية :عمتي و زوجها و اخوتي :هواري ، سعاد،دليلة،حنان،فاطمة.

إلى كل معلمي وأساتذتي من التعليم الابتدائي حتى التعليم العالي لهم

فائق الاحترام والتقدير,

الى كل الاهل و الاقارب.

إلى كل صديقاتي و اصدقائي.

إلى كل من عرفني في مشواري الدراسي، والمهني,

الى كل من يعرفني من قريب او بعيد.

اهدي هذا العمل.

كلمة شكر وعرفان.

نحمد ونشكر الله الواحد الأحد الذي انعم علينا بنعمة العلم والعقل، وأمدنا بالعزيمة والإرادة لإتمام هذا العمل .

أتوجه بالشكر الجزيل للأستاذين الفاضلين الدكتور كيحل محمد و الدكتور العفاني اعمر اللذان تفضلا بالإشراف على بحثنا هذا ، وعلى نصائحهم وتوجيهاتهم القيمة التي أفادانني بها، فأكن لهما كل الاحترام والتقدير.

كما أتوجه بالشكر الجزيل إلى:

- الانسة الكحلوت ابتسام التي ساندتني و صبرت معي.
- كل من ساعدني ولو بكلمة طيبة على انجاز وإتمام هذا العمل.
- الشكر المسبق لأعضاء اللجنة الموقرة.

مـقدمـــة عـــامـــة 08

الفصل الأول : ماهية الاقتصاد غير الرسمي .

مقدمة الفصل.....13

I.***المبحـث الأول :***الجـذور التاريخيـة للاقتصـاد غـير الرسمـي و مختلـف التعـاريف و التسـميات المطلقـة عليه.....14**

1. نشأة القطاع غير الرسمي.....14
2. مختلف التسميات ومصطلحات الاقتصاد غير الرسمي.....16
3. تعريف الاقتصاد غير الرسمي.....17
4. السمات والخصائص التي تميز القطاع غير الرسمي.....22
5. العلاقة بين الاقتصاد غير الرسمي و الاقتصاد الرسمي.....24

II.***المبحث الثاني***: العوامل التي أدت إلى بروز الاقتصاد غير الرسمي و استفحاله.....27

1. العوامل الاقتصادية.....27
2. العوامل الإدارية.....31
3. العوامل السياسية 34
4. العوامل الاجتماعية.....35

III.***المبحث الثالث :*** المظاهر و الأشكال التي يكون عليها الاقتصاد غير الرسمي 36

1. الأنشطة المشروعة.....37
2. الأنشطة غير المشروعة.....38

IV.***المبحث الرابع:*** طرق و نماذج قياس و تقدير حجم الاقتصاد غير الرسمي.....39

1. المناهج المباشرة.....40
   a. طريقة الاستجواب 41
   b. المراقبات الجبائية (تدقيق الحسابات الضريبية).....41
2. المناهج غير المباشرة.....42

a. إحصاءات الحسابات الوطنية.....42

b. إحصاءات القوى العاملة 44

c. المقاربات النقدية.....45

d. المقاربات المادية: (استهلاك الكهرباء).....54

V. ***المبحث الخامس :*** حجم الاقتصاد غير الرسمي في دول العالم.....55

1. في الدول النامية.....56

a. في إفريقيا.....56

b. في آســـــيا.....58

c. في دول أمريكا اللاتينية.....60

2. البلدان في مرحلة الانتقال الاقتصادي: Les pays de transition.....61

3. دول منظمة التعاون و التنمية:OCDE.....62

VI. ***المبحث السادس :*** الآثار الناجمة عن استفحال ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي و الحلول المقترحة للحد من هذه الظاهرة.....65

1. الانعكاسات و الآثار المترتبة عن الاقتصاد غير الرسمي.....65

A. الآثار السلبيـــة.....65

a. الآثار الاقتصـــادية.....65

b. الآثار الاجتماعية.....73

c. الآثار السياسية.....74

B. الآثار الايجابية للاقتصاد غير الرسمي.....75

2. الحلول المقترحة للحد أو التخفيف من ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي.....76

خلاصة الفصل.....79

الفصل الثاني : الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر.

مـــقدمـــة الفصل.....80

I.***المبحث الأول:*** مراحل بروز الاقتصاد الموازي في الجزائر منذ الاستقلال إلى يومنا هذا.....**81**

1. المرحلة الأولى: ملامح ظهور الاقتصاد الموازي في الفترة 1962 _ 1979 (المرحلة الاشتراكية) **81.....**

2. المرحلة الثانية: ملامح الاقتصاد الموازي في الفترة 1980 _ 1989 : (المرحلة اللامركزية) **.....83**

3. المرحلة الثالثة :تطور الاقتصاد الموازي في الفترة 1990- 2000: (مرحلة الانتقال إلى اقتصاد السوق)**.....84**

4. المرحلة الرابعة:عوامل استفحال الاقتصاد الموازي في الفترة 2001 إلى يومنا هذا:(برنامج الإنعاش والدعم الاقتصادي)**.....86**

II.***المبحث الثاني:*** الظواهر المحيطة بالاقتصاد غير الرسمي في الجزائر**.....88**

1. الفســـــــاد **88**

2. تقليـــد العلامـــات التجاريـــة.....**91**

3. تبييـــــض الأمـــــوال.....**96**

4. التهـــرب الضريبـــي(الغـــش الضريبـــي) **98**

III.***المبحث الثالث:*** تأثيرات الاقتصاد غير الرسمي على الاقتصاد الرسمي في الأسواق الثلاثة (سوق السلع و الخدمات، سوق الصرف، سوق العمالة) **100**

1. الســـوق المـــوازي للسلع و الخدمـــات (سوق التبادلات و التعامل)**.....101**

2. الســـوق النقـدي المـــوازي.....**105**

3. ســـوق العمـــل المـــوازي.....**108**

IV.***المبحث الرابع:*** حجم الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر**.....115**

1. مصـــالح التخطيط.....**116**

2. الديـوان الـــوطني للإحصائيـــات.....**116**

3. مكتـب الدراســات الوطنيـة: (ECOTECNICS).....**117**

4. تقدير حجم الاقتصاد الخفي في الجزائر وفق لنموذج (Vito Tanzi).....**118**

5. تقدير حجم الاقتصاد غير الرسمي من الناتج الوطني الخام حسب دراسة البنك العالمي.....120

V.***المبحث الخامس:*** نظرة و موقف الدولة الجزائرية من الاقتصـاد غير الرسمـي.....121

1. المذهــب الحــر الليبرالــي.....122

2. المذهـب التدخـلـي.....123

VI.***المبحث السادس:*** الآثار المترتبة عن الاقتصاد غير الرسمي و كيفية التعامل معه في الجزائر.....126

1. آثار الاقتصــاد غير الرسمــي فــي الجـزائــر.....126

a. الآثار الايجــابيــة.....126

b. الآثـــار الســلبيــة.....128

2. السياسات المنتهجة لمواجهة ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر.....129

خلاصة الفصل.....133

الفـصـل الـثـالـث : سوق الصرف الموازي في الجزائر.

مـــقدمـــة الفصل.....134

I.***المبحث الأول :*** نــظام الصـرف فـي الجـزائــر.....136

1. المـرحلـة الأولـى : الفترة 1962-1973.....136

2. المرحلـةالثــانية: الفترة 1974-1987.....137

3. المرحلة الثـالثـة : الفترة 1988 -1994.....139

4. المرحلــة الرابعــة : الفترة ما بعد 1994.....140

II.***المبحث الثاني:*** نظــام الرقــابة على الصـرف فـي الجـزائــر.....141

1. المرحلـة الأولـى : 1962- 1973.....142

2. المرحلـة الثـانيــة : 1974-1987.....142

3. المرحلـة الثـالثــة : ما بعد 1988.....143

III.***المبحث الثالث:*** سـوق الصـرف المـوازي فـي الجـزائــر.....144

1. أسبـاب ظهـور سـوق الصـرف المـوازيــة.....145

2. سلبيـات ظهـور السـوق المـوازية للصـرف فـي الجـزائــر.....146

IV.***المبحث الرابع:*** محددات سعر الصرف في السوق الموازية.....**146**

1. مصادر تمويل سوق الصرف الموازي في الجزائر.....**148**

2. النشاطات التي يمولها هذا السوق.....**150**

V.***المبحث الخامس:*** وضعية سعر صرف الدينار في إطار هيمنة سوق الصرف الموازي في الجزائر.....**151**

1. وضعية سعر الصرف في الجزائر.....**151**

2. المساعرة النقدية لسعر صرف الدينار.....**153**

3. سياسة تخفيض قيمة صرف الدينار و هيمنة السوق الموازية.....**155**

4. الإجراءات الواجبة لمكافحة السوق الموازي للعملة.....**156**

VI.**المبحث السادس** : القرارات و المراسيم الصادرة من طرف الحكومة الجزائرية و المتعلقة بالاقتصاد غير الرسمي عامة و اقتصاد الصرف الموازي خاصة.....**157**

1. القوانين و المراسيم و القرارات التي ساهمت في تفشي الاقتصاد غير الرسمي.....**158**

2. القوانين و المراسيم و القرارات التي سنت من اجل كبح الاقتصاد غير الرسمي و تنمية الاقتصاد الوطني.....**161**

3. تحليل القوانين و المراسيم الصادرة من طرف الحكومة الجزائرية و مدى تطبيقها و التعليق عليها **189**

خـلاصة الفصل.....**194**

الـخـاتـمة العـامـة **195**

المـراجـع **202**

الـفـهـرس **211**

فهرس الأشكال و الجداول.....**218**

قائمة الجداول:

رقم الجدول	الـــــعنـــــــوان	الصفحة
01	المصطلحات والتسميات المستعملة للتعبير عن ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي	16
02	العلاقة من حيث الأهداف الخاصة بالاقتصاد غير الرسمي و الاقتصاد الرسمي	25
03	يوضح أهم طرق قياس الاقتصاد غير الرسمي	40
04	نسبة الاقتصاد غير الرسمي من إجمالي النتائج المحلي	56
05	نسبة الاقتصاد غير الرسمي من الناتج الداخلي الخام لدول إفريقيا	57
06	نسبة الاقتصاد غير الرسمي من الناتج الداخلي الخام لدول أسيا	58
07	نسبة الاقتصاد غير الرسمي من الناتج الداخلي الخام لدول أمريكا اللاتينية	60
08	نسبة الاقتصاد غير الرسمي من الناتج الداخلي الخام للبلدان في مرحلة الانتقال الاقتصادي	61
09	نسبة الاقتصاد غير الرسمي من الناتج الداخلي الخام لدول (OCDE)	63
10	مؤشر الفساد في الجزائر الفترة 2003-2007	89
11	مؤشرات الحكم الراشد في الجزائر خلال الفترة 1996-2008	90
12	نوعية السلع المغشوشة المتواجدة في الأسواق الجزائرية سنتي 2005-2006	92
13	نوعية السلع المغشوشة المتواجدة في الأسواق الجزائرية في سنة 2007	94
14	كمية السلع المزيفة المحجوزة من قبل الجمارك الفترة 2003-2007	95
15	حجم المخدرات المحجوزة من طرف مصالح الشرطة القضائية الفترة 2007 -2009	97
16	نتائج المراقبات التي قامت بها مفتشية العمل و الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي الفترة 1997-2002	98
17	عدد الدعاوي و الحقوق المهربة خلال الفترة 1995-1998	99
18	حجم التهرب الضريبي في الجزائر من خلال عدد القضايا الجمركية الفترة 1990 -2006	100
19	حجم ظاهرة التهريب للسلع في الجزائر من خلال عدد القضايا الجمركية 1990-2006	104
20	يوضح تطور معدلات البطالة في الجزائر من 1989-2012	111
21	تطور حجم التشغيل في القطاع الرسمي وغير الرسمي في الجزائر 1992-2003	112
22	تطور التشغيل الرسمي وغير الرسمي في الجزائر خلال الفترة 1992-2003	116
23	نسب غير المسجلين في الضمان الاجتماعي حسب الوضعية المهنية الفترة 1992-2001	117
24	تطور بنية التشغيل غير الرسمي	118

25	تقدير الدخل الخفي في الجزائر خلال الفترة : 1970-2004	119
26	حجم الاقتصاد غير الرسمي من الناتج الوطني الخام في الجزائر الفترة 1988-2006	120
27	مردودية الجمارك لسنوات معينة	123
28	سعر صرف الفرنك الفرنسي مقابل الدينار الجزائري في سوق الصرف الرسمي و الموازي	151
29	يبين تطور سعر الصرف للدينار الجزائري بالنسبة للدولار الأمريكي بين السوق الرسمية و السوق الموازية الفترة 1990– 2000	152
30	تطور سعر الصرف غير الرسمي وسعر الصرف الرسمي الفترة 2001-2013	153
31	النسبة الجزائية للسوق الموازي كنسبة من سعر الصرف الرسمي	154
32	درجة عدم المساعرة النقدية بالعلاقة مع العملات الأجنبية .	154

قائمة الأشكال:

رقم الشكل	الـــــعنـــــوان	الصفحة
01	مخطط Pierre PESTIEAU يبين العلاقة بين الاقتصاد الرسمي و غير الرسمي	26
02	يوضح مجموعة الأنشطة غير الرسمية	36
03	تطور معدل نمو السكان في الجزائر الفترة 1960 -2003 .	85
04	نوعية السلع المغشوشة المتواجدة في الأسواق الجزائرية سنة 2005	93
05	نوعية السلع المغشوشة المتواجدة في الأسواق الجزائرية سنة2006	93
06	البلدان المنتجة للسلع المغشوشة المتواجدة في الجزائر الفترة 2002-2005	94
07	مصدر السلع المغشوشة المستوردة إلى الجزائر خلال الفترة ما بين 2002-2005	95
08	التدرج السلمي للأنشطة داخل السوق الموازية	101
09	القطاعات التي يتموقع فيها العمل في السوق الموازية.	115
10	تطور الاقتصاد الخفي من خلال الدخل الخفي الفترة 1970-2004	119
11	حجم الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر خلال الفترة 1988-2006	121
12	نسبة البطالة في الجزائر خلال الفترة 1996-2008	127
13	نسبة تحويلات العاملين في الخارج إلى الناتج المحلي الإجمالي للدول العربية المستقبلة عام 2004	148
14	مصادر تحويلات العاملين إلى الدول العربية المستقبلة لسنة 2004	149

مقـــدمـــــــــة

تعاني دول العالم من ظاهرة تهدد الكثير من اقتصاديات الدول النامية و المتقدمة، تتمثل في ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي، و الحديث عن هذه الظاهرة ذو أهمية كبيرة خاصة في الآونة الأخيرة بعد التحولات و التغيرات التي عصفت بالدول من كافة النواحي السياسية، الاقتصادية و الاجتماعية .

و قد ازداد الاهتمام بدراسة ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي في العقود الأخيرة، و اختلفت المفاهيم حولها و تعددت المصطلحات و التسميات المطلقة عليها نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر : مصطلح الاقتصاد الخفي، الاقتصاد الموازي، الاقتصاد الأسود، الاقتصاد ألظلي، الاقتصاد التحتي، الاقتصاد غير المنظم، الاقتصاد السري...، و قد اهتم دارسي هذه الظاهرة بالبحث في مختلف الأسباب و العوامل التي أدت إلى ظهور ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي و توسيع رقعته .

و من الملاحظ أن ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي ازداد انتشارها في البلدان النامية بشكل كبير يدعو إلى تدارك خطورة الوضع، إذ تتراوح نسبها ما بين % 40 إلى 60 % من الناتج الداخلي الخام (PIB)، و قد قدر في الجزائر بما يقارب 30 % من الناتج الداخلي الخام بناءا على تقديرات عالمية صادرة عن صندوق النقد الدولي.

و على ضوء ذلك فان الجزائر تعد من بين أهم البلدان التي تعاني من مشكل ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي، ويرجع ذلك إلى التغيرات التي عرفها الاقتصاد الجزائري، والتي تزامنت مع كل فترة تاريخية مر بها، ولعل أهم مرحلة ميزت هذا الأخير، هي فترة ما بعد منتصف الثمانينات التي شهدت فيها الجزائر أزمة اقتصادية حادة، انجر عنها بروز عدة سلبيات كان لها تأثيرا كبيرا على مردودية الاقتصاد الوطني، مما دفع بالجزائر للتوجه إلى إصلاحات حملت في طيتها تغيير النظام الاشتراكي المتبع، وتبني نظام اقتصاد السوق.

هذه المرحلة الانتقالية كان لها انعكاسا سلبيا على الناحية الاقتصادية والاجتماعية، وقد تمخض عنها توسع في رقعة الاقتصاد غير الرسمي، و الذي مسّ مختلف الأسواق (سوق السلع و الخدمات، سوق العمالة، سوق الصرف)، و سنتطرق في بحثنا هذا إلى دراسة سوق الصرف الموازي محاولين البحث في أهم الأسباب التي دفعت بالسلطات الحكومية الجزائرية غض البصر عن هذا السوق على الرغم من عدم مشروعيته و عدم محاولتها غلقه بإقامة البديل عنه.

➢ تحديد الموضوع

يدور موضوع بحثنا هذا حول ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر (دراسة سوق الصرف الموازي): العوامل و الأسباب الدافعة لانتشار هذه الظاهرة، حجمها، مظاهرها، كيفية الحد منها، ووضعية الصرف الموازي في الجزائر.

➢ أهمية البحث و أهدافه

تم اختيارنا لهذا الموضوع لعدة أسباب أهمها:

- ❖ التنامي المستمر والمتزايد لهذه الظاهرة خاصة في الآونة الأخيرة.
- ❖ أهمية ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي و توازيها مع الاقتصاد الرسمي .
- ❖ محاولة دراسات الأدبيات المختلفة لمفهوم الاقتصاد غير الرسمي.
- ❖ دراسة الأسباب التي أدت إلى تطور الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر.
- ❖ محاولة إيجاد حلول تساعد على التقليل من أثار الاقتصاد غير الرسمي(سواء كانت أثار اجتماعية أو اقتصادية أو غيرها).
- ❖ تدعيم البحوث في هذا الميدان.

➢ إشكالية البحث

إن إشكالية هذا البحث تتمحور حول الدوافع المؤدية لظهور ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي و ا الآثار الإيجابية والسلبية الناجمة عنها وآفاقها المستقبلية خاصة في الاقتصاديات التي تمر بمرحلة انتقالية (حالة الجزائر).

هذا ما يدفعنا إلى طرح جملة من الأسئلة تتمثل في:

1. كيف يمكن تحليل ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر؟ و ما هي أهم الأسباب التي أدت إلى ظهوره واتساع رقعته؟.
2. ما هو حجم الاقتصاد غير الرسمي في العالم عامة و الجزائر خاصة؟ و ما هو موقف السلطات الجزائرية منه؟.
3. ما مكانة سوق الصرف الموازي في الجزائر؟ و ما وضعية الصرف في إطار هيمنة هذه السوق في الجزائر؟.

➢ فرضيات البحث

الفرضية الأولى: يعتبر الاقتصاد غير الرسمي مرض حتمي تختلف نسبته من دولة إلى أخرى بحسب اختلاف الظروف الاقتصادية لكل بلد.

الفرضية الثانية: يعتبر الاقتصاد غير الرسمي مكملا للاقتصاد الرسمي في الجزائر في ظل غياب استثمارات منتجة.

الفرضية الثالثة: يعتبر سوق الصرف الموازي في الجزائر منبع هام لتوفير العملة الصعبة في ظل غياب مكاتب الصيرفة الرسمية و ندرة العملة الصعبة.

➢ منهجية البحث

اعتمدنا في بحثنا هذا على المقاربات النظرية و ذلك بهدف إلقاء الضوء على الأبعاد المتشعبة و المتعددة لظاهرة الاقتصاد غير الرسمي و محاولة تحديد مفهوم دقيق لها هذا من جهة، و من جهة أخرى حصر أهم الأسباب المؤدية إلى ظهور و نمو رقعة الاقتصاد غير الرسمي، كما اعتمدنا على المقاربة التحليلية و ذلك باستعراض المناهج و النماذج المحللة لهذه الظاهرة و تقدير حجم الاقتصاد غير الرسمي في دول العالم، عامة و الجزائر خاصة مدعمين ذلك بأرقام و جداول إحصائية من خلال استعمال أدوات التحليل الإحصائية التي تنوعت مصادرها :

-الديوان الوطني للإحصائيات بصفته الهيئة الرسمية المكلفة بتجهيز كل المعلومات المتعلقة بالاقتصاد الجزائري.

-الدراسات العالمية :كالأبحاث التي قام بها كل من :صندوق النقد الدولي، البنك العالمي، المكتب الدولي للعمل، المنظمة العالمية للعمل، منظمة التعاون والتنمية، الخ.

-دراسات المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي.

-الاعتماد على الإحصائيات المأخوذة من مختلف المصادر :وزارة العمل، مصالح الجمارك، الشرطة القضائية، مفتشي الضرائب، الخ.

➢ تنظيم البحث

لدراسة موضوع البحث من جوانبه المختلفة و للإجابة على الإشكالية المطروحة، ارتأينا تقسيم هذا البحث إلى ثلاث فصول:

- **الفصل الأول :ماهية الاقتصاد غير الرسمي**

تطرقنا في هذا الفصل إلى إبراز، أولا الجذور التاريخية للاقتصاد غير الرسمي و مختلف التعاريف و التسميات المطلقة عليه، ثم انتقلنا إلى إظهار العوامل التي أدت إلى بروز الاقتصاد غير الرسمي و استفحاله، و المظاهر و الأشكال التي يكون عليها الاقتصاد غير الرسمي، و طرق و نماذج قياس و تقدير حجم هذا الاقتصاد، و حجم الاقتصاد غير الرسمي في دول العالم، و ختمنا الفصل بالآثار الناجمة عن استفحال ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي، و الحلول المقترحة للحد من هذه الظاهرة.

- **الفصل الثاني : الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر**

بعد أن تطرقنا إلى عموميات حول ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي في الفصل الأول، و التي سمحت لنا بالفهم الجيد لهذه الظاهرة، قمنا في الفصل الثاني أولا: بمراحل بروز الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، ثانيا :الظواهر المحيطة بالاقتصاد غير الرسمي في الجزائر، ثالثا: تأثيرات الاقتصاد غير الرسمي على الاقتصاد الرسمي في الأسواق الثلاثة (سوق السلع و الخدمات، سوق الصرف، سوق العمالة)، رابعا :حجم الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر، خامسا : نظرة و موقف الدولة الجزائرية من الاقتصاد غير الرسمي، سادسا و أخيرا :الآثار المترتبة عن الاقتصاد غير الرسمي و كيفية التعامل معه في الجزائر.

- **الفصل الثالث : سوق الصرف الموازي في الجزائر**

تطرقنا في هذا الفصل إلى نظام الصرف في الجزائر و نظام الرقابة على الصرف، ثم إلى سوق الصرف الموازي في الجزائر، و محددات سعر الصرف في السوق الموازية، و كذا وضعية سعر صرف الدينار في إطار هيمنة سوق الصرف الموازي في الجزائر، و الإجراءات الواجبة للحد من انتشار السوق المالي الموازي، و في الأخير أدرجنا القوانين و المراسيم التي سنتها الحكومة الجزائرية و المتعلقة بالاقتصاد غير الرسمي عامة و اقتصاد الصرف الموازي خاصة.

➢ صعوبات البحث

ككل بحث هناك دوما عراقيل و صعوبات تواجه الأبحاث أثناء الدراسة أهمها:

- عدم توفر المراجع باللغة العربية مما استلزم الأمر الترجمة من اللغتين الفرنسية و الإنجليزية إلى اللغة العربية.
- تشعب الموضوع واتساعه مما يجعل حصره صعب.
- تعدد مفاهيم و تعار يف و مصطلحات وتسميات هذا الموضوع مما يجعل تحديده صعب.
- قلة الإحصائيات المتعلقة بهذه الظاهرة خاصة في الأعوام الأخيرة.

الفصل الأول

ماهية الاقتصاد غير الرسمي

الاقتصاد غير الرسمي هو حقيقة واقعة في كل العالم، بحيث لا يوجد اقتصاد وطني يخلو في أي دولة من وجود دائرة من النشاطات الاقتصادية السوداء. فهذه الظاهرة تعتبر من المواضيع الاقتصادية المعقدة و التي تحمل الكثير من الجدل باعتبار أن دائرة أنشطتها لا تنفصل عن أنشطة الاقتصاد الرسمي. لهذا تبقى الدراسات التي تتطرق لهذا الموضوع لا تتعدى المراحل الأولية نظرا لصعوبة تحديد دائرته بدقة .

و انطلاقا من ذلك يتعين من الضروري، الاستعانة بأفكار و آراء ووجهات نظر الفاعلين و الخبراء كل في مجاله ، من اجل ضبط كل فروع الاقتصاد غير الرسمي و تشعباته (القطاع الخفي، غير المراقب، العمل في السوق السوداء، الموازي، غير الشرعي، غير القانوني، الاقتصاد غير المصرح به، النشاطات غير الرسمية...). و كذا لتوضيح مختلف المصطلحات المرجعية و المصادر الأساسية المغذية لهذه الآفة، و كذا عامل انتشارها في الدول المتقدمة و النامية على حد سواء .

و لهذا سنحاول في هذا الفصل تحديد جذور الاقتصاد غير الرسمي داخل الاقتصاديات الوطنية، و توضيح دائرته رغم اختلاف الإيديولوجيات و درجات التقدم الاقتصادي في الدول .

و لهذا ارتأينا تقسيم هذا الفصل إلى ستة مباحث تناولناها كالأتي :

المبحث الأول :الجذور التاريخية للاقتصاد غير الرسمي و مختلف التعاريف و التسميات المطلقة عليه.

المبحث الثاني : العوامل التي أدت إلى بروز الاقتصاد غير الرسمي و استفحاله.

المبحث الثالث : المظاهر و الأشكال التي يكون عليها الاقتصاد غير الرسمي.

المبحث الرابع: طرق و نماذج قياس و تقدير حجم الاقتصاد غير الرسمي .

المبحث الخامس : حجم الاقتصاد غير الرسمي في دول العالم.

المبحث السادس : الآثار الناجمة عن استفحال ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي و الحلول المقترحة للحد من هذه الظاهرة.

I. *المبحث الأول*: الجذور التاريخية للاقتصاد غير الرسمي و مختلف التعاريف و التسميات المطلقة عليه

1. نشأة القطاع غير الرسمي

لو سلطنا الضوء على المراحل التي مرت بها المجتمعات، للاحظنا أن بروز القطاع غير الرسمي سبق القطاع الرسمي والدولة في حد ذاتها،حيث أن في المجتمعات البدائية الأولى كان الأفراد يزاولون نشاطات اقتصادية بسيطة تتماشى مع احتياجاتهم البسيطة. لذلك كانوا ليسوا مجبرين على التصريح بالأعمال التي كانوا يقومون بها، بسبب عدم تواجد هيئة تقوم على تنظيم العلاقات فيما بينهم من ناحية، وبين الأفراد من ناحية أخرى، حيث لم تكن هناك الحاجة للحصول على ترخيص للقيام بالأعمال الاقتصادية والتجارية. وبالتالي يمكن القول بأن هذه الأنشطة بدأت بصورة غير رسمية في ظل غياب الدولة عن النشاط الاقتصادي .

لكن مع تنامي المجتمعات وكثرة الاضطرابات بين الأفراد، أصبحوا في حاجة إلى من ينظم شؤونهم ويحمي مصالحهم ،لذلك تنازلوا عن جزء من حرياتهم العامة لصالح هيئة عامة تضطلع بهذه المهمة .

وهنا ظهرت الدولة كحل إداري وتشريعي نشأت بالإتفاق الضمني بين أفراد المجتمع لتنظيم شؤونهم مقابل أن يسددوا جزءا من مداخيلهم لفائدتها. وهكذا أصبحت تلك الأنشطة تخضع للقوانين والتنظيمات الإدارية أو ما يعرف بالاقتصاد الرسمي[1].

لكن مع تطور الدولة وسيادتها وبعد تعدد وظائفها وتزايد نفقاتها، كان لزاما عليها أن تبحث عن مصادر تمويل ميزانيتها عن طريق إعطاء أهمية بالغة للاقتطاعات الضريبية ،وهذا بتوسيع القاعدة الضريبية، بإخضاع كل الأفراد الذين يزاولون نشاطات مربحة إلى الضريبة حيث يتم ذلك من خلال إلزامهم بالتصريح بنشاطاتهم ،وأن أي نشاط غير مصرح به يعتبر نشاط غير قانوني يعاقب عليه القانون.

وكما هو معروف أن الهدف الأساسي للفرد من قيامه بالنشاطات الاقتصادية والتجارية هو تعظيم الربح، و مع القوانين والعراقيل التي فرضتها الدولة والتي صعبت أو بالأحرى أنقصت من ربح الفرد، هذا ما أدى

[1] د:بريشي عبد الكريم " مداخلة بعنوان الاقتصاد غير الرسمي بين الطرح النظري و الواقع العلمي "، في ملتقى وطني حول " الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر – الاثار و سبل الترويض "، جامعة سعيدة، يومي 20-21 نوفمبر 2007.

إلى تجاوز هذه القوانين لتوجد أنشطة غير رسمية سواء كانت ظاهرية أو سرية. وهكذا ظهر بما يسمى بالاقتصاد غير الرسمي الناتج عن الحاجة إلى تجنب القيود المفروضة على النشاط الاقتصادي .

ومن هذا يمكن اعتبار الاقتصاد غير الرسمي آفة اقتصادية مخالفة للقانون تضخمت وتغلغلت في مختلف المعاملات الاقتصادية رغم عدم مشروعيتها .

ولقد ظهر مفهوم الاقتصاد غير الرسمي لأول مرة من خلال دراسة قام بها المكتب الدولي للعمل BIT في كينيا سنة 1972 حول التشغيل. ولكن في الحقيقة إن مصطلح الاقتصاد غير الرسمي كان قد استخدم سنة قبل ذلك من طرف الاقتصادي « Keith.HART » أي سنة 1971 خلال ندوة أقيمت في معهد دراسات التنمية بجامعة (SUSSEX). وكان يدور موضوع الندوة حول البطالة داخل المدن في إفريقيا، بالإضافة إلى مقالة أخرى كتبها سنة 1971 حول الدخل غير الرسمي في غانا ولكن لم تصدر إلا في سنة 1973 .[1]

من النتائج المستخلصة من طرف BIT في تقريره حول التشغيل في كينيا هي كالآتي:

– في بلد مثل كينيا والتي هي في طريق النمو، المشكل الرئيسي للتشغيل لم يتمثل في البطالة و إنما في وجود عدد كبير من الفقراء اللذين يعملون في نشاطات وخدمات لم تكن معروفة و غير مسجلة، غير منظمة ولا توجد حماية اجتماعية على هذه النشاطات والخدمات لدى السلطات العمومية . وقد أطلق على هذه النشاطات والخدمات مفهوم "القطاع غير الرسمي" .

– أظهرت هذه الظاهرة عجز القطاع الفلاحي وقطاع الصناعة والخدمات على توفير فرص العمل و مداخيل كافية ليد عاملة في تزايد مستمر وسريع ناتج عن النمو السكاني الكبير. ومن هذا التاريخ أصبح استعمال مصطلح القطاع أو الاقتصاد غير الرسمي مستعمل بصفة كبيرة بعدما أعطيت له الصيغة الرسمية من طرف المكتب الدولي للعمل BIT سنة 1972 .[2]

[1]Informel income opportunities and the structure of urban employment in " journal of modern African studies"
[2] CHARMES.Jacques « une revue critique des concepts définition et recherche sur secteur informel », OCDE,1999, p.5

2. مختلف التسميات ومصطلحات الاقتصاد غير الرسمي

لقد تعددت التسميات المطلقة على هذا الاقتصاد ولقد لخصها الاقتصادي Jean-Charles. WILLARD 1989[1] في الجدول التالي :

جدول رقم (01) :المصطلحات والتسميات المستعملة للتعبير عن ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي

- Economie non officielle. - Economie non déclarée. - Economie dissimulée. - Economie submergée. - Economie sous-marine. - Economie parallèle. - Economie autonome. - Economie grise. - Economie marginale. - Economie invisible. - Contre –économie. - Economie illégale. - Economie non enregistrée.	- Economie non observée. - Economie cachée. - Economie souterraine. - Economie clandestine. - Economie secondaire. - Economie duale. - Economie occulte. - Economie noire. - Economie irrégulière. - Economie périphérique. - Economie de l'ombre. - Economie informelle

D'après Jean-Charles WILLARD « l'économie souterraine dans les comptes nationaux », revue Economie et statistiques N°226, Novembre 1989

ويمكن تقسيم ما أستخدم من مصطلحات لتسمية الظاهرة إلى ثلاثة أنواع [2]:

a. المجموعة الأولى:تشير إلى مفهوم السرية: أطلق العديد من المصطلحات للدلالة على سرية الظاهرة من أبرزها : اقتصاد تحت الأرض أو اقتصاد تحتي Economie sous-marine، اقتصاد أسود Economie noire، اقتصاد سري Economie cache، اقتصاد الأبواب الخلفية أو الاقتصاد الخفي Economie souterraine .

وتعطي المسميات السابقة انطباعا بان أنشطة الظاهرة تعتبر غير مشروعة،كما تشير للطبيعة السرية لها

[1] Bruno LAUTIER « L'économie informelle dans le tiers monde », Edition, la Découverte, Paris, 2004, p.12 .
[2] د. عاطف وليم اندراوس " الاقتصاد الظلي : المفاهيم ، المكونات، الأسباب "، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية، 2005، ص.12.

لكن لا يمكن الجزم بان كافة مفردات الظاهرة بمثابة أعمال غير مشروعة، ويرجع ذلك إلى وجود بعض الأنشطة المشروعة بيد أنها غير معلنة ولا تدخل ضمن الحسابات القومية.

فمثلا :بالنسبة للأنشطة غير المشروعة فتتمثل في الاتجار في السلع المسروقة والاتجار في المخدرات والدعارة، والقمار، والتهريب والاحتيال....

أما بالنسبة للأنشطة المشروعة وغير المعلن عنها للسلطات الحكومية فتتمثل مثلا في دخل الأعمال الحرة الذي لا يتم الإبلاغ عنه، الأجور والمرتبات والأصول التي يحصل عليها الفرد من الأعمال غير المبلغ عنها، التخفيضات والمزايا الإضافية التي تمنح للموظفين.

b. المجموعة الثانية :تشير إلى مفهوم اللانظامية: توحي تلك المجموعة بلانظامية الظاهرة ومن أبرز المصطلحات التي استخدمت لتسمية الظاهرة طبقا لذلك المفهوم ،الاقتصاد غير الرسمي Economie non officielle، الاقتصاد اللانظامي، الاقتصاد غير المرصود، الاقتصاد غير المنظم. هذا المفهوم اعتبره الكثير من المنظرين مفهوما ضيقا لأن اللانظامية ليست حكرا على الأنظمة غير المشروعة بل كثيرا ما تخص قطاع الصناعات الصغيرة ،والباعة المتجولون ، والأعمال اليدوية والحرفية وهي غير قانونية لأنه ليس لها تسجيل إداري ولا ترقيم اجتماعي ولا تخضع لقوانين الدولة .

c. المجموعة الثالثة :تشير إلى العلاقة بالاقتصاد الرسمي:

من أبرز المفاهيم التي استخدمت لتحديد ظاهرة الاقتصاد الظلي والاقتصاد الموازى Economie Parallèle ويعبر هذان المفهومان عن علاقة الاقتصاد الرسمي بتلك الظاهرة باعتبارها عملية ديناميكية تؤثر في وتتأثر بالاقتصاد الرسمي، ويفضل الكثيرون استخدام أحد مفاهيم هذه المجموعة باعتبارها أن معظم عناصر الظاهرة هي نتيجة رد فعل للسياسات المعلنة في الاقتصاد الرسمي[1].

3. تعريف الاقتصاد غير الرسمي

اختلفت التعاريف الخاصة بالاقتصاد غير الرسمي باختلاف وجهات النظر لمختلف الأخصائيين الاقتصاديين والمنظمات الاقتصادية الدولية ، وسنحاول ذكر أكبر عدد من التعاريف:

[1] عاطف وليم اندراوس " الاقتصاد الظلي "، مرجع سابق الذكر، ص.13.

a. حسب تقرير كينيا: مكتب العمل الدولي BIT:

يعود التقرير الأول للاقتصاد غير الرسمي الذي قبله مكتب العمل الدولي (BIT) ودعمته منظمة العمل الدولية (OIT) Organisation International de Travail إلى سنة 1972، وقد تمت صياغته على أساس نتائج تحقيق أنجز في كينيا استنادا إلى معايير كان قد حددها سنة 1971 "K.HART" .

يعتبر الاقتصاد اقتصادا غير رسميا إذا توفرت فيه على الأقل المعايير السبعة التالية :

1- سهولة دخول السوق (سهولة الحصول على عمل داخل هذا القطاع بسبب غياب أية قيود).

2- استعمال الموارد المحلية الخاصة (التمويل الذاتي، غياب الاقتراض من البنوك).

3- الملكية العائلية للمؤسسة .

4- نشاطات على نطاق صغير (الحجم الصغير للمؤسسة).

5- الاعتماد بشكل واسع على اليد العاملة حيث تعتبر أهم عوامل الإنتاج .

6- التكوين المكتسب خارج النظام المدرسي.

7- أسواق ذات المنافسة غير المنظمة (سوق تنافسي غير مقنن)[1].

وبناءا على هذه الأرضية التي وضعها المكتب الدولي للعمل BIT في تعريف الاقتصاد غير الرسمي، وإعطاء الأفكار العامة لهذا القطاع انطلقت التحاليل والنقاشات حول هذا الموضوع من مختلف الأخصائيين سواء من الناحية الاقتصادية أو الاجتماعية، أو القانونية لتظهر عدة آراء وتعريفات خاصة بمفهوم ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي .

وقد بدأ الجدل والنقاش مباشرة بعد تقرير كينيا سنة 1972، فظهرت أول وجهتي نظر مختلفين لتحليل القطاع غير الرسمي ما بين الاقتصادي « K.HART » والمكتب الدولي للعمل BIT ونلخص ذلك فيما يلي:

[1] Bruno. LAUTIER « L'économie informelle dans le tiers monde », Ibid, p.13.

➢ **بالنسبة ل " K.HART "**[1] : فقد طرح مشكل الدخل أو العائد غير الرسمي كدخل إضافي ومكمل للعائد الرئيسي الذي يكسبه الفرد من النشاط الرسمي وذلك أمام مشكل التضخم وضعف المداخيل، وبالتالي فقد أشار " K.HART " هنا إلى التحليل على مستوى العائلات، حيث يشير إلى أن الدخل العائلي مكون من دخل ذو مصدر رسمي ودخل ذو مصدر غير رسمي، بمعنى أخر وجود عمل مزدوج للفرد (عمل رسمي وعمل غير رسمي)، مثلا عمل شخص في إدارة مؤسسة ما بصفة رسمية وعمل أخر يقوم به كسياقه سيارة أجرة، وهذا ما يعرف بازدواجية العمل .

➢ **بالنسبة لمكتب الدولي للعمل BIT** : عرف القطاع غير الرسمي على أنه قطاع يظم مجموعة وحدات إنتاجية تتميز بمجموعة من الخصائص والمعايير خاصة التقنية منها، بالإضافة إلى ضعف مستوى القوانين التي تحكم سير هذه الوحدات. وبالتالي فقد أشار BIT هنا إلى التحليل على مستوى الوحدة الإنتاجية أي المؤسسة، حيث اعتمدت معظم الحكومات والمؤسسات العالمية هذا المنهج بهدف قياس النشاطات غير الرسمية ودرجة مساهمتها في PIB، وكذلك التمييز مابين الوحدات الإنتاجية الرسمية و غير الرسمية.

هذان الاتجاهان استعملا كمصطلحين كبيرين لتحليل وقياس الاقتصاد غير الرسمي .

إن معظم التعريفات والأبحاث التي قام بها مختلف الأخصائيين اعتمدت في ذلك على تقرير كينيا سنة 1972 والذي أصدر نتائجه المكتب الدولي للعمل، وسوف نستعرض مختلف وجهات النظر حول تعريف الاقتصاد غير الرسمي.

b. حسب الملتقى الدولي لإحصائيات العمل CIST :

يعرف المكتب الدولي للعمل القطاع غير الرسمي بصفة عامة على أنه مجموعة من الوحدات الإنتاجية التي تنتج سلع أو خدمات بهدف خلق مناصب عمل ومداخيل للأفراد الممارسين لهذه النشاطات[2]:

تتميز هذه الوحدات بمجموعة من الخصائص نذكر منها:

- ضعف مستوى التنظيم .

[1] Bruno. LAUTIER « L'économie informelle dans le tiers mode », ibid, p.9.
[2] Philippe. ADAIR « L'économie informelle au Maroc », université Hassan 2, Casablanca, 17 et 18 Avril 2003.

- عدم وجود تقسيم بين عامل رأس المال والعمل كعامل إنتاج .
- تعتمد علاقات العمل على ما يسمى بالعمل الموسمي والعلاقات العائلية والاجتماعية.
- اقتصاد سلع ضعيف .

- **المؤتمر الدولي لإحصائيات العمل 14 CIST[1] :**

انعقد المؤتمر سنة 1987 وقد عرّف القطاع غير الرسمي على أنه مجموعة من النشاطات الصغيرة والمستقلة تشغل مجموعة من العمال سواء كانوا يتحصلون على دخل أو لا (في حالة مؤسسة عائلية)، حيث تعمل هذه الوحدات تحت مستوى ضعيف من التنظيم، سلم اقتصادي صغير، تكنولوجيا ضعيفة ولكنها تعمل بهدف توفير مناصب عمل ومداخيل للأشخاص العاملين بهذه الوحدات، كما أن عمل هذه المؤسسات يكون دون تصديق من طرف السلطات والجهات المعنية و الرسمية، كما تتهرب من الإجراءات الإدارية التي تلزمها باحترام التشريعات الخاصة بالضرائب، الحد الأدنى للأجر، شروط العمل...

- **المؤتمر الدولي لإحصائيات العمل (CIST 15):**

انعقد هذا المؤتمر سنة 1993، وقد خصص لدراسة القطاع غير الرسمي ومناقشة مختلف جوانبه على نطاق أوسع .

هذا المؤتمر عرّف الاقتصاد غير الرسمي على أنه قطاع تابع أو ثانوي لقطاع المؤسسات للعائلات، والمعتمد في نظام المحاسبة للأمم المتحدة، بمعنى أن مؤسسات القطاع غير الرسمي معرفة كمجموعة من المؤسسات الفردية التابعة لقطاع العائلات .

c. تعريف النظام المحاسبي الوطني للأمم المتحدة SCN 93

يعتبر نظام المحاسبة الوطنية الاقتصاد غير الرسمي مجموعة من المعاملات والأنشطة الخفية غير الظاهرة، و غير المحسوبة في الحسابات الوطنية و غير المسجلة سواء كانت غير مشروعة أو مشروعة، ولذلك يطلق على أنشطة الاقتصاد الخفي بالأنشطة السوداء و غير الرسمية و غير النظامية، وتتواجد في كل بلدان

[1] 14eme Conférence Internationale des Statistiques du Travail.

العالم المتقدم والنامي على حد سواء. كما يعرف القطاع غير الرسمي على أنه مركب من مجموعة وحدات اقتصادية مخفية، في شكل مؤسسات فردية تنتمي لقطاع العائلات، لا توظف أجراء بصفة دائمة بل بصفة مؤقتة، وبالتالي تخلق مشكلا في عملية ضبط المجاميع الحسابية في جداول المحاسبة الوطنية.

d. تعريف المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي CNES بالجزائر :

عرّف النشاط غير الرسمي على انه عبارة عن عمليات الإنتاج و تبادل الخبرات و الخدمات التي لا تدخل كليا أو جزئيا ضمن الإحصائيات و المحاسبة[1].

و كما عرّفه الأستاذ **احمد هني** على انه ينحصر في جملة من النشاطات التي لا تراها الدولة أو أنها تتعمد غض البصر عنها [2].

إضافة إلى ما ذكر فقد ظهرت عدة تعاريف من طرف عدة باحثين فيما يخص الاقتصاد غير الرسمي أهمها:

- يعرّف SMITH PHILIP الاقتصاد غير الرسمي على انه إنتاج السلع و الخدمات القائم على أساس السوق سواء كان إنتاجا مشروعا أو غير مشروع و الذي يتجنب الكشف عنه في التقديرات الرسمية للناتج الداخلي الخام [3].
- يذهب VITO TANZI إلى تعريف الاقتصاد غير الرسمي على انه مجموع الدخول المكتسبة غير المبلغ عنها للسلطات الضريبية أو مجموع الدخول غير الواردة في الحسابات القومية[4].
- و يتفق EDGARL FEIGE مع TANZI في تعريف الاقتصاد غير الرسمي على انه الأنشطة الاقتصادية التي لا يقر عنها ضريبيا أو لا تقاس بواسطة أساليب قياس النشاط الاقتصادي.
- يعرف ENOLANGFEILD الاقتصاد غير الرسمي بأنه ذلك القطاع المتمم للقطاع الرسمي من الاقتصاد الكلي و الذي يتألف من كل الأنشطة التي تدخل في إطار القياس الفعلي للاقتصاد القومي و يتم عادة

[1] CNES « Secteur informel : en jeux et défis », 2004, p.13.
[2] Ahmed HENNI « essai sur l'économie parallèle –cas de l'Algérie », Edition ENAG, Alger, 1991, p.9.
[3] د: عبد الحكيم مصطفى الشرقاوي " التهرب الضريبي و الاقتصاد الأسود "، الدار الجامعية الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2006، ص. 15.
[4] Vito.TANZI « the underground economy in the united states , estimations and implications », Banca national, Review, N°135, December, 1980, P.428.

تحديد ذلك القطاع بلغة الموارد المستخدمة أو الدخول المتولدة و ذلك لصعوبة استخدام مفهوم القيمة المضافة بشان ما يدخل أو يستبعد من حسابات الدخل القومي .

- و يعرف INGOWLTER هذه الظاهرة بأنها تتكون من معاملات تخلق قيمة و لكن تمارس بنية الهروب من الضرائب و الروتين الحكومي و غيرها.
- F.J.M.FELDBUGGE: يعرف هدا الاقتصاد بأنه ذلك القطاع الذي يغطي الأنشطة الاقتصادية التي تهرب من الرقابة المركزية بسبب أنها غير محددة في التخطيط المركزي أو تلك التي لا تدخل ضمن إطار ملكية الدولة لوسائل الإنتاج.
- GROSSMAN : يعرف الظاهرة بتلك الأنشطة التي تهرب من الرقابة المركزية و التي يرتبط وجودها إما بهدف تحقيق ربح خاص أو مخالفة و انتهاك قوانين الدولة.

و منه و وفقا للتعاريف السابقة الذكر ، يمكن أن نتوصل إلى التعريف التالي :

الاقتصاد غير الرسمي أو الموازي أو الخفي هو اقتصاد يشمل الدخول المحققة بطرق شرعية و لكن لا يتم الإعلان عن الإيرادات المحققة من ورائها لدى المصالح الضريبية و كذلك الدخول المحققة من الأنشطة غير الشرعية (كالمخدرات، التهريب السلعي، المراهنات، الدعارة ...)، كما يشمل أيضا كافة المعاملات و المبادلات العينية التي تتم دون استخدام النقود و بمعنى شامل مجموع الدخول التي لا تدخل ضمن الحسابات القومية.

4. السمات والخصائص التي تميز قطاع غير الرسمي [1]:

يتميز القطاع غير الرسمي بعدة سمات يمكن من خلالها تصنيفه أو تمييزه عن القطاع الرسمي ونذكر من هذه الخصائص مايلي :

[1] حمدي احمد " محاضرة بعنوان : واقع القطاع غير المنظم و أنشطة منظمة العمل العربية بشان هذا القطاع "، منظمة العمل العربية ، 20-22 سبتمبر 2004، ص. 8 و9.

a. الافتقار إلى التنظيم : يتسم القطاع غير الرسمي في غالبيته بالتحرر من القيود التنظيمية التي يتسم بها القطاع الرسمي في أغلب إجراءاته من حيث تنظيم العمل، نمط الإنتاج والتوزيع، وعملية التسويق ...

b. المرونة : عدم خضوع القطاع غير الرسمي للقوانين الرسمية أدى به إلى إتباع قواعد أكسبته سمات أخرى منها المرونة في العمل، الأجر و نظام السوق .

- **مرونة العمل** : يتضح عنصر المرونة من جهة أوقات العمل اليومي والإجازات بحسب نوع النشاط ووفقا لحاجة ظروف العمل المختلفة، أما من جهة مرونة علاقات العمل في القطاع غير الرسمي فمن المعروف أنها مرنة وتتمحور بين أفراد الأسرة والأقارب والأصدقاء .
- **مرونة الأجر** :تتوقف هذه الأخيرة بحسب طبيعة النشاط الاقتصادي الذي يمارس في القطاع غير الرسمي، وبحسب قيمة الحد الأدنى للأجر المعمول به في النشاط الرسمي.
- **مرونة نظم السوق:** تتسم نظم التسويق في القطاع غير الرسمي أيضا بالمرونة، فهي غالبا ما تعتمد على العلاقات الشخصية والعائلية والتعاقدات غير الرسمية في الإنتاج والتبادل لصعوبة إيجاد قنوات للاتصال والتسويق على نطاق أوسع، وبطبيعة الحال فإن المرونة في علاقات السوق تؤدي في أغلب الأحيان إلى اشتداد حدة المنافسة حيت لا توجد قواعد أو ضوابط رسمية معمول بها .

c. ضآلة رأس المال والتكنولوجيا المستخدمة : يعتمد العمل في القطاع غير الرسمي بصورة أساسية على الجهد البشري المبذول وتكثيف العمالة مقابل رأس المال المستخدم، أما عن التكنولوجيا فهي بسيطة تعتمد على الموارد المحلية ولا تسرف في استخدام الطاقة و ربما لا تحتاج إلى استخدام الطاقة من الأساس.

d. صغر حجم المنشأة : يتسم العمل في القطاع غير الرسمي غالبا بصغر حجم المنشأة إن وجدت، ففي حالة الباعة المتجولين على سبيل المثال لا توجد منشاة على الإطلاق، كما انه ليس هناك

مكان محدد لممارسة النشاط الاقتصادي، أما فيما يخص عدد العمال في منشآت القطاع غير الرسمي فهي لا تتجاوز على الأقل عشر عمال.

e. **تدني مستوى المهارة للعاملين** : الأعمال الممارسة في القطاع غير الرسمي غالبا ما تحتاج إلى مستويات مهارية متدنية يستطيع من خلالها العمال تبادل مواقع العمل، ومن السهل في إطارها اكتساب مجموعة مختلفة من المهارات المتنوعة المطلوبة لإنجاز العمل بحيث أن المستوى التعليمي ليس شرطا من شروط الحصول على فرص العمل في هذا القطاع. وغالبا ما يتسم العاملون في هذا القطاع بتدني مستوياتهم المهارية بحيث يحصلون عليها من خلال التدريب داخل منشآت هذا القطاع.

كما أن هذا القطاع يظم فئات عمرية مختلفة تشمل الشيوخ والنساء وحتى الأطفال المحظور عملهم في القطاع الرسمي [1].

- سهولة الدخول والخروج إلى النشاط الاقتصادي غير الرسمي سواء كان إنتاجيا أو مهنيا.
- لا يوجد أي التزام اتجاه الدولة سواء من خلال تسديد الضرائب أو الرسوم.
- أغلب منتجات القطاع غير الرسمي تتوجه نحو السوق الداخلية لكن دون رقابة و تستخدم مواد أولية ذات منشأ داخلي.
- أغلب منشآته لا تخضع للضمانة والحماية القانونية بحيث يفتقر لمعايير الصحة و السلامة المهنية لأن هذه المنشآت ليست مسجلة لدى الدولة[2] .

5. العلاقة بين الاقتصاد غير الرسمي و الاقتصاد الرسمي

هناك العديد من الصلات بين الاقتصاد الرسمي و غير الرسمي بحيث لا يستطيع أن يقوم الاقتصاد غير الرسمي كقطاع لوحده و هذا لعدة اعتبارات نذكر منها:

[1] حمدي احمد " محاضرة بعنوان : واقع القطاع غير المنظم و انشطة منظمة العمل العربية بشان هذا القطاع "، مرجع سابق الذكر، ص 8-9
[2] د: حيان احمد سلمان " الاقتصاد الخفي "، مجلة الاقتصاد و النقل، عدد 7، سنة 2006، ص. 64.

- يعتمد الاقتصاد غير الرسمي على الاقتصاد الرسمي في عملية التموين و الحصول على اليد العاملة ذات المهارة و هذا بمحفزات مالية نتيجة انعدام تكاليف العمالة .
- يقوم الاقتصاد غير الرسمي بتوزيع منتجاته في السوق الرسمية بجانب المنتجات الرسمية.
- يعتبر الاقتصاد الرسمي مرجعا للاقتصاد غير الرسمي في عملية تسعير منتجاته، حيث تكون منخفضة مقارنة بالاقتصاد الرسمي، كما انه يعتمد على علامات مقلدة ذات سمعة جيدة في السوق الرسمية .

إذن فالاقتصاد غير الرسمي هو بمثابة الجسم الطفيلي الذي ينخر الاقتصاد الرسمي.

و منه يمكننا أن نبين العلاقة بين هذين الاقتصادين كما يلي :

a. العلاقة من حيث الأهداف الخاصة بالاقتصاد غير الرسمي و الاقتصاد الرسمي:

الجدول رقم (02) التالي يبين أوجه الاختلاف من حيث الأهداف بين الاقتصاد الرسمي و غير الرسمي:

الأهداف الخاصة بالاقتصاد غير الرسمي	الأهداف الخاصة بالاقتصاد الرسمي
الأهداف الرئيسية: - تحقيق أقصى حد من الربح في السوق. - انعدام تشريع العمل. - سهولة الدخول، عدم احترام القواعد . - التمويل الذاتي . - عدم دفع الرسوم و الضرائب . **هيكلة السوق:** - لا توجد حواجز عند الدخول إلى السوق. - التشغيل الذاتي، الأجرة على الوحدة المنتجة. - منتجات مقلدة. - أسواق غير محمية. **التكنولوجيا:** - تقليدية، مكيفة، منشأة . - الاستعمال المكثف للعمل . - وحدات إنتاجية صغيرة و متنوعة .	**الأهداف الرئيسية:** - تحقيق مداخيل في السوق. - تطبيق تشريع النقابات. - دخول، وجود نقابات. - الاستفادة من القروض الوطنية و الأجنبية. - دفع الرسوم و الضرائب. **هيكلة السوق:** - وجود الحواجز عند الدخول إلى السوق. - أجور و عقود العمل. - منتوجات معيارية، علامات مسجلة. - أسواق محمية (الحصص، الرخص، الرسوم.) **التكنولوجيا:** - حديثة و مستوردة. - الاستعمال المكثف لرأس المال . - إنتاج واسع النطاق.

Source: Rapport de CNES, Le secteur informel-illusions et réalités , P.2G

b. العلاقة بين الاقتصاد الرسمي و غير الرسمي من حيث المخطط الذي قدمه Pierre PESTIEAU في كتابه حول الاقتصاد السرداني[1]:

إن الشكل رقم (01) أسفله يمثل مجموعة من الاصطلاحات لمختلف النشاطات الاقتصادية الرسمية و غير رسمية و كما سماها صاحب الكتاب النشاطات السردانية.

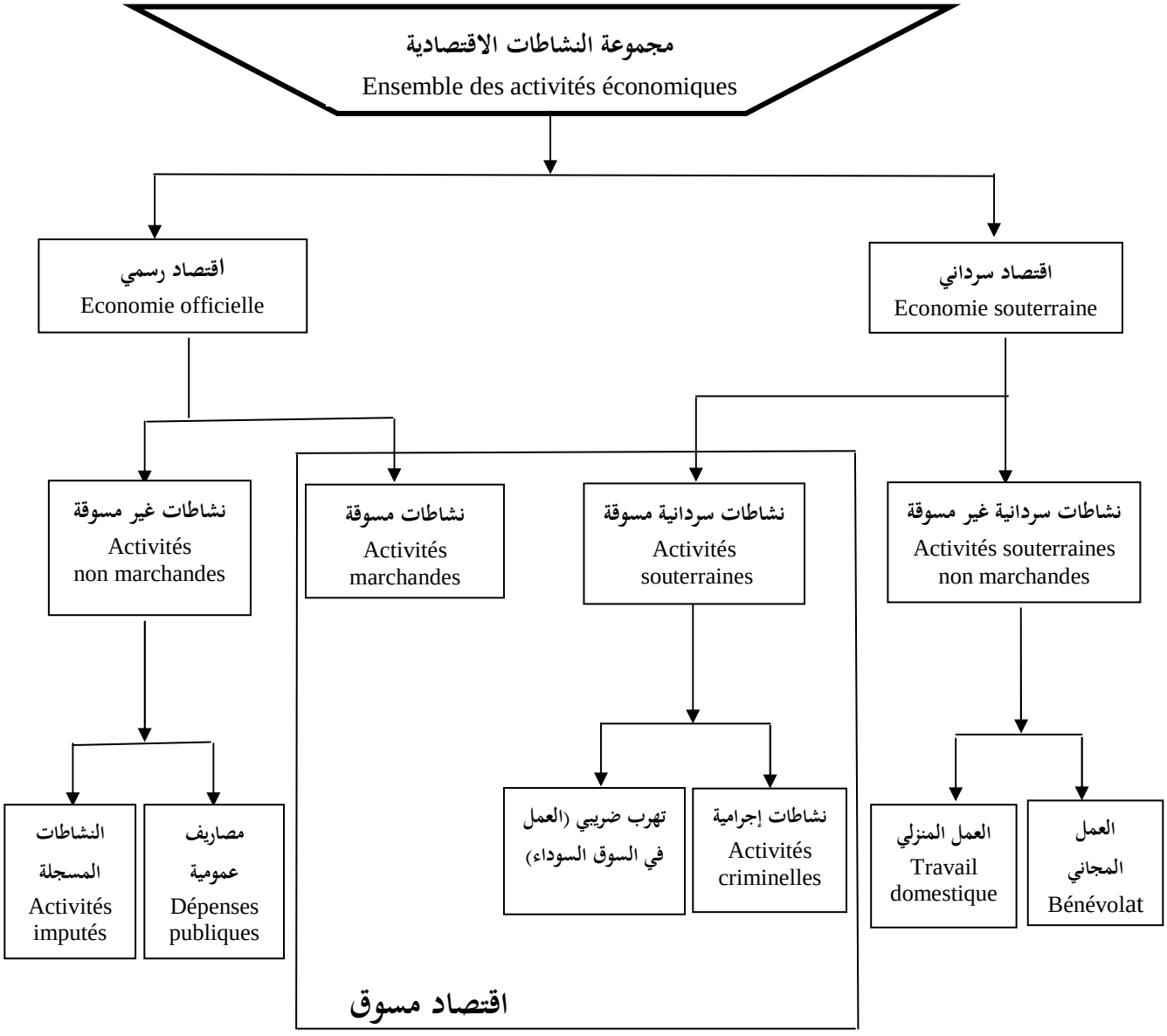

الإنتاجية الوطنية المحسوبة Production nationale Comptabilisés	النشاطات السردانية في المحاسبة الوطنية Activités Souterraines à la Comptabilité nationale	نشاطات غير مسجلة محاسبيا عن طريق عقد (اتفاق) Activités non comptabilisées Par convention

SOURCE : Pierre PESTIEAU "l'économie souterraine", Edition Hachette, Paris, 1995, P. 30.

[1] Pierre. PESTIEAU "l'économie souterraine" Edition Hachette, Paris, 1995, P. 30.

من الشكل السابق نلاحظ وجود علاقة وثيقة بين الاقتصاد السرداني و الاقتصاد الرسمي مع الإشارة الى أن النشاطات السردانية تتمثل في:

- النشاطات غير مرئية (غير مراقبة) و تتمثل في: السرقة، التهرب من التأمينات، النصب و الاحتيال.
- نشاطات تهريبية Activités frauduleuses و تتمثل في: التهرب الضريبي، العمل في السوق السوداء.
- النشاطات غير مسوقة و تتمثل في: العمل المنزلي، العمل المجاني.

II.المبحث الثاني : العوامل التي أدت إلى بروز الاقتصاد غير الرسمي و استفحاله

هناك مجموعة من العوامل المتعددة و المتشابكة التي ساهمت في ظهور و تكوين ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي في دول العالم، و بما أن هذه الظاهرة اقتصادية و لها أبعاد سياسية و اجتماعية، فمن المتوقع أن تكون أسبابها سياسية واجتماعية إلى جانب الاقتصادية .

و هذه الأسباب تختلف من دولة إلى أخرى مما يؤدي إلى اختلاف حجم هذه الظاهرة من دولة إلى أخرى .

ومنه يمكن حصر أهم العوامل و الأسباب المؤدية إلى بروز الاقتصاد غير الرسمي و استفحاله فيما يلي :

1. العوامل الاقتصادية:

وهو ما يطلق عليه في الأنظمة الليبرالية بمفهوم الانحراف الاقتصادي، و الذي يعود سببه الرئيسي إلى التدخل المفرط للدولة في الحياة الاقتصادية، مما نتج عن ذلك مشاكل اقتصادية و دوافع تؤدي إلى بروز القطاع غير الرسمي، و نذكر منها مايلي:

a. **ندرة السلع** : فمن احد الأسباب الرئيسية في نمو الاقتصاد هو نقص عرض السلع[1] الاستهلاكية و الكمالية، و سهولة التلاعب في السلع التي توفرها الحكومة و التي يفترض أن يتم توزيعها من خلال المنافذ المختلفة التي تتولى الحكومة الإشراف عليها .

بحيث أن النظام الخاص بالأسعار عادة ما يكون غير مناسب و لا يعكس مستوى الندرة، فالسلع الأساسية تباع بأسعار مدعمة و تؤدي هذه الأسعار المنخفضة إلى زيادة فائض الطلب على السلع الاستهلاكية، و يؤدي ذلك إلى ازدهار أنشطة الاقتصاد الخفي، أما من خلال إعادة بيع هذه السلع بصورة غير قانونية، أو من خلال محاولة إنتاج هذه السلع في الاقتصاد الخفي للوفاء باحتياجات الطلب عليها[2].

b. **العبء الضريبي** [3]: تلعب الضرائب دورا هاما في تكوين و نمو الاقتصاد الخفي، إذ يتزايد الحافز نحو التحول إلى العمل في الاقتصاد الخفي إذا كانت الأنشطة في الاقتصاد الرسمي تتعرض للمزيد من الضرائب من وقت لآخر. و يعتمد قرار المشاركة في الاقتصاد الخفي للتسرب من الضرائب على أساس الموازنة بين العقوبات التي قد يتعرض لها الفرد في حالة اكتشاف التهرب و كافة المخاطر الأخرى، و بين الدخول الإضافية التي ستعود عليه من التهرب من دفع الضرائب أخذا في الاعتبار مدى استعداده لتحمل المخاطرة، و بناءا على هذه الموازنة يتخذ الفرد قراره بالتهرب أو عدم التهرب، و يؤدي نمو العبء الضريبي سواء أكان ذلك بالنسبة للضرائب المباشرة أو غير المباشرة إلى رفع نسبة الضرائب إلى الناتج القومي و هو ما يدفع إما إلى محاولة تجنب الضرائب أو التهرب منها، و يؤدي ارتفاع العبء الضريبي إلى تحويل بعض الأنشطة إلى الاقتصاد غير الرسمي حيث تصبح هذه الأنشطة غير مسجلة، وبالتالي لا تدفع ضرائب، ويتوقع أن تؤدي كل أشكال الضرائب إلى تحول المشروعات نحو الاقتصاد غير الرسمي، إلا أن أهمية ودرجة تأثير نوع معين من الضرائب تختلف من دولة إلى أخرى. على سبيل المثال:

---

[1] ماجدة تامر " اقتصاد الظل ظاهرة من ظواهر التخلف في البلدان النامية "، موقع الحوار المتمدن، العدد 1195، بتاريخ 12ماي 2005. www.rezgar .com

[2] د: سعيد عبد الخالق " ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي ، أسبابها – أثارها "، جماعة تحوتي للدراسات المصرية – جمعية ثقافية علمية ، نشرت بسلسلة تحوتي، بتاريخ 2000/11/27، العدد 17.

[3] Friedrich.SCHNEIDER and DOMINIK. H, 2004, « Shadow Economy » University of Cambridge, p.106.

فان نمو الاقتصاد الخفي في الولايات المتحدة يعزي إلى الضرائب على الدخل، بينما يعزي نمو الاقتصاد الخفي في أوربا إلى ارتفاع اشتراكات التأمينات الاجتماعية والضرائب على القيمة المضافة، أما إذا ما أخذنا الدول النامية في الاعتبار، فان الضرائب المرتفعة على التجارة الخارجية لهذه الدول يمكن إدخالها أيضا في قائمة العوامل المسؤولة عن تحول المشروعات نحو الاقتصاد الخفي.

وللتهرب الضريبي سبب وجيه وهو التهرب من دفع الضريبة من اجل تعظيم الدخل والمنفعة، ويكون ذلك بعدم الإعلان عن كامل الدخل في حالة المشاريع غير المشروعة والإعلان عن جزء من الدخل في حالة المشاريع المشروعة.

وكذلك تمثل العلاقات التبادلية بين التضخم وارتفاع مستويات الضريبة على الدخل عاملا إضافيا يؤدي إلى ازدهار أنشطة الاقتصاد الخفي،[1] فعندما تزداد الدخول الاسمية مع ارتفاع معدلات التضخم ينتقل دافعي الضرائب إلى شرائح أعلى من الدخل، وهو ما يؤدي إلى ارتفاع معدلات الضرائب بالرغم من أن الدخل القابل للتصرف بعد فرض الضريبة قد ينخفض من الناحية الحقيقية بفعل وجود التضخم.

لذلك يعمد بعض الأفراد إلى التهرب الضريبي من خلال إخفاء جانب من دخولهم عند كتابة إقراراتهم، أو قد يميلون إلى تفضيل إجراء المعاملات من خلال نظام المقايضة حتى يتجنبون انخفاض مستويات المعيشة الناجمة عن التضخم وارتفاع معدلات الضريبة في ذات الوقت.

وكذلك فان إدخال أشكال أخرى من الضريبة غير المباشرة مثل ضريبة القيمة المضافة (TVA)، أو ضريبة المبيعات (Salex Taxe) بدلا من الضرائب على الدخل، حيث من الممكن التهرب من ضريبة القيمة المضافة من خلال الاتفاقات التي يمكن أن تتم بين المنتجين والمشترين، وكذلك من خلال تزييف الفواتير، وإذا ما نجح المتعاملون في التهرب من الضريبة على القيمة المضافة فان ذلك سوف يمكنهم من تحصيل الضريبة والاحتفاظ بها لأنفسهم .

ومنه فالأنظمة الضريبية غير العادلة تدفع الأفراد والمنشآت إلى البحث عن الحيل والطرق التي تمكنهم من التهرب من الضرائب وتزوير الحسابات، أي أنها تقودهم إلى الاقتصاد الخفي بصورة مباشرة

[1] اسماعيل بوخاوة " إشكالية الاقتصاد غير الرسمي بين النظرية و التطبيق " ملتقى دولي حول الاقتصاد الموازي في الجزائر، جامعة ابو بكر بلقايد، تلمسان، ايام 16/15/14 نوفمبر 2000، ص 21 .

أو غير مباشرة، حيث أن النظام الضريبي يجب أن يتسم بمبادئ العدالة والشمول والمساواة والتوازن، و ان فقدان أي من هذه المبادئ قد يقود بالفعل إلى ظهور مثل هذا النوع من الاقتصاد المرفوض والمدمر .

ومنه فالسؤال الذي يطرح نفسه هنا هو :

هل يؤدي تخفيض معدلات الضريبة إلى القضاء على الاقتصاد غير الرسمي ؟

إن تخفيض الضريبة لا يقضي بصورة نهائية على الاقتصاد غير الرسمي، لأنه في النشاطات الممارسة في الاقتصاد غير الرسمي معدل الضريبة معدوم، وبالتالي فان تخفيض الضريبة لا يؤثر على رغبة الأفراد في إظهار دخولهم الحقيقية ودفع الضريبة المطلوبة، ومع ذلك فان تخفيض الضريبة قد يقلل توجه الأفراد نحو الاقتصاد غير الرسمي وبالتالي يقلل من مجال توسعه.

c. **البنية الاقتصادية والأزمات الاقتصادية:**

هناك جملة أخرى من العوامل الاقتصادية التي تساعد على زيادة رقعة الاقتصاد غير الرسمي مثل التعديل الهيكلي الاقتصادي والمرتبط بالإصلاحات الاقتصادية أو الأزمات الاقتصادية .

حيث مما لا شك فيه أن سياسات الاستقرار والتعديل الهيكلي (السنوات الثمانينات و التسعينات) في كثير من البلدان أدت إلى ظهور الفقر، البطالة،... كل هذا ساهم في زيادة وتوسيع الاقتصاد غير الرسمي.

وإضافة إلى اثر التعديل الهيكلي على توسيع رقعة الاقتصاد غير الرسمي نجد أن الأزمات الاقتصادية تؤثر أيضا على زيادة حجم الاقتصاد غير الرسمي، مثلا ظهور الأزمة المالية في النصف الثاني من سنوات التسعينات في كثير من الدول الأسيوية اثر بشكل كبير على نموها الاقتصادي، و أدى إلى نمو الاقتصاد غير الرسمي بشكل كبير .

ومن خلال هذا نلاحظ أن الأزمة الاقتصادية تؤثر على مداخيل العمال بالانخفاض، مما يؤدي إلى التوجه إلى العمل في النشاطات غير الرسمية لتعويض النقص في الدخل و تحسينه .

d. دور المشروعات الصغيرة في خلق الاقتصاد غير الرسمي[1] :

تعتبر المشروعات الصغيرة مسؤولة بدرجة كبيرة عن نمو و ازدهار الاقتصاد الخفي، فالمشروعات الصغيرة تميل إلى إجراء معاملاتها باستخدام النقود السائلة، و من المعلوم أن مجالات الأعمال التي تقوم على استخدام النقود السائلة في إجراء المعاملات تسهل من الأنشطة الخفية، و لهذا السبب نجد أن أي محاولة لتطبيق النظم الضريبية بالقوة يترتب عليها إفلاس عدد كبير من المشروعات الصغيرة، لان هذه المشروعات تعمل أصلا في ظل افتراض عدم وجود ضرائب.

و يؤدي تزايد أعداد المشروعات الصغيرة التي تقوم أساسا على استخدام النقود السائلة في إبرام المعاملات إلى زيادة الأهمية النسبية للاقتصاد غير الرسمي في العديد من الدول، حيث يصبح من السهل التهرب من الضريبة عندما يكون حجم المؤسسات صغيرا نسبيا.

2. العوامل الإدارية:

تلعب هذه العوامل دورا هاما في بروز و استفحال ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي و تتمثل أساسا في البيروقراطية التي تعرفها الأنظمة الإدارية لغالبية دول العالم .

وتنحصر هذه العوامل في :القيود الحكومية – الإجراءات الإدارية – الفساد الإداري .

– **النظم و الإجراءات الإدارية:** إن تعقد الإجراءات الإدارية الضرورية لخلق نشاط اقتصادي معين و المتمثلة في استخراج الوثائق مرورا بإيداعها حتى مرحلة الحصول على السجل التجاري و رخصة الاعتماد.

وكذا إجراءات الحصول على قروض بنكية، فان هذا الأمر اعقد من سابقه و تشكل الضمانات التي تطلبها المصارف الحاجز الأكبر في ذلك.

[1] بن يوب لطيفة و بوغرارة بومدين و غربي ناصر صلاح الدين " اثر المشروعات الصغيرة على الاقتصاد غير الرسمي " ملتقى وطني حول الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر ، المركز الجامعي بسعيدة، يومي 21/20 افريل 2007.

كل هذه الإجراءات تعرقل المتعاملين الاقتصاديين من تأسيس شركات أعمال أو استثمار مما يدفع بهم إلى محاولة التهرب من رقابة الدولة و من الخضوع للتسجيل الرسمي و الإجراءات الإدارية .

- **النظم و القيود الحكومية** [1]:تعتبر القيود الحكومية المفروضة على النشاط الاقتصادي احد أسباب ظهور الاقتصاد غير الرسمي، حيث نرى هنا انه حتى و إذا لم تكن هناك ضرائب فان الاقتصاد غير الرسمي يستمر في الظهور بسبب القيود و القوانين و التنظيمات العمومية التي تعرقل قيام النشاط الاقتصادي.

و تفرض هذه القيود و النظم إما بهدف تنظيم ممارسة أعمال معينة أو رفع مستوى الرفاهية الاقتصادية للأفراد و ضمان مستويات مناسبة من المعيشة، أو قد تفرض بسبب أن الأنشطة ذاتها أنشطة إجرامية أو غير قانونية كالاتجار في المخدرات ، العاب القمار ، تجارة الجنس،....

و إذا كانت هذه القيود مصحوبة بغرامات مرتفعة و نظام فعال للرقابة فقد تحول دون قيام مثل هذه الأنشطة، و في اغلب الأحوال ستحول هذه الأنشطة نحو الاقتصاد غير الرسمي .

و منه و بصفة عامة فانه كلما زاد ضبط الاقتصاد زادت محاولة التهرب من اللوائح مما يؤدي إلى خلق أنشطة لا يمكن مراقبتها ترتبط بظاهرة الاقتصاد الأسود، و قد تتعلق لوائح التدخل الحكومي بأسواق العمل، أسواق المال، أسواق السلع و أسواق الصرف الأجنبي .

أولا: التدخل الحكومي في السوق السلعي : و يكون ذلك بفرض الرقابة على الأسعار بوضع حدود قصوى، لها فيضطر البائعون إلى تحويل جزء من إنتاجهم إلى السوق الموازية لتحقيق أرباح أكثر عن طريق بيع بسعر أعلى من السعر المحدد من طرف الحكومة.

ثـانيا: التدخل الحكومي في سوق الصرف الأجنبي : تؤدي سياسات التدخل الحكومي في سوق الصرف الأجنبي إلى نشوء سوق سوداء للصرف الأجنبي . فحينما تحاول الحكومة أن تضع سعرا للصرف الأجنبي، يتم على أساسه تداول السلع و الخدمات و الأصول المالية، و حينما يعكس ذلك السعر

[1] عاطف وليم اندراوس " الاقتصاد الظلي "، مرجع سابق الذكر، ص 47-69.

تقييم مغالى فيه للعملة الوطنية يفوق كثيرا السعر الذي تعكسه السوق الحرة للصرف الأجنبي، فمن المتوقع أن تنشأ سوقا موازية للصرف الأجنبي .

بحيث عندما يوضع سعرا إداريا للصرف الأجنبي اقل من السعر التوازني، يمكن لبائعي الصرف الأجنبي تحقيق أرباح كبيرة عن طريق تحويل مبيعاتهم من الصرف الأجنبي للسوق الموازي .

ثـــالثـا: التدخل الحكومي في أسواق الائتمان : تؤدي سياسات التدخل الحكومي في سوق الائتمان، إلى نشوء سوق موازية للائتمان فحينما تضع الحكومة حد أقصى لسعر الفائدة يقل عن السعر التوازني في ظل حرية سوق الائتمان، فان ذلك يؤدي إلى زيادة الطلب على الأموال القابلة للإقراض عند السعر المحدد لأسعار الفائدة، في حين ينخفض عرض تلك الأموال ،وتنشأ مؤسسات التمويل غير الرسمية ويتجه إليها طالبو الائتمان لتنشأ سوق موازية للائتمان، تفرز سعرا أعلى للفائدة عن ذلك السعر المحدد رسميا، وأيضا عن السعر السائد في السوق الحرة فيما لو لم تتدخل الحكومة في سوق الائتمان.

رابعـــا: يأخذ التدخل الحكومي في سوق العمل صورا شتى، إذ قد تتدخل الحكومة في صورة تحديد حد أدنى لمعدل الأجر يفوق المعدل الذي تعكسه قوى السوق، وقد تتدخل الحكومة بتحديد حد أقصى لعدد ساعات العمل، وقد تفرض الحكومة بعض القيود التي تكفل توافر الاشتراطات الصحية للعمال، وأخيرا قد يأخذ التدخل الحكومي صورة تحديد أو منع بعض الفئات من دخول السوق الرسمية للعمال،كالسيدات، الأجانب، المسنّون و غيرهم .

ويؤدي كل ما سبق إلى تحريض العمال نحو التوجه إلى العمل في السوق الموازية خاصة عندما يتحقق لهم معدل أجر في السوق الرسمية أدنى من المعدل في السوق الحرة.

– **الفساد الإداري** : في كثير من البلدان يمنح للموظفين العموميين مسؤوليات وسلطات قد لا تتناسب مع مستويات الدخول التي يتقاضونها، فإذا أضفنا إلى ذلك أن هناك فجوة بين هذه الدخول والمستويات اللازمة لتوفير مستوى معيشة مناسب لهم، من المتوقع أن تنشأ اتجاهات سلوكية لدى الموظفين العموميين

للحصول على دخول غير مشروعة من جراء إساءة استخدام النفوذ والسلطات الممنوحة لبعض الوظائف العامة، طالما أعيتهم السبل في تحقيق ذلك بالوسائل المشروعة .

وتتعدد صور الاستغلال للوظائف العامة في سبيل الحصول على الرشاوى، كإرساء العقود للأفراد المستعدين لدفع شيئا من تحت المائدة، والتلاعب في منح تراخيص ممارسة بعض الأنشطة وتراخيص الاستثمار والاستيراد والبناء والإعفاء من لوائح معنية وأخيرا الحصول على بعض الخدمات العامة التي لا تتوافر بسهولة .

وبالتالي يتوفر من جراء هذه الأعمال غير المشروعة للموظفين العموميين تحقيق دخول ضخمة غير مشروعة[1].

3. العوامل السياسية:

يعتبر العامل السياسي عاملا أساسيا في ظهور القطاع غير الرسمي ونموه، إذ أن ضعف المؤسسات الحكومية في تأدية مهامها خلال مراحل الاستقرار السياسي خاصة في ظل غياب الشرعية التي تدعم الحكومة، من شأنه أن يؤدي إلى اتساع حجم الأنشطة الموازية، وقد لاحظنا ذلك في العديد من الدول التي تنامت فيها ظاهرة الإرهاب الهمجي، وكذا ظاهرة الحروب الأهلية وما سبباه من تدمير للبنية الاقتصادية وتوقيف عجلة التنمية في الدولة .

أفرزت هذه الأوضاع أنشطة غير شرعية عديدة كما غابت الدولة خلال هذه الفترة عن القيام بوظيفة الرقابة على النشاط الاقتصادي، ولم يعد يهمها الأمر سوى توفير الأمن والطمأنينة لها ولرعاياها.

ومنه يمكننا القول انه لا استقرار سياسي متزامن مع تحرير اقتصادي غير مراقب من قبل الدولة من شانه أن يترك الحقل فارغا وحر أمام نمو واتساع الأنشطة غير الرسمية.

[1] عاطف وليم اندراوس " الاقتصاد الظلي "، مرجع سابق الذكر، ص 78.

4. العوامل الاجتماعية[1]

أن ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي هي ظاهرة اقتصادية أدت إلى ظهورها دوافع وأسباب اقتصادية، لكن هذا لم يمنع من وجود أسباب اجتماعية ساهمت بشكل أو بآخر في بروز هذه الظاهرة، وكذا أثرت بشكل كبير في زيادة حجمها.

و هذه العوامل الاجتماعية تختلف من دولة إلى أخرى ونذكر منها:

a. اثر الفقر على زيادة حجم الاقتصاد غير الرسمي

هناك علاقة قوية تربط بين ظاهرة الفقر وظاهرة الاقتصاد غير الرسمي بحيث كلما زادت حدة الفقر زاد توسع حجم القطاع غير الرسمي.

لكن كون الفرد فقير هذا لا يعني بالضرورة انه بطال وإنما من الممكن قد يكون فقره ناتج عن عدم كفاية الدخل المتحصل عليه .

ولهذا فإننا نلاحظ أن الدول الأكثر فقرا تحتوي على معدلات مرتفعة من الاقتصاد غير الرسمي.

b. اثر النمو الديمغرافي على الاقتصاد غير الرسمي

عند تحليل نمو الاقتصاد غير الرسمي لا يمكن إهمال مؤشر النمو الديمغرافي في الدول النامية، حيث أن نمو القطاع غير الرسمي مرتبط بالفائض في اليد العاملة والتي لم يستوعبها سوق العمل.

هناك عامل جد مهم في زيادة نمو حجم القطاع غير الرسمي وهو النزوح الريفي المتزايد في المدن، حيث أن هؤلاء المهاجرين نحو المدن والباحثين عن العمل في القطاع الرسمي لتحسين مداخيلهم والمستوى المعيشي، عادة ما ينتهي بهم الأمر إلى العمل في القطاع غير الرسمي لعدم توفر مناصب شغل أو لعدم تأهيلهم.

[1] بن يشو فتحي " جدلية المقاربات النظرية و المنهجية للاقتصاد غير الرسمي "، ماجستير في اقتصاد التنمية، تحت اشراف الدكتور بونوة شعيب، تلمسان، 2007-2008، ص 23-24.

ومنه كل من هذه العوامل الاقتصادية والإدارية والسياسية والاجتماعية ساهمت بشكل كبير في بروز الاقتصاد غير الرسمي وتوسع حجمه.

III. المبحث الثالث:المظاهر والأشكال التي يكون عليها الاقتصاد غير الرسمي

يكاد الاقتصاد غير الرسمي يغطي كل مجالات النشاط الإنتاجي والخدمي والتجاري في الدول على وجه الخصوص الدول النامية.

ويعبر الاقتصاد غير الرسمي عن مجمل العمليات والأنشطة غير المصرح بها، وهذه الأخيرة تتفرع إلى صنفين أساسيين، وكل صنف يتضمن مجموعة من الأنشطة والشكل التالي[1] يوضح ذلك.

الشكل (02) : يوضح مجموعة الأنشطة غير الرسمية

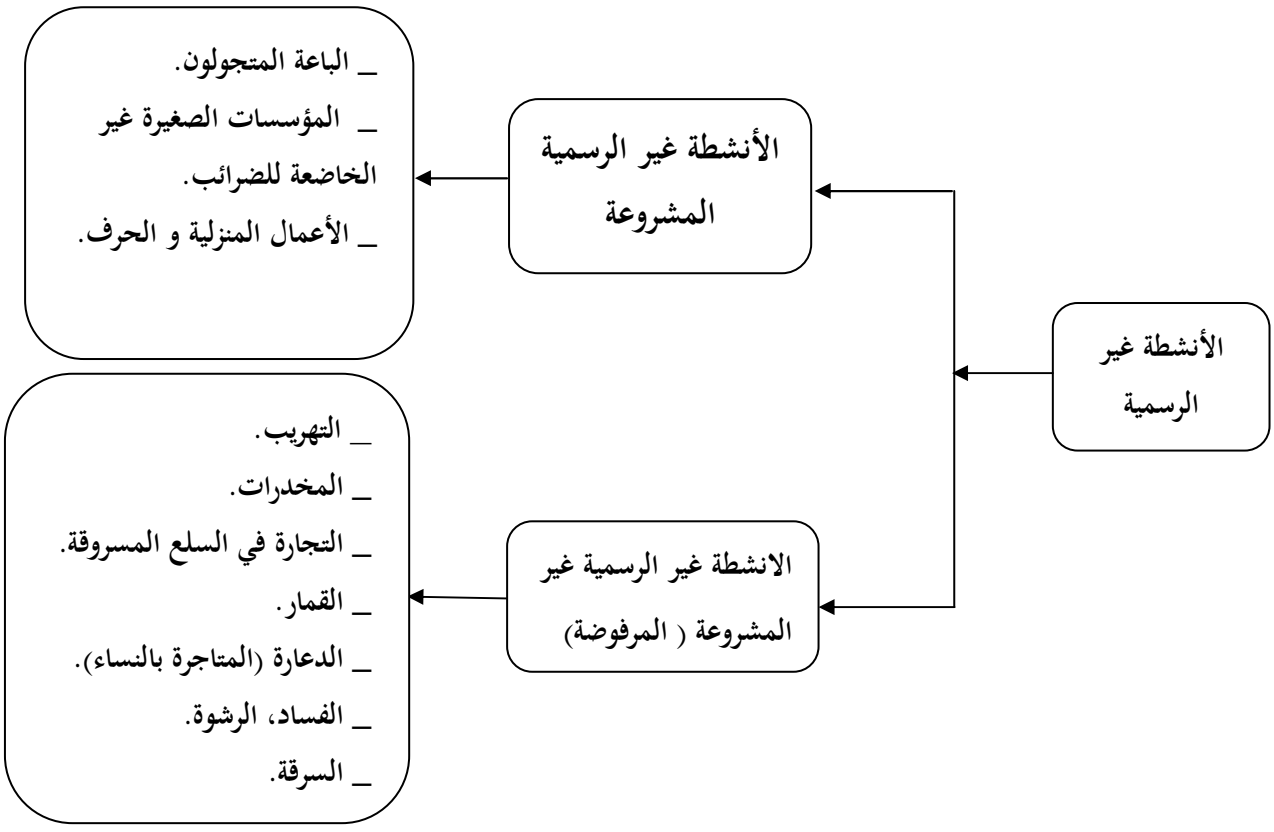

المصدر :إبراهيم توهامي ,إسماعيل قيرة ,عبد الحميد نليمي " العولمة و الاقتصاد غير الرسمي"،دار الهدي _ الجزائر، 2004، ص 101.

[1] ابراهيم توهامي ، اسماعيل قيرة ، عبد الحميد نليمي " العولمة و الاقتصاد غير الرسمي "، دار الهدي – الجزائر، 2004، ص 101.

1. الأنشطة المشروعة:

هي أنشطة مشروعة مسجلة إداريا لا تخالف قوانين الدولة ولكنها غير معلنة، إذ أنها غير معلومة للدولة حيت أصحابها لا يصرحون بالمداخيل التي يحصلون عليها من وراء هذه الأعمال وذلك تجنبا لتحمل العبء الضريبي .

ويعمل في هذه النشاطات عدد لا بأس به من اليد العاملة بمختلف شرائحها ممن يفضلون الربح السهل والوافر، ويشمل هذا النوع من الأنشطة الأعمال التالية :

a. الأعمال المنزلية (الحرف):

يمثل الإنتاج المنزلي أو العائلي مجموع الأعمال والنشاطات غير السوقية، التي تقوم بها في أغلب الأحوال ربات البيوت، إذ تعتبر الأعمال المنزلية من بين أقدم وسائل الإنتاج، ونمط هام من أنماط التشغيل وهو استمرار لبعض الأعمال الحرفية التقليدية التي كان يقوم بها الآباء والأجداد .

كما يعرّف الديوان الوطني للإحصاء العمل المنزلي على أنه : كل نشاط يقوم به الفرد سواء كان رجلا أو امرأة يمارس عملا داخل إطار البيت ويستفيد من هذا القطاع ، حيت أنه يسمح له بالحصول على عائد، ويتمثل هذا النشاط في إنتاج السلع والخدمات لصالح مستخدم ويكون ذلك في إطار عقد عرفي لا يخضع لأي مراقبة مباشرة.

b. المؤسسات الصغيرة غير خاضعة للضرائب:

وهي وحدة لإنتاج السلع والخدمات التجارية المشروعة وتتميز بصغر حجمها، استخدام النقود السائلة في إبرام معاملاتها مما يسهل لها التهرب من الضرائب .

كما تتميز بإنتاج سلع وخدمات خالية من معايير الإنتاج والأمن ورداءة النوعية لكن سعرها تنافسي في السوق.

c. **الباعـــة المتجولون:**

هم عمال يمارسون نشاطات شرعية غير مصرح بها، وهم لا يستفيدون من تشريع العمل ونتيجة لذلك لا يستفيدون من الحماية، ويتمثلون في تلك الفئات التي تتجول في الشوارع دافعين أمامهم عربات تحمل بضائعهم، وأيضا يسرحون في الشوارع والمواصلات حاملين بضائعهم في أيديهم وأيضا صغار الباعة في الأسواق العشوائية و غير العشوائية.

كل هذه الفئات تمارس نشاطات تدر عليهم بمداخيل لا تدخل في الحسابات القومية .

2. الأنشطة غير المشروعة:

وهي مجمل النشاطات غير المسجلة إداريا، وهي عمليات غير قانونية، مالية، غير مالية تتم بالمخالفة لقوانين ولوائح ونظام الدولة وتمارس خفية وبعيدا عن رقابة السلطات الرسمية، وينتج عنها مداخيل كبيرة يتداولونها داخل الوطن وغالبا ما يودعونها في البنوك على أنها من مصدر مشروع وهو ما يطلق حاليا بعمليات تبييض الأموال وإظهارها في صورة مشروعة .

ومن بين هذه الأنشطة[1] :

a. أنشطة الجريمة: وتشمل عمليات إنتاج وتهريب وتوزيع المخدرات، عمليات التهريب للسلع غير المشروعة كالخمور، الأسلحة، عمليات الرشوة، القمار، المتاجرة بالنساء [2](الدعارة) وغيرها من الأنشطة غير المشروعة .

b. أنشطة مخالفة للوائح التي تضعها الدولة لتحقيق أهدافها، ولكن يترتب على ممارستها إنتاج سلع وخدمات مشروعة ومن أمثلتها :

* تهريب السلع المشروعة والتي قد يمنع استيرادها تحقيقا لأهداف اقتصادية كحماية المنتج المحلي وترشيد استخدام الموارد النادرة للصرف الأجنبي.

[1] عاطف وليم اندراوس " الاقتصاد ألظلي "، مرجع سابق الذكر,
[2] د: سوزي عدلي ناشد " الاتجار في البشر بين الاقتصاد الخفي و الاقتصاد الرسمي "، منشورات الجلي الحقوقية، الطبعة الأولى 2008، ص 19.

* أنشطة الاتجار في السوق السوداء للصرف الأجنبي وذلك في الدول التي تتبع نظاما إداريا للرقابة على الصرف الأجنبي.

IV.المبحـــث الرابـــع : طـرق ونمـاذج قيـاس وتقـدير حجـم الاقتصـاد غيـر الرسـمي

يعتبر الاقتصاد غير الرسمي بمثابة متغير لذلك فمن الصعوبة التوصل إلى تقدير دقيق لحجم هذا الاقتصاد لأنه أصلا اقتصاد خفي.

إلا أن ذلك لا يمنع من محاولة التوصل إلى تقدير ما لحجم الاقتصاد غير الرسمي، لان ذلك يسمح بتعديل الحسابات الوطنية و المعايير الرئيسية ذات الصلة بالنشاط (اليد العاملة، التشغيل، البطالة، المداخيل ...) و غيرها من المؤشرات الاجتماعية و الاقتصادية.

ويصطدم تقدير حجم الاقتصاد غير الرسمي في الواقع بنوعين من المشاكل تتمثل إحداها في صعوبة حصر كافة الأنشطة الخفية نظرا لكثرتها و انتشارها و تغلغلها في كافة القطاعات، وأيضا بسبب نقص البيانات الإحصائية و تعدد مصادرها، بينما يتصل البعض الآخر باختلاف و تعدد أساليب القياس المتبعة في تقدير حجم الاقتصاد غير الرسمي، و لذلك تختلف التقديرات الموضوعة عن حجم الاقتصاديات غير الرسمية بدرجة كبيرة.

و يوجد في الواقع عدة طرق مستعملة في تقدير حجم و قيمة الاقتصاد غير الرسمي و يمكن توضيحها في الجدول التالي :

جدول رقم (03): يوضح أهم طرق قياس الاقتصاد غير الرسمي

الطـــــــــــــــــــــــــرق		السـمـــــــات
المناهج المباشرة	▪ الاستجواب (المسح بالعينة)	✓ تقدير حجم الاقتصاد غير الرسمي من بيانات المسح لدى الأسر
	▪ المراقبات الجبائية (تدقيق الحسابات الضريبية).	✓ تقدير حجم الاقتصاد غير الرسمي من واقع قياس الدخل غير المعلن عنه الخاضع للضريبة.
المناهج غير المباشرة	▪ إحصاءات الحسابات القومية.	✓ على أساس التفاوت بين إحصاءات الدخل و الإنفاق في الحسابات القومية.
	▪ إحصاءات القوى العاملة.	✓ على أساس الانخفاض في مشاركة العمالة في الاقتصاد الرسمي على افتراض أن القوى العاملة تشارك بنسبة ثابتة عموما.
	▪ المقاربات النقدية: ✓ المعاملات ✓ الطلب على النقود O	✓ تقديم حجم الاقتصاد غير الرسمي بطرح إجمالي الناتج المحلي الرسمي من إجمالي الناتج المحلي الاسمي الكلي ✓ زيادة نمو الاقتصاد غير الرسمي يصاحبها زيادة في الطلب على السيولة.
	▪ المقاربات المادية (استهلاك الكهرباء).	✓ طرح معدل نمو إجمالي الناتج المحلي الرسمي من معدل نمو استهلاك الكهرباء الكلي و إرجاع الفرق بينهما إلى نمو الاقتصاد غير الرسمي

المصدر:فريديريك شنايدر و دومينيك آتشي.

1. **المناهج المباشرة**:تعتبر هذه الأساليب غير دقيقة حيث ترتكز على التقديرات التي يمكن أن يتحصل عليها الباحث من خلال دراسته لكل قطاع.

و يشمل هذا النوع من المناهج الطرق التالية:

a. طريقة الاستجواب : يمكن أن يتم تقدير حجم الاقتصاد غير الرسمي من واقع بيانات المسح، و بمعنى آخر استخدام أبحاث شاملة و عينات تقوم على ردود أو إجابات تطوعية في شكل استجواب تطرح على العائلات و المؤسسات، ليتم تعميم النتائج القطاعية المتوصل إليها و التي يمكن من خلالها تقدير حجم الاقتصاد غير الرسمي .

و تتمثل التحقيقات الميدانية لدى العائلات و المؤسسات فيما يلي :

- **التحقيقات لدى العائلات (الأسر)** :و تتمثل أساسا في :
  - إحصاء السكان: تحقيقات حول اليد العاملة.
  - تحقيقات حول الاستهلاك.

و تهدف هذه التحقيقات بالدرجة الأولى إلى قياس حجم التشغيل و العمالة.

- **تحقيقات لدى المؤسسات:** تخص بالأساس إنتاج السلع و الخدمات كما تقدم عرض حول وضعية اليد العاملة في كل القطاع.

و الميزة الأساسية لهذه الطريقة تكمن في المعلومات التحصيلية التي يمكن الحصول عليها بخصوص هيكل و تركيب الاقتصاد غير الرسمي.

بحيث أن دقة النتائج تتوقف على مدى استعداد و رغبة المتجاوبين مع قوائم الاستبيان للتعاون في إطار الدراسة المرغوب القيام بها .

و يتردد اغلب الذين يتم مقابلتهم في الاعتراف بسلوكهم الذي ينم عن الغش و الخداع كما أن إجاباتهم لا يمكن الوثوق بها تماما مما يجعل من الصعب تقدير حجم العمل المعلن عنه.

و أفضل ما في هذه الطريقة انه يتم استخدام الاستبيانات للحصول على إجابات ممن يتم مقابلتهم عما إذا كانوا قد شاركوا في النشاط غير الرسمي كبائعين أو مشترين.

b. المراقبات الجبائية (تدقيق الحسابات الضريبية): يتم تقدير الاقتصاد غير الرسمي على أساس الجهود التي تبذلها الإدارات الضريبية لكشف الدخول التي يتم الإفصاح عنها، و ذلك من خلال المراجعة

الضريبية و التدقيق المكثف لعينة من الممولين الذين قدموا إقراراتهم الضريبية للتأكد من مدى صحة هذه الإقرارات .

و يفترض في هذه الحالة أن يقوم الممول بصورة تطوعية (و ذلك تحت وطأة التهديد القانوني من الوقوع فريسة لقوانين التهرب الضريبي) بالكشف عن كافة مصادر دخله، و يقوم هذا الأسلوب على أساس اختيار عينة عشوائية من دافعي الضرائب في المجتمع، ثم إخضاع أعمال هؤلاء للفحص الدقيق و المراجعة في محاولة لاكتشاف نسبة التهرب الضريبي، ثم تعميم هذه النتائج على المستوى القومي .

و يتميز هذا الأسلوب في انه يعطي تقريبا دقيقا لكمية الدخل التي يتم إخفاؤها من قبل الممولين.

ولكن هذا لا يمنع من أن هذا الأسلوب يعاني من عدة عيوب منها العيوب المصاحبة لعملية المعاينة بصفة عامة.

و كذلك فان بعض أشكال الدخل يصعب قياسها أو اكتشافها، و مثال ذلك أنشطة التهريب السلعي و تهريب المخدرات و غيرها.

و هكذا فان هذا المدخل لا يسمح بتقدير الحجم الكامل للدخول المخفاة بالنسبة لبعض القطاعات أو المجموعات و التي ترتفع بينها درجة التهرب الضريبي، و لهذا السبب فانه من الأمور المشكوك فيها أن يؤدي هذا الأسلوب إلى معلومات كافية عن مستوى و حجم الاقتصاد غير الرسمي، و أخيرا فان تقديرات الاقتصاد غير الرسمي يمكن أن تتأثر بسهولة بالتغيرات التي تحدث في أساليب كشف التهرب الضريبي و هيكل الضريبة و كذلك التشريعات الضريبية.

2. المناهج غير المباشرة: و تسمى أيضا بمناهج المؤشرات، هي في الغالب مداخل أو اتجاهات للاقتصاد الكلي كونها تعتمد على فرضيات تتعلق بوظيفة الاقتصاد، و تعتمد هذه المناهج على فكرة أن النشاطات غير الرسمية تترك آثارا وراءها و بمجرد اقتفاء آثارها و معاينتها تقودنا إلى تقدير ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي، و تستخدم مؤشرات اقتصادية عديدة عن تطور الاقتصاد غير الرسمي أهمها :

a. إحصاءات الحسابات الوطنية: يسمى أيضا بأسلوب الفروق المكشوفة، و يعتمد هذا الأسلوب على قياس الفارق بين الدخل (الموارد) و الإنفاق (الاستخدامات)، و بمعنى أن هذا الأسلوب لتقدير

حجم الاقتصاد غير الرسمي يقوم على أساس أن معاملات الاقتصاد غير الرسمي لن تظهر في صورة دخل و لكنها ستظهر في صورة إنفاق، أي أن الدخول المخفاة سوف تتحول إلى إنفاق عاجلا أم آجلا.

و إذا ما كان ذلك صحيحا فان هذه الفروق بين الدخول المسجلة و الإنفاق تعطينا معلومات حول حجم الاقتصاد غير الرسمي، أكثر من ذلك فان التغيرات السنوية في حجم هذه الفروق بين الدخل و الإنفاق تشير إلى الاتجاه العام للاقتصاد غير الرسمي.

و يمكن وفقا لهذا المدخل تقدير حجم الاقتصاد غير الرسمي بأسلوبين الأول يقوم على أساس المقارنة بين الدخل و الإنفاق على المستوى الجزئي، و الثاني يتناول القضية على مستوى التحليل الكلي .

- **على المستوى الجزئي** :و يتم ذلك بمقارنة الدخل بالإنفاق للمجموعات المختلفة من الأفراد ثم تعميم النتائج على مستوى الاقتصاد ككل .

بحيث انه يمكن للأفراد الذين يقل دخلهم المعلن عن إنفاقهم ربما يخفون جانبا من دخلهم، و الذي قد يرجع إلى دخول مولدة أصلا في الاقتصاد غير الرسمي، و يقوم هذا الأسلوب على فرضية رئيسية مفادها أن الأفراد يحصلون على دخول من مصادر مختلفة، و أن هناك جانبا من هذه الدخول لا يتم الإفصاح عنها أو على الأقل إخفاء جانبا منها .

و يمكن إيضاح هذه الفروق غير المغطاة بين الدخل و الإنفاق للقطاع العائلي بحيث تمت بعض الدراسات على بعض الفئات من القطاع العائلي أو بعض المنتمين إلى مهنة معينة أو فئة دخلية معينة، و يشير كل من Frey & Pommerehne (1982)[1] إلى أن بعض الدراسات أشارت إلى المنتمين إلى القطاع العائلي الخاص في المملكة المتحدة و على رأسه الأفراد الذين يعملون لحسابهم لم يعلنوا عن 2,1 مليار دولار من دخولهم و هو ما يمثل حوالي 2 % من الدخل القومي.

[1] FREY.Bruno and POMMEREHNE.Werner (1982)« Measuring the ridden economy: though this be Madness » (in Tanzi 1982) .

➢ **على المستوى الكلي** : و يتم ذلك بمقارنة الدخل و الإنفاق على المستوى الكلي .

بحيث يتم تحديد حجم الاقتصاد غير الرسمي من خلال مقارنة تقديرات الحسابات القومية للدخل مع تقديرات الدخل التي تتم اعتمادا على الإيرادات الضريبية، أما الفروق فلا بد أن تمثل تقدير الدخل غير المعلن عنه للسلطات الضريبية، و لقد تمت مثل هذه المقارنات في العديد من الدول[1] على سبيل المثال يشير Pommerehne&Frey[2] (1982) إلى أن الفروق بين قياسات الدخل القومي و تقديرات الدخل القائمة على أساس إيرادات الضريبة قدرت بحوالي 7,4% عام 1978 في الولايات المتحدة .

أمّا Dilnot &Morris[3] (1982) فيشيران إلى أن تقديرات الدخل تقل عن تقديرات الإنفاق في المملكة المتحدة بحوالي 4 % عام 1975 .

ومنه تنبغي الإشارة إلى ضرورة اخذ الحذر عند تناول هذا المدخل فمن الممكن أن تكون زيادة الإنفاق عن الدخل راجعة إلى الادخار السلبي أو بسبب ظروف طارئة أو بسبب العوامل المرتبطة بدورة الحياة Life cycle ، من ناحية أخرى فان Greenfield (1993) يشير إلى أن هناك احتمال قوي أن يلجا الأفراد إلى إعطاء إجابات زائفة أو أنهم قد لا يعلمون أن من يقدمون لهم السلع و الخدمات يعملون أصلا في الاقتصاد غير الرسمي .

b. إحصاءات القوى العاملة : يتم تقدير حجم الاقتصاد غير الرسمي من خلال هذه الطريقة على أساس انخفاض مشاركة العمالة في الاقتصاد الرسمي، على افتراض أن القوى العاملة تشارك بنسبة ثابتة عموما .

و بالتالي فان الفرق بين معدلات المشاركة الفعلية و تلك المسجلة بشكل رسمي قد تمكن من تقدير حجم العمالة غير المنتظمة و بالتالي تقدير حجم الاقتصاد غير الرسمي .

[1] عبد الحميد مصطفى الشرقاوي " التهرب الضريبي و الاقتصاد الاسود "، الدار الجامعية الجديدة للنشر، 2006، ص 60.
[2] FREY.B and POMMEREHNE, w ,(1982) , Ibid.
[3] DILNOT.A and MORRIS.c. (1982) " What do we know about the black Economy in the united kingdom" (in Tanzi 1982)

و يقوم هذا الأسلوب على أساس استخدام المسوحات التي تتم على أساس مشاركة قوة العمل، و التي تكشف أن كثيرا من الناس الذين يشاركون في الأنشطة الاقتصادية أكثر مما ينشر بواسطة الإحصاءات الرسمية. و من خلال مقارنة معدلات المساهمة في بداية الفترة قبل انخفاضها و فترة المقارنة يمكن اشتقاق الحجم النسبي لقوة العمل غير المنظمة، و بوضع بعض الفروق حول إنتاجية العامل في كل من الاقتصاد الرسمي و غير الرسمي يمكن تقدير حجم الاقتصاد غير الرسمي، و لقد تم استخدام هذا الأسلوب بصفة أساسية في ايطاليا.

على سبيل المثالFrey & Pommerehne (1982) يشير إلى أن معدلات المساهمة الفعلية لقوة العمل في ايطاليا قدرت عام 1975 ب 5, 39 % أي حوالي 4% أعلى من المعدل الرسمي، و الذي يساوي 35,5% و معنى ذلك أن هناك حوالي 10% من قوة العمل في الاقتصاد غير الرسمي لايطاليا عام 1975، و مع هذا فيجدر الإشارة إلى أن عملية مقارنة معدلات المساهمة تعد أسلوبا من الأساليب غير المتعمقة، لأنه يتم تحديد إنتاجية العمل داخل الاقتصاد غير الرسمي وفقا لافتراضات التي قد لا تتناسق مع الواقع الأمر الذي يؤثر في دقة التغيرات.

كما أن هذا الأسلوب لا يدرج ممارسي الأنشطة غير السوقية و أنشطة الجريمة ضمن إحصاءات العمالة الناتجة عن المسوحات الميدانية.

كما انه يقتصر في تقديره للدخل الناتج عن أنشطة الاقتصاد غير الرسمي على الدخل الناشئ فقط من عنصر العمل دون عنصر رأس المال .

كل هذه السلبيات تؤدي إلى أن هذا الأسلوب ليس دقيق كفاية لتقدير حجم الاقتصاد غير الرسمي.

c. المقاربات النقدية : يعد هذا الأسلوب النقدي من أكثر الأساليب التي استخدمت في تقدير حجم الاقتصاد غير الرسمي كما انه أكثر عرضة للانتقاد في ذات الوقت .

و يقوم هذا الأسلوب على افتراض أساسي مفاذه أن معاملات الاقتصاد غير الرسمي تتم أساسا باستخدام النقود السائلة، و ذلك في محاولة من جانب المتعاملين في هذا الاقتصاد لإخفاء معاملاته، و التي يمكن اكتشافها إذا تمت هذه المعاملات بوسائل دفع أخرى مثل الشيكات .

و من ثم يفترض أن كبر حجم الاقتصاد غير الرسمي لابد و أن ينعكس في شكل ارتفاع مستوى الطلب على النقود السائلة .

لقد دعا هذا الافتراض المهتمين بالاقتصاد غير الرسمي إلى إجراء العديد من الدراسات على الطلب على النقود في محاولة لتقدير حجم الاقتصاد غير الرسمي، لقد تمثل التساؤل الأساسي الذي تحاول هذه الدراسات الإجابة عليه في الآتي :

ما هي كمية النقود التي يمكن تداولها في الاقتصاد إذا لم يكن هناك اقتصادا تحتيا ؟

و من هذا يمكننا أن نميز في المقاربات النقدية بين طريقتين:

- طريقة المعاملات (أسلوب المبادلات).
- طريقة الطلب على النقود .

- **طريقة المعاملات (أسلوب المبادلات)**[1]: حيث يتم استخدام البيانات الخاصة بالحجم الكلي للمعاملات في الاقتصاد من اجل حساب إجمالي الناتج القومي (الرسمي و غير الرسمي)، ثم تقدير حجم الاقتصاد غير الرسمي بطرح إجمالي الناتج القومي الرسمي من إجمالي الناتج القومي الاسمي و تضم هذه الطريقة صيغتين : صيغة Gutmain و صيغة Feige.

➢ **صيغة Gutmain 1977**: يعد Gutmain هو أول من استخدم أسلوب النسبة الثابتة لتقدير حجم الاقتصاد غير الرسمي، إذ استخدم هذا الأسلوب لتقدير الدخل غير الرسمي في الو.م.أ، حيث قدرت قيمته عام 1986 ما يعادل 176 مليون دولار، و في دراسة أخرى، قدر Gutmain حجم

[1] Vito TANZI, « The Underground Economy in United States , Estimations and Implications » Banca Nazionale de Lavoro-Quarterly , Review N 135,1980, p 115.

الاقتصاد غير الرسمي في أمريكا عام 1979 بما يوازي 250 مليون دولار، أي نسبة 10% من إجمالي الناتج الوطني القومي .

يقوم هذا الأسلوب على أساس افتراض أن معاملات الاقتصاد غير الرسمي يتم جانب منها باستخدام النقود و الجانب الأخر باستخدام الحسابات الجارية، و أن النسبة بين هذين المكونين للنقود ثابتة. أما معاملات الاقتصاد غير الرسمي فيتم تمويلها أساسا باستخدام النقود السائلة.

و على ذلك فان التغيرات الحادثة في معدل النشاط الذي يتم في الاقتصاد غير الرسمي إلى الأنشطة التي تتم في الاقتصاد الرسمي، يمكن حسابها من خلال التغيرات التي تطرأ على معدل النقود السائلة إلى المودعات تحت الطلب، و لقد افترض (Gutmain 1977) في دراسته كالأتي :

إن الفترة من 1937 _ 1941 لم يكن يوجد خلالها اقتصاد غير رسمي في الولايات المتحدة الأمريكية، و كان مبرره في ذلك أن هذه الفترة سبقت ظهور ضريبة الدخل في الو.م.أ، و بالتالي فان الحافز القوي للمعاملات غير المعلنة لا يتواجد (و هو الضرائب)، و من ثم فقد استخدمها كفترة أساس و لقد قدر معدل النقود إلى الودائع تحت الطلب في فترة الأساس هذه على أنها تساوي 7, 21% .

إن معدل النقود السائلة إلى الودائع تحت الطلب ثابت، و بالتالي أي زيادة في هذا المعدل تدل على زيادة في الطلب على النقود السائلة لتمويل المعاملات التي تتم في الاقتصاد غير الرسمي .

إن سرعة تداول النقود في كل من الاقتصاد غير الرسمي و الاقتصاد الرسمي واحدة.

و اعتمادا على هذه الفروض استطاع Gutmain تحويل الزيادة في النقود السائلة (الفرق بين معدل النقود السائلة \ الودائع تحت الطلب في فترة الأساس، و معدل النقود السائلة \ الودائع تحت الطلب في الفترة المقارنة) إلى معاملات من خلال استخدام سرعة التداول للنقود المقدرة في الاقتصاد الرسمي، و ذلك وصولا لتقدير حجم المعاملات التي تتم في الاقتصاد غير الرسمي.

بحيث قام Gutmain بتحديد نسبة العملة سنة 1976، تبين أنها تزيد عن النسبة الطبيعية التي كانت سائدة خلال الفترة 1937- 1940 و في ضوء ذلك أمكن تقدير العملات الزائدة و أرجعت تلك الزيادة إلى وجود اقتصاد غير رسمي .

إن تقدير حجم المبادلات في الاقتصاد غير الرسمي يقوم على أساس افتراض سرعة تداول النقود واحدة في كل من الاقتصاد غير الرسمي و الاقتصاد الرسمي، و هي ليست كذلك دائما فعلى سبيل المثال: يشير Greenfield (1993) إلى أن هناك احتمال أن تكون سرعة تداول النقود في الاقتصاد غير الرسمي اقل من تلك الخاصة بالاقتصاد الرسمي.

إن اختيار Gutmain لفترة الأساس حيث لا يوجد اقتصاد غير رسمي لم يكن موفقا، إذ أن ذلك يخالف ما يمكن أن يتوقعه الفرد عن فترات الحرب، حيث تنتشر عمليات الرقابة على الأسعار و ارتفاع مستويات الضريبة، و من ثم ظهور الأسواق السوداء.

يرى البعض بان الزيادة في النقود السائلة قد ترجع أساسا إلى التغيرات الحادثة في الدخل و الاستهلاك و معدلات الفائدة، و ليس إلى نمو الاقتصاد غير الرسمي.

إن هناك كميات غير معلومة من الدولارات التي يتم تداولها خارج حدود الو.م.أ و لا يمكن الادعاء بأنها متاحة للاستخدام المحلي، و من ثم فان نسبة النقود السائلة إلى الودائع تحت الطلب من الناحية الحقيقية اقل من تلك التي استخدمها Gutmain.

إن افتراض أن كافة النقود المصدرة يتم استخدامها في التداول قد يتنافى مع الواقع، إذ أن جانبا من النقود التي يتم إصدارها من جانب البنك المركزي قد تتعرض للضياع أو التلف، أو يتم الاحتفاظ بها في صورة تذكارية...، و قد يؤدي ذلك إلى التأثير بصورة جوهرية على تقديرات حجم الاقتصاد غير الرسمي إذا ما كانت نسبة هذه النقود كبيرة.

و انتقد Tanzi أسلوب Gutmain في الفرضية القائمة على أساس ان معدل النقود السائلة إلى الودائع تحت الطلب يتأثر فقط بالتغيرات في حجم الاقتصاد غير الرسمي، في حين انه قد يتأثر هذا المعدل

بسبب التغير في أساليب الدفع، مثل التحول من استخدام النقود السائلة في دفع الأجور إلى استخدام الشيكات.

و منه فانه رغم منطقية الافتراض بان النقود السائلة هي الوسيلة المستخدمة لتمويل معاملات الاقتصاد غير الرسمي، إلا انه لا يوجد هناك ما يمنع من استخدام أساليب أخرى لتسوية هذه المعاملات.

و لقد أدى هذا إلى تطوير و البحث عن أساليب نقدية أخرى لتقدير حجم الاقتصاد غير الرسمي.

➢ صيغـــة (1979 Feige)

استخدم (1979 Feige) في دراسة له عن الو.م.أ أسلوب المبادلات، و الذي يقوم على أساس افتراض أن كل المبادلات التي تتم سواء في الاقتصاد الرسمي أو غير الرسمي لابد و أن تتم باستخدام النقود .

كذلك افترض أن العلاقة بين النقود و المبادلات علاقة ثابتة، و بما انه من الممكن قياس الحجم الكلي للنقود (سواء النقود السائلة أو الودائع تحت الطلب)، فانه من الممكن اشتقاق حجم الناتج القومي الإجمالي باستخدام الأساليب النقدية، ثم خصم حجم الناتج القومي الإجمالي للاقتصاد غير الرسمي من هذا الإجمالي لنحصل على تقدير حجم الاقتصاد غير الرسمي، و كما هو واضح فان هذا الأسلوب مشتق من معادلة "**فيـــشر** Fisher" لكمية النقود و التي تأخذ الشكل التالي :

$$MV = PT$$

V: سرعة تداول النقود.

M: الرصيد النقدي المتاح (النقود السائلة و الودائع تحت الطلب).

P: المستوى العام للأسعار .

T: حجم المبادلات (المعاملات).

إذا ما علمنا **M** و **V** فانه من الممكن أن نقوم بحساب **PT** (القيمة النقدية للمعاملات)، ذلك انه إذا كانت نسبة القيمة النقدية للمعاملات **PT** إلى القيمة الاسمية للناتج القومي الإجمالي معلومة، فانه و بافتراض أن هذه النسبة ثابتة فانه من الممكن تقدير مستوى الناتج القومي الإجمالي في أي سنة، هذا إذا ما علمنا القيمة النقدية للمعاملات **PT** .

و في ظل غياب اقتصاد غير رسمي في فترة الأساس فان القيمة الاسمية للناتج القومي الإجمالي التي يتم تقديرها، لابد و أن تساوي القيمة الاسمية للناتج القومي الإجمالي التي تم حسابها وفق لبيانات الحسابات القومية .

و لقد افترض Feige (1979) أن عام 1939 تمثل سنة الأساس في الو.م.أ أي انه لا يوجد اقتصاد غير رسمي خلال هذه السنة.

كما افترض أن نسبة قيمة المبادلات **PT** إلى القيمة الاسمية للناتج القومي الإجمالي خلال هذه السنة تعد طبيعية (حوالي 10,3 % حسب تقديرات (Feige 1979) .

ثم قام Feige باستخدام هذا الأسلوب في الو.م.أ في عامي 1976 و 1978 حيث قدّر قيمة **PT** ، ثم تمكن من تحديد الناتج الوطني الإجمالي لسنتي 1976 و 1978 ، و بتقدير الفروق بين الناتج الوطني المقدر بتلك الطريقة و الناتج الوطني كما أظهرته الحسابات الوطنية للدخل و الإنتاج، انتهى إلى التقديرات التالية:

- إن حجم الاقتصاد الغير الرسمي خلال سنة 1976 قد تراوح ما بين 13,2 % و 21,7 % من الناتج الإجمالي الوطني.
- أن حجم الاقتصاد غير الرسمي خلال سنة 1978 قد تراوح ما بين 25,5 % و 33,1% من إجمالي الناتج الوطني.

و لقد تعرضت هذه الطريقة صيغة Feige لعدة انتقادات أهمها :

انتقد Cramer (1980) تقدير Feige لسرعة دوران الدخل للنقود السائلة، حيث يفضل Cramer تقديرا آخر يرتكز على عدد السحوبات النقدية من البنوك و على متوسط معدل المعاملات على الورقة النقدية بين سحبها و إيداعها .

كما يعاب على هذا الأسلوب انه حساس جدا لاختيار فترة الأساس، و ذلك كما ذكرنا سابقا في صيغة Gutmain .

- **طريقة الطلب على النقود : Tanzi[1]**

اقترح Tanzi هذه الطريقة انطلاقا من النظرية الكمية الحديثة لفريدمان (M . Friedman)، حيث أن الزيادة في الاقتصاد غير الرسمي تؤدي بالضرورة إلى زيادة الطلب على النقود، و من اجل معرفة الحجم الزائد من طلب النقود الناتج عن زيادة الاقتصاد غير الرسمي، لابد من تقدير حجم الطلب على النقود في فترة معينة.

و لذلك فقد حاول Tanzi تقدير حجم الاقتصاد غير الرسمي من خلال تقدير دالة الطلب على النقود السائلة في الو.م.أ خلال فترة من 1929 إلى 1976، و توصل إلى إن معدل الضريبة ذو اثر معنوي موجب على الكمية التي يحتفظ بها الأفراد من النقود السائلة .

لقد قامت افتراضات Tanzi على انه إذا كانت معاملات الاقتصاد غير الرسمي تتم باستخدام النقود السائلة فقط، و أن الاقتصاد غير الرسمي ينشأ بسبب الرغبة في التهرب الضريبي، فان تغيير معدل الضريبة في النموذج لابد و أن يعطي تقديرا لكمية النقود السائلة المرتبطة بوجود الاقتصاد غير الرسمي، و بالتالي يمكن استخدام هذا الرقم في تقدير حجم الناتج الوطني الإجمالي في الاقتصاد غير الرسمي بافتراض تساوي سرعة التداول في الاقتصاد الرسمي و الاقتصاد غير الرسمي.

إن Tanzi قام بفحص العلاقة بين الطلب على النقود السائلة و مستوى الضرائب بصورة أكثر عمقا و ذلك من خلال استخدام نسبة النقود السائلة بالنسبة إلى عرض النقود.

[1] Vito.TANZI 1980 « The Underground Economy in United States, Estimations and Implications », Ibid, p.111.

و لقد افترض Tanzi أن هذا المعدل يتأثر بعوامل قانونية و غير قانونية :

- **العوامل القانونية:** حصر Tanzi هذه العوامل في استخدام البطاقات الائتمانية، متوسط الإنفاق للفرد، درجة التحضر، و درجة انتشار فروع البنوك التجارية في أنحاء الو.م.أ، و كما كان من الصعب الحصول على سلاسل زمنية فعلية لهذه المتغيرات. قام Tanzi باستخدام متوسط نصيب الفرد من الدخل الحقيقي كمقرب لهذه العوامل، حيث يفترض انه مع زيادة متوسط نصيب الفرد من الدخل، فان ذلك يؤدي إلى انخفاض معدل النقود السائلة إلى إجمالي الطلب على النقود.

ثم استخدم Tanzi معدل الأجور و المرتبات إلى الدخل الشخصي كمقرب لمتغير مكونات الدخل، حيث افترض انه كلما زاد هذا المعدل كلما زاد معدل النقود السائلة إلى إجمالي الطلب على النقود.

- **العوامل غير القانونية:** أشار Tanzi في تحليله لهذه العوامل إلى انه حتى مع افتراض عدم وجود ضرائب فان معدل النقود السائلة يمكن أن يتأثر بالأنشطة الإجرامية، مثال ذلك (القمار، عمليات التهريب السلعي، توزيع المخدرات و غيرها)، و التي تتم غالبا باستخدام النقود السائلة.

حيث تؤدي زيادة هذه الأنشطة إلى زيادة نسبة النقود السائلة .

ولمّا كانت البيانات عن هذه المتغيرات غير متاحة أيضا فقد لجأ Tanzi إلى قياس اثر التهرب الضريبي على معدل النقود السائلة، حيث حصر Tanzi العوامل المؤثرة على التهرب الضريبي في مدى الشعور بعدالة قوانين الضريبة، و مدى رضا دافعي الضرائب عن الحكومة، و مدى صرامة وحدة العقوبات المطبقة على المتهربين من الضرائب الذين يتم القبض عليهم، و الأساليب التي يمكن من خلالها التهرب من الضرائب، و أخيرا العائد النقدي لدافعي الضرائب و الناتج عن عدم دفع الضريبة.

و بما أن البيانات عن هذه المتغيرات غير متوافرة، فقد اقتصر تحليل Tanzi على تحليل اثر العائد النقدي الناتج من عدم دفع الضريبة على التهرب الضريبي .

حيث استخدم مستوى العبء الضريبي القانوني كمقرب لهذا المتغير، فعندما ينخفض العبء الضريبي فان العائد النقدي من عملية التهرب الضريبي يصبح ضعيف .

و من خلال قياس درجة حساسية الطلب على النقود السائلة لمستوى الضرائب قام Tanzi بتقدير كمية النقود السائلة التي يتم الاحتفاظ بها لأغراض تمويل المعاملات في الاقتصاد غير الرسمي، ثم استخدم هذا التقدير في تقدير حجم الاقتصاد غير الرسمي.

و لقد لاحظ Tanzi بان التقديرات التي توصل إليها تقل عن الكميات التي يحتفظ بها الأفراد فعلا، مما يعني أن الفرق بين كمية الطلب على النقود المقدر و الطلب الفعلي يرجع إلى النقود الغير القانونية المستعملة في إجراء معاملات الاقتصاد غير الرسمي، و ذلك بافتراض أن سرعة تداول النقود في الاقتصاد الرسمي و غير الرسمي هي واحدة.

حيث حسب تحليل Tanzi قدّر حجم الاقتصاد غير الرسمي في الو.م.أ لسنة 1976 ما بين8,1 % إلى 11,7 % من الناتج القومي الإجمالي.

و بالرغم من أن هذه الطريقة كثيرة الاستعمال إلا أنها لم تسلم من الانتقادات كغيرها من الطرق الأخرى و من أهم هذه الانتقادات:

- يعتبر S.Stron & A.Sachen بان 80 % فقط من التعاملات تسدد نقدا، و بالتالي فان التقدير الناتج عن هذه الطريقة غير دقيق و يقلل من حجم الاقتصاد غير الرسمي[1].
- أن اغلب الدراسات تضع أمام أعينها عامل واحد وهو عبء الضريبة كسبب لوجود الاقتصاد غير الرسمي، و لكن هناك عوامل أخرى لم تأخذ بعين الاعتبار تأثر بشكل كبير على حجم الاقتصاد غير الرسمي (مثل موقف الممولين اتجاه سياسة الدولة).

[1] Pierre PESTIEAU « l'économie souterraine », Edition Hachette, 1995, p 4 .

- اثبت كل من[1] Feige & Park & Cillina Carcia أن الزيادة في الطلب على النقود ترجع بشكل كبير الى انخفاض و تباطؤ الطلب على الودائع بدلا من أن ترجع إلى الزيادة في النقود الناتجة عن الأنشطة التي تمارس في ظل الاقتصاد غير الرسمي .
- افتراض أن سرعة دوران النقود في الاقتصاد الرسمي و غير الرسمي واحدة و هي ليست كذلك تماما.
- افتراض عدم وجود اقتصاد غير رسمي في السنة المرجعية هو افتراض مخالف للواقع و محفوف بالمخاطر.

و منه و بالنظر إلى كل هذه الانتقادات تقتضي إعادة ضبط الأرقام التي تم الحصول عليها في الدراسات السابق القيام بها .

d.المقاربات المادية: (استهلاك الكهرباء)[2]:

يعتبر Kaliberda & Kanfimann (1996) أن استهلاك الطاقة الكهربائية ينظر إليه بمثابة المؤشر الفيزيائي الأحسن لقياس النشاط الاقتصادي ككل (النشاط الرسمي)، بمعنى أن النشاط الاقتصادي و استهلاك الكهرباء يتطوران بنفس الاتجاه و الوتيرة .

إذا أخذنا حجم الكهرباء المستهلك بمناسبة النشاطات الرسمية المسجلة محاسبيا، و نقوم بإنقاصه من حجم الكهرباء المستهلك حقيقة (الحجم الكلي)، فإننا سنتحصل على حجم الكهرباء المستهلك في النشاطات غير الرسمية، و الذي يعتبر مؤشرا لقياس حجم النشاط غير الرسمي.

إن هذه الطريقة و أن تظهر بسيطة فإنها تتعرض لانتقادات أهمها:

- ليس كل النشاطات غير الرسمية تتطلب العمل بطاقة كهربائية مثل الاستعمال الخاص، إضافة إلى أن هناك نشاطات أخرى تعمل بطاقة غير الكهرباء (كالغاز و البترول، الفحم).

[1] عبد الحكيم مصطفى الشرقاوي ، مرجع سابق الذكر، ص 72.
[2] عبد الحكيم مصطفى الشرقاوي " التهرب الضريبي و الاقتصاد الاسود "، مرجع سابق الذكر، ص 6.

- التطور التقني أدى إلى استعمال الكهرباء بطريقة فعالة في الوقت الحالي أكثر من أي وقت مضى و هذا في النشاطات الرسمية و غير الرسمية على حد سواء، و بالتالي فان هذه المقاربة تعرف انحرافا نوعيا في تقدير الاقتصاد غير الرسمي .

- كما أن افتراض وجود علاقة ثابتة و محددة بين استهلاك الطاقة الكهربائية و الإنتاج لا يحقق في جميع القطاعات مثلا: استهلاك الكهرباء يعتبر قليل في القطاع الزراعي و بالتالي العلاقة بين استهلاك الكهرباء و الإنتاج الزراعي لا تكون ثابتة ما دام الإنتاج يحدد بعوامل طبيعية،كما أن الطاقة بالإضافة إلى كونها تستخدم كسلعة وسيطة في الإنتاجية هي أيضا سلعة استهلاك نهائي، و بالتالي فانّ تزايد استخداماتها لا يعني بالضرورة زيادة حجم الاقتصاد غير الرسمي .

V.المبحـــث الخـامس:حجم الاقتصاد غير الرسمي في دول العالم

من الصعب تقدير حجم الاقتصاد غير الرسمي، فاللذين يعملون بالأنشطة غير الرسمية يبذلون قصارى جهدهم للتستر عليها، غير أن صانعي السياسات و الإداريين في الدوائر الحكومية يحتاجون إلى معلومات عن عدد الأفراد الذين يزاولون أنشطة في الاقتصاد غير الرسمي، و عن مدى تواتر هذه الأنشطة وحجمها كي يمكنهم اتخاذ القرارات المناسبة بشأن تخصيص الموارد.

و بالتالي أجرى الاقتصاديون و الإحصائيون مجموعة من الحسابات لقياس مدى ضخامة الاقتصاد الرسمي، و تقدير حجمه حيث ركز الباحثون على عينة من 84 بلدا مستخدمين في ذلك مجموعة من طرق التقدير، و توضح النتائج أن القيمة في الاقتصاد غير الرسمي بلغت مستوى شديد الارتفاع في جميع بلدان العينة.

الجدول رقم (04): نسبة الاقتصاد غير الرسمي من إجمالي الناتج المحلي.

مجموعة البلدان	نسبة % من إجمالي الناتج المحلي
البلدان النامية	44-35
بلدان في مرحلة الانتقال الاقتصادي	30-21
بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي(OCDE)	16-14

المصدر: صندوق النقد الدولي 2002 .

يوضح الجدول التقديرات المتوسطة لمجموعات البلدان الثلاث الرئيسية (البلدان النامية، بلدان في مرحلة الانتقال الاقتصادي، بلدان منظمة التعاون و التنمية) [1]، ومن خلاله يظهر أن حجم الاقتصاد غير الرسمي جد معتبر بالدول النامية مقارنة بالدول المتقدمة، هذه الأخيرة تتراوح فيها نسبة كبيرة أيضا، غير أنها تبقى قليلة مقارنة بتلك المعدلات المسجلة بالدول النامية.

و فيما يلي نستعرض دراسة لحجم القطاع غير الرسمي و نسبة مشاركته في الناتج المحلي الخام للدول النامية (إفريقيا، أمريكا اللاتينية، أسيا) و الدول المتقدمة و الدول التي تمر بالمرحلة انتقالية.

و الطريقة التي استعملت لقياس حجم القطاع غير الرسمي في هذه الدول هي طريقة « Dymimic » طريقة الطلب على الودائع «Currency Demand Method» للسنوات 2000/1999، 2002 /2001، 2003/2002.

1.**في الدول النامية:** لقد بينت النتائج أن حجم الاقتصاد غير الرسمي متباينة في مختلف الدول النامية حسب القارات إفريقيا– آسيا– أمريكا اللاتينية.

a. في إفريقيا:

يوضح الجدول التالي : حجم الاقتصاد غير الرسمي ل 37 دولة في إفريقيا .

[1]- Friedrich Schneider and Dominick H. « The shadow economy of 145 countries all over the world –Estimation results over the period 1999 to 2003" Cambridge university Enste 2003 p 03 .

جدول رقم (05): نسبة الاقتصاد غير الرسمي من الناتج الداخلي الخام لدول إفريقيا[1]

	Country	Shadow economy (in% of. GDP) using the dynamic and currency demand method		
		1999/2000	2001/2002	2002/2003
1	**Algeria**	**34.1**	**35.0**	**35.6**
2	Angola	43.2	44.1	45.2
3	Benin	47.3	48.2	49.1
4	Botswana	33.4	33.9	34.6
5	Burkina Faso	41.4	42.6	43.3
6	Burundi	36.9	37.6	38.7
7	Cameron	32.8	33.7	34.9
8	Central African republic	44.3	45.4	46.1
9	Chad	46.2	47.1	48
10	Congo Dem Rep	48	48.8	49.7
11	Congo Rep	48.2	49.1	50.1
12	Cote D'ivoire	43.2	44.3	45.2
13	Egypt Arab Rep	35.1	36	36.9
14	Ethiopia	40.3	41.4	42.1
15	Ghana	41.9	42.7	43.6
16	Guinea	39.6	40.8	41.3
17	Kenya	34.3	35.1	36
18	Lesotho	31.3	32.4	33.3
19	Madagascar	39.6	40.4	41.6
20	Malawi	40.3	41.2	42.1
21	Mali	42.3	43.9	44.7
22	Mauritania	36.1	37.2	38
23	Morocco	36.4	37.1	37.9
24	Mozambique	40.3	41.3	42.4
25	Namibia	31.4	32.6	33.4
26	Niger	41.9	42.6	43.8
27	Nigeria	57.9	58.6	59.4
28	Rwanda	40.3	41.4	42.2
29	Sénégal	45.1	45.8	47.5
30	Sierra Leone	41.7	42.8	43.9
31	South africa	28.4	29.1	29.5
32	Tanzania	58.3	59.4	60.2
33	Togo	35.1	39.2	40.4
34	Tunsia	38.4	39.1	39.9
35	Uganda	43.1	44.6	45.4
36	Zambia	48.9	49.7	50.8
37	Zambabwe	59.4	61.0	63.2
Un weighted average		41.3	42.3	43.2

Source : F.SCHNEIDER, "shadow economies of 145 countries all over the world. Estimation results over the period 1999 to 2003"

[1]- F.SCHNEIDER, "shadow economies of 145 countries all over the world. Estimation results over the period 1999 to 2003". Ibid p 16

نلاحظ من خلال الجدول ارتفاع حجم الاقتصاد غير الرسمي في الفترة (1999-2000)، حيث بلغ متوسط نسبة الاقتصاد غير الرسمي من الناتج الداخلي الخام بين هذه الدول 41.3% في هذه الفترة، ثم ارتفع إلى 43.2% في الفترة الممتدة ما بين (2002-2003) ، هذا الارتفاع كان بمعدل 1.9 % خلال أربع سنوات.

b. في آســـــيا:

يبين الجدول التالي نتائج حجم الاقتصاد غير الرسمي ل 28 دولة أسيوية.

الجدول رقم (06) : نسبة الاقتصاد غير الرسمي من الناتج الداخلي الخام لدول آسيا. [1]

Country		Shadow economy (in% of GDP) using the dymimic and currency demand method		
		1999/2000	2001/2002	2002/2003
1	Bangladesh	35.6	36.5	37.7
2	Bhutan	29.4	30.5	31.7
3	Cambodia	50.1	51.3	52.4
4	Hong-Kong china	16.6	17.1	17.2
5	India	23.1	24.2	25.6
6	Indonesia	19.4	21.8	22.9
7	Iran, Islamic Rep	18.9	19.4	19.9
8	Israel	21.9	22.8	23.9
9	Jordan	19.4	20.5	21.6
10	Korea, Rep	27.5	28.1	28.8
11	Kuwait	20.1	20.7	21.6
12	Lebanon	34.1	35.6	36.2
13	Malaysia	31.1	31.6	32.2
14	Mongolia	18.4	19.6	20.4
15	Nepal	38.4	39.7	40.8
16	Oman	18.9	19.4	19.8
17	Pakistan	36.8	37.9	38.7
18	Paqua New Guinea	36.1	37.3	38.6
19	Philippines	43.4	44.5	45.6
20	Saudi Arabia	18.4	19.1	19.7
21	Singapore	13.1	13.4	13.7
22	Srilanka	44.6	45.9	47.2
23	Syrian Arab Rep	19.3	20.4	21.6
24	Taiwan, china	25.4	26.6	27.7
25	Tailand	52.6	53.4	54.1
26	Turkey	32.1	33.2	34.3
27	United Arab Emirates	26.4	27.1	27.8
28	Yemen , Rep	27.4	28.4	29.1
Unweighted average		28.5	29.5	30.4

Source : F.SCHNEIDER, "shadow economies of 145 countries all over the world. Estimation results over the period 1999 to 2003"

مـن خـلال الجـدول نلاحـظ أن نسـبة الاقتصـاد غـير الرسمـي في المنطقـة ارتفعـت مـن 28.5% سـنة 2000/1999 إلى 30.4% سنة 2003/2002 أي معدل 1.9 % خلال أربع سنوات.

[1]- F.SCHNEIDER .Ibid . p17

و إذا أخذنا كل دولة على حدا نجد أن أعلى نسبة للقطاع غير الرسمي كانت في كل من تايلاندا (54.1%) و كولومبيا 52.4% ثم سيريلانكا (47.2%)، أما الدول المتوسطة النسب نجدها في كل من جمهورية كوريا بنسبة 28.2% و اليمن نسبة 29.5% و الإمارات العربية المتحدة بنسبة 27.8%، وأقل النسب كانت في كل من سنغافورة و هونغ كونغ و السعودية بنسبة 13.7%، 17.2% و 19.7% على التوالي.

c. في دول أمريكا اللاتينية:

و الجدول التالي يبين حجم الاقتصاد غير الرسمي في دول أمريكا اللاتينية كنسبة من الدخل الوطني الخام.

جدول رقم (07) : نسبة الاقتصاد غير الرسمي من الناتج الداخلي الخام لدول أمريكا اللاتينية[1]

Country		Shadow economy (in %off GDP) using the dymimic and currency demand method		
		1999/2000	2001/2002	2002/2003
1	Argentina	25.4	27.1	28.9
2	Bolivia	67.1	68.1	68.3
3	Brazil	39.8	40.9	42.3
4	Chile	19.8	20.3	20.9
5	Colombia	39.1	41.3	43.4
6	Costa Rica	26.2	27	27.8
7	Dominican republic	32.1	33.4	34.1
8	Ecuador	34.4	35.1	36.7
9	El Salvador	46.3	47.1	48.3
10	Guatemala	51.5	51.9	52.4
11	Haïti	55.4	57.1	58.6
12	Honduras	49.6	50.8	51.6
13	Jamaica	36.4	37.8	38.9
14	Mexico	30.1	31.8	33.2
15	Nicaragua	45.2	46.9	48.2
16	Panama	64.1	65.1	65.3
17	Paraguay	27.4	29.2	31.4
18	Peru	59.9	60.3	60.9
19	Puerto Rico	28.4	29.4	30.7
20	Uruguay	51.1	51.4	51.9
21	Venezuela, RB	33.6	35.1	36.7
Unweighted average		41.1	42.2	43.4

Source : F.SCHNEIDER, « Shadow Economies of 145 Countries all over the World. Estimation results over the period 1999 to 2003 »

[1] - F.SCHNEIDER , Ibid, p 18

و من الجدول نجد أن التحليل يبقى نفسه، حيث يرتفع حجم الاقتصاد غير الرسمي في الدول الأقل تقدما و العكس صحيح.

أما إذا قمنا بمقارنة ما بين القارات فنجد أن معدل الاقتصاد غير الرسمي أقل في آسيا ثم إفريقيا و يرتفع في أمريكا اللاتينية و ذلك راجع إلى درجة التفاوت في التنمية الاقتصادية.

2. البلدان في مرحلة الانتقال الاقتصادي les pays de transition

و الجدول التالي يظهر حجم الاقتصاد غير الرسمي في 25 دولة في شرق و وسط أوروبا و دول الاتحاد السوفياتي سابقا.

جدول رقم (08) : نسبة الاقتصاد غير الرسمي من الناتج الداخلي الخام للبلدان في مرحلة الانتقال الاقتصادي[1]

Country		Shadow economy (in% of off GDP) using the dymimic and currency demand method		
		1999/2000	2001/2002	2002/2003
1	Albania	33.4	34.6	35.3
2	Armenia	46.3	47.8	49.1
3	Azerbaijan	60.6	61.1	61.3
4	Belarus	48.1	49.3	50.4
5	Bosnia and Herzegovina	34.1	35.4	36.7
6	Bulgaria	3.6.9	37.1	38.3
7	Croatia	33.4	34.2	35.4
8	Czech republic	19.1	19.6	20.1
9	Estonia	38.4	39.2	40.1
10	Georgia	67.3	67.6	68.0
11	Hungary	25.1	25.7	26.2
12	Kazakhstan	43.2	44.1	45.2
13	Kyrgyz republic	39.8	40.3	41.2
14	Latvia	39.9	40.7	41.3
15	Lithuania	30.3	31.4	32.6
16	Macedonia, FYR	34.1	35.1	36.3
17	Moldova	45.1	47.3	49.4
18	Poland	27.6	28.2	28.9
19	Romania	34.4	36.1	37.4
20	Russian federation	46.1	47.5	48.7
21	Serbia and Montenegro	36.4	37.3	39.1
22	Slovak republic	18.9	19.3	20.2
23	Slovenia	27.1	28.3	29.4
24	Ukraine	52.2	53.6	54.7
25	Uzbekistan	24.1	35.7	37.2
Un weighted average		38.1	39.1	40.1

Source : F.SCHNEIDER, « Shadow Economies of 145 Countries all over the World. Estimation results over the period 1999 to 2003 »

[1] -F.SCHNEIDER, Ibid, p 19.

من الجدول نلاحظ أنّ نسبة الاقتصاد غير الرسمي في دول وسط و شرق أوروبا كان في المتوسط حوالي 38.1% من الناتج الوطني الخام لسنة (1999-2000)، و ارتفع إلى 40.1% سنة (2003/2002) أي بمعدل ارتفاع 2% خلال أربع سنوات.

وأكبر نسبة كانت في كل من جورجيا و أذربجان و أوكرانيا نسبة 68%، 61.3% و 54.7% على التوالي أما النسب المتوسطة كانت في كل من بلغاريا و رومانيا نسبة 39.1% و 37.4% على التوالي، و الدول التي كانت فيها أقل نسبة هي سلوفاكيا (20.2%) و هنغاريا (26.2%).

3.دول منظمة التعاون و التنمية:OCDE

الجدول التالي يوضح دراسة لقياس حجم الاقتصاد غير الرسمي أقيمت ل 21 دولة لدول (OCDE) بواسطة طريقة DYMIMIC و طريقة الودائع تحت الطلب.

جدول رقم (09): نسبة الاقتصاد غير الرسمي من الناتج الداخلي الخام لدول (OCDE)[1].

Country		Shadow economy (in% of off GDP) using the dymimic and currency demand method		
		1999/2000	2001/2002	2002/2003
1	Australia	14.3	14.1	13.5
2	Austria	9.8	10.6	10.9
3	Belgium	22.2	22	21.0
4	Canada	16	15.8	15.2
5	Denmark	18	17.9	17.3
6	Finland	18.1	18	17.4
7	France	15.2	15	14.5
8	Germany	16	16.3	16.8
9	Greece	28.7	28.5	28.2
10	Ireland	15.9	15.7	15.3
11	Italy	27.1	27	25.7
12	Japan	11.2	11.1	10.8
13	Netherland	13.1	13	12.6
14	New Zealand	12.8	12.6	12.3
15	Norway	19.1	19	18.4
16	Portugal	22.7	22.5	21.9
17	Spain	22.7	22.5	22
18	Sweden	19.2	19.1	18.3
19	Switzerland	8.6	9.4	9.4
20	United kingdom	12.7	12.5	12.2
21	United states	8.7	8.7	8.4
	Un weighted average	16.8	16.7	16.3

Source : F.SCHNEIDER and Robert Klinghmair « Shadow economies around the world : what do we know », February 2004, version 4

و من الجدول نلاحظ تناقص معدل الاقتصاد غير الرسمي حيث في سنة 2000/1999 بلغ 16.8 % ليتناقص إلى 16.3% في سنة 2003/2002 أي بمعدل 0.5%.

و نجد أعلى نسبة من الاقتصاد غير الرسمي في كل من: اليونان، ايطاليا، اسبانيا، بالنسب 28.2% و 25.7% و 22% على التوالي في سنة 2003/2002، و تتواسط نسبة الاقتصاد غير الرسمي في كل من ايرلندا ب15.3% ثم ألمانيا ب 16.8% و كندا 15.2% ، أما النسب المنخفضة لحجم القطاع غير الرسمي فنجدها في كل من الو.م.أ و سويسرا واليابان ب 8.4% و 9.4% و 10.8% على التوالي.

[1] F.SCHNEIDER and Robert Klinghmair « Shadow economies around the world : what do we know », February 2004, version 4.

و منه و من خلال دراسة حجم الاقتصاد غير الرسمي في مختلف دول العالم نجد أن حجم هذه الظاهرة يتفاوت من دولة إلى أخرى، و ذلك بحسب ظروفها الاقتصادية و الاجتماعية و مراحل النمو الاقتصادي التي تمر بها كل دولة .

VI. المبحـــــث الســـادس: الآثار الناجمة عن استفحال ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي و الحلول المقترحة للحد من هذه الظاهرة

1. الانعكاسات و الآثار المترتبة عن الاقتصاد غير الرسمي

تعد ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي كأي ظاهرة لها آثار و انعكاسات سلبية و ايجابية على المستوى الاقتصادي ككل، و فيما يلي سنتعرض لأهم هذه الآثار :

A. الآثار السلبيـــة

إنّ الاقتصاد غير الرسمي ظاهرة ذات أبعاد متعددة بشكل بالغ التعقيد، و وجوده لا يؤدي فقط إلى تشويه بيانات الناتج الوطني الإجمالي، و إنما يؤثر على معلومات معظم جوانب النشاط الاقتصادي مثل مستويات التشغيل و البطالة و أنماط توزيع الدخل الحقيقي في المجتمع ....

و فيما يلي سنتناول أهم الآثار السلبية الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية:

a. الآثار الاقتصـــادية

- **فقدان حصيلة الضرائب**[1]: تتمثل أهم الآثار السلبية التي تترتب على حدوث ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي في حصول بعض الأفراد على دخول دون أية ضرائب عنها، مما يشكل إخلالا بقاعدة " العدالة" في فرض الضريبة، و يحدث ذلك عندما يقوم بعض الأفراد بإخفاء حقيقة دخولهم أو طبيعة وظائفهم التي يقومون بها، و عدم الكشف عنها للإدارة الضريبية.

كذلك فان هناك بعض أشكال الضرائب مثل: ضريبة القيمة المضافة، و ضريبة المبيعات لا يتم تحصيلها نتيجة التهرب الضريبي و في الوقت الذي ينمو و يزداد الاقتصاد غير الرسمي، فان ذلك يؤدي إلى فقدان جانب كبير من الإيرادات الضريبية، و التي تعد من أهم مصادر الإيرادات الضريبية بالنسبة للدولة و من ثم يصبح عجز الموازنة العامة للدولة اكبر مما يجب.

[1] صفوت عبد السلام عوض الله " الاقتصاد السري "، دار النهضة العربية – القاهرة، 2002، ص 51.

و من اجل تعويض هذا النقص في حصيلة الإيرادات الضريبية الناتجة عن التهرب الضريبي تضطر الحكومة إلى زيادة العبء الضريبي على هذه الأنشطة، و بهذا الشكل يصبح النظام الضريبي القائم في ظل وجود حجم كبير للاقتصاد غير الرسمي غير عادل، الأمر الذي يدفع الناشطين في القطاع الرسمي على التهرب الضريبي[1] .

➢ آثار الاقتصاد غير الرسمي على الاقتصاد الكلي

يؤدي استفحال الاقتصاد غير الرسمي إلى فشل السياسات الاقتصادية التي تهدف إلى تحقيق الاستقرار الاقتصادي، حيث يؤدي هذا الجانب من الاقتصاد إلى تشويه المؤشرات التي يمكن الاعتماد عليها عند وضع هذه السياسات (مثل : معدلات النمو الاقتصادي، معدلات البطالة، التضخم، إحصائيات ميزان المدفوعات، الإنفاق العام، توزيع الدخل القومي ...)، الأمر الذي يؤدي بوقوع صانع السياسة في خطر وصف طرق علاج غير صحيحة بسبب تشخيص غير سليم للمشكلة الاقتصادية، و التي كان بناءها على معلومات خاطئة ناتجة عن وجود اقتصاد غير رسمي [2].

و فيما يلي نتناول بعض آثار هذا الاقتصاد على عملية صناعة و أداء السياسات الرامية لتحقيق الاستقرار الاقتصادي :

- **تشوه المعلومات** : عندما يرتفع حجم القطاع غير الرسمي فسوف تنخفض درجة مصداقية البيانات و الإحصاءات الرسمية، و من ثم تصبح المؤشرات الاقتصادية غير مناسبة لصنع السياسات الاقتصادية الملائمة لتحقيق الاستقرار الاقتصادي، و عندما تكون التوقعات غير صحيحة و السياسات غير مناسبة فان النتائج تأتي على عكس المتوقع لها[3].

[1] غوتي بخشي و طيبي بومدين " الاقتصاد غير الرسمي كحل للازمة (التجربة الجزائرية) "، الملتقى الوطني حول الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر (الاثار و سبل الترويض)، المركز الجامعي بسعيدة، يومي 21/20 نوفمبر 2007.

[2] بن نوي مصطفى و عجيلة محمد " متطلبات الاقتصاد غير الرسمي في الاقتصاد الجزائري "، الملتقى الوطني حول الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر (الاثار و سبل الترويض)، المركز الجامعي بسعيدة ، يومي 21/20 نوفمبر 2007.

[3] حمدي عبد العظيم " غسيل الاموال في مصر و العالم "، القاهرة، 1997، ص 19.

و لان القرارات الاقتصادية المرتبطة بالسياسة تقوم أساسا على المؤشرات الاقتصادية الرسمية، و التي تأخذ الاقتصاد غير الرسمي في الاعتبار فان كفاءتها يصبح مشكوكا فيها للاعتبارات التالية :

- إن الإحصاءات المتحيزة لا تسمح بالتقييم الصحيح للأداء الاقتصادي العام، و من ثم قد تؤدي إلى تشخيص غير سليم لطبيعة المشكلات الاقتصادية التي يواجهها الاقتصاد .
- إن المعلومات غير الكاملة ينتج عنها سياسات غير سليمة، فالمعلومات عن الأداء الاقتصادي الحقيقي قد تؤدي إلى اتخاذ إجراءات مكثفة أكثر من اللازم أو العكس، أو في بعض الحالات إلى سياسة مختلفة تماما عن السياسة المطلوب اتخاذها.

إن النتيجة الطبيعية للبيانات غير الصحيحة و السياسات غير المناسبة كما هو في البندين أعلاه هي تطبيق سياسات غير مثلى و التي سوف يترتب عليها آثار اقتصادية غير مناسبة، و بالتالي فان النتائج المترتبة على السياسة سوف تكون اقل مما هو مطلوب، أو قد تكون النتائج معاكسة يعتمد ذلك على مستوى المسحوبات بين الاقتصاد الرسمي و الاقتصاد غير الرسمي، و مستوى أداءهما الاقتصادي. على سبيل المثال: فان إحصاءات الناتج المحلي الإجمالي و مستوى التشغيل قد يشير إلى أن الاقتصاد الرسمي يعاني من انحسار، و أن الاقتصاد يعمل في مستوى اقل من مستوى التوظيف الكامل، بينما من الناحية الواقعية قد يكون مستوى الناتج المحلي الإجمالي أكثر بكثير من المستوى المسجل، و أن مستوى البطالة الحقيقي اقل من المستوى المسجل، و يترتب على ارتفاع معدلات البطالة المسجلة اتخاذ إجراءات توسعية أكثر من اللازم، لان جانبا من العمال المسجلين على أنهم في حالة بطالة يعملون فعلا و لكن في الاقتصاد غير الرسمي [1].

و من المعروف أن السياسات التوسعية المغالى فيها تؤدي إلى زيادة الضغوط التضخمية، و في هذه الأحوال قد تجد السلطات النقدية نفسها مضطرة إلى استيعاب معدل أعلى للتضخم، و ذلك من خلال زيادة عرض النقود بمعدلات أعلى بكثير من تلك التي يجب أن تسود وفقا لمعدل التضخم

[1] كدودة عادل و بن بريكة الزهرة " الاقتصاد غير الرسمي ، مفهومه ، اشكاله ، قياسه ، اسبابه ، معالجته "، الملتقى الوطني حول الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر (الاثار و سبل الترويض)، المركز الجامعي بسعيدة، يومي 21/20 نوفمبر 2007.

الحقيقي، و من شأن هذه السياسات في مثل هذه الظروف أن تؤدي إلى رفع مستوى الأسعار بدلا من رفع مستوى الناتج المحلي الإجمالي أو مستوى التشغيل .

- **معدلات البطالة** : يسبب الاقتصاد غير الرسمي في إعلان معدل مرتفع للبطالة عن المعدل الحقيقي لها، مما قد يضطر الحكومة إلى تطبيق سياسات اقتصادية توسعية بشكل مبالغ فيه ،حيث يؤدي عدم احتساب بعض الفئات التي تحصل على دخول عن الأنشطة التي تمارسها في نطاق الاقتصاد غير الرسمي، ضمن الفئات العاملة في المجتمع و اعتبارهم عاطلين على خلاف الواقع، الأمر الذي يؤدي إلى إعلان معدل مرتفع للبطالة و يعتبر معدل البطالة من الأمور الهامة و الحيوية من الناحية السياسية[1] .

و من هنا تظهر أهمية الاقتصاد غير الرسمي في قدرته على توفير فرص عمل لهؤلاء الذين لم يتمكنوا من الحصول عليها في الاقتصاد الرسمي .

و لكن لماذا تتحيز البيانات الرسمية عن البطالة ؟. إن الخطأ يرجع إلى الطريقة التي تقاس بها معدلات البطالة بحيث تقوم على أساس المسوحات، التي تقوم على إجابات أفراد لا يقولون الحقيقة فيما يتعلق بحالتهم الوظيفية .

إن جميع المسوحات التي تتم سواء على نطاق الأسرة أو غيرها تقوم على فرضية أن الأفراد أمناء في إجاباتهم .

على الرغم من أن نتائج هذا الافتراض قد تكون خطيرة و لا يمكن الاستعانة بها في حالة عدم صحتها [2]، فان هذه الإجابات غير الصحيحة تحدث تحيزا في البيانات المشتقة من هذه المسوحات، و بما أن الاقتصاديين مجرد مستخدمين للبيانات، فان معظم الاقتصاديين يدخلونها في إطار نماذج اقتصادية قياسية بدون اعتبار لهذا التحيز في البيانات، و كنتيجة لذلك فان نتائجهم تكون متحيزة .

[1] عبد الحكيم مصطفى الشرقاوي " التهرب الضريبي و الاقتصاد الاسود "، مرجع سابق الذكر، ص 186.
[2] قاشي خالد و عرابة الحاج " الاقتصاد الخفي : الاسباب ، الاثار و طرق العلاج "، الملتقى الوطني حول الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر (الاثار و سبل الترويض)، المركز الجامعي بسعيدة، يومي 21/20 نوفمبر 2007.

- **معدلات النمو الاقتصادي** : عندما يتواجد الاقتصاد غير الرسمي فان معدلات النمو الحقيقي في الاقتصاد سوف تختلف عن معدل النمو المسجل، فإذا كان كل من الاقتصاد الرسمي و غير الرسمي ينموان بصورة متوازية، فان التحيز في المؤشرات عن النمو الفعلي يصبح صفرا، أمّا إذا تعدى معدل نمو الاقتصاد غير الرسمي معدل النمو الخاص بالاقتصاد الرسمي، فان معدل النمو الاقتصادي العام في الاقتصاد ككل يصبح اقل من الواقع و العكس[1] .

و لهذا يتسبب وجود الاقتصاد غير الرسمي في تشويه المؤشرات الاقتصادية في صورة تقديرات اقل من الواقع، او تقديرات مغالى فيها عن معدل النمو الاقتصادي .

وعلى ذلك فان قياسات الناتج الوطني التي لا تأخذ الاقتصاد غير الرسمي في الحسبان تكون غير دقيقة.

و لقياس الأثر الذي يحدثه الاقتصاد غير الرسمي على النمو الاقتصادي، فان ذلك يتطلب دراسة الأثر على ظروف العرض و الطلب في الاقتصاد غير الرسمي الناتجة عن التغير في أداء الاقتصاد الرسمي في مجالات النمو الاقتصادي و البطالة و التضخم.

و ذلك أن النمو البطيء للاقتصاد الرسمي ربما يؤدي من خلال تخفيض معدلات الزيادة في الدخول الحقيقية إلى زيادة الضغوط على الأفراد للبحث عن دخول إضافية، أو زيادة مصادر الدخول التي يحققونها و ذلك من اجل المحافظة أو تحسين مستوياتهم المعيشية [2].

و تزداد حدة هذه الضغوط إذا كان الكساد مصحوبا بزيادة في الضرائب على الدخول الشخصية، و ذلك لتمويل الإنفاق الحكومي المتزايد، و هو ما يؤدي إلى تخفيض الدخل الشخصي المتاح للإنفاق المولد من الاقتصاد الرسمي .

[1] عرابة الحاج و قاشي خالد ، نفس المرجع السابق
[2] بن يشو فتحي " جدلية المقاربات النظرية و المنهجية للاقتصاد غير الرسمي "، مذكرة ماجستير تحت إشراف بونوة شعيب ، تلمسان ،2007-2008، ص 138.

و تؤدي مثل هذه الضغوط إلى زيادة عرض العمل في الاقتصاد غير الرسمي خصوصا إذا كانت مصحوبة بارتفاع في معدل البطالة، حيث يزداد عرض العمل الجاهز للتوظيف، مما يزيد من الوضع إلى التحول إلى الاقتصاد غير الرسمي .

و بينما تؤدي البطالة المرتفعة و النمو البطيء للاقتصاد الرسمي إلى زيادة حجم الاقتصاد غير الرسمي من خلال آثار العرض هذه، فان ارتفاع معدلات التضخم ربما تؤدي إلى زيادة حجم الاقتصاد غير الرسمي من خلال زيادة طلب المستهلكين نحو السلع و الخدمات التي يتم إنتاجها في الاقتصاد غير الرسمي، حيث تميل أسعار السلع و الخدمات في الاقتصاد غير الرسمي إلى التزايد بمعدلات اقل عن تلك السائدة في الاقتصاد الرسمي .

بصفة خاصة عندما يكون الاقتصاد غير الرسمي منافسا للاقتصاد الرسمي في تقديم أنواع السلع و الخدمات، أو عندما تكون السلع و الخدمات مدعمة من الحكومة بشكل كبير، و تقدم للمواطنين في الاقتصاد الأسود بأسعار منخفضة [1].

- **معدلات التضخم** [2]: يعني وجود الاقتصاد غير الرسمي أن معدل التضخم سيكون مغالى فيه، حيث ستميل الأسعار في الاقتصاد غير الرسمي إلى التزايد بمعدلات اقل عن تلك السائدة في الاقتصاد الرسمي، بصفة خاصة عندما يكون الاقتصاد غير الرسمي منافسا للاقتصاد الرسمي في تقديم نفس السلع و الخدمات، فاحد جوانب الاستجابة للزيادة في الأسعار هو زيادة حجم النشاط في الاقتصاد غير الرسمي، إذ انه من المتوقع أن تكون أسعار السلع في الاقتصاد غير الرسمي اقل من الأسعار في الاقتصاد الرسمي، بأعبائه الضريبية و الإجرائية. و على العكس من ذلك فانه من المتوقع في حالة الدول النامية عندما تكون معظم السلع مدعمة أو تخضع للتسعير الجبري، أو تكون الخدمات محددة مع وجود فائض كبير في الطلب على السلع و الخدمات، و مثال ذلك: الدقيق، الاسمنت و الخشب .... ففي مثل هذه الحالات يحدث تحيز في بيانات التضخم، لان سلة السلع التي يحسب على أساسها الرقم القياسي

[1] بن يشو فتحي ، نفس المرجع السابق ، ص 139.
[2] عرابة الحاج و قاشي خالد " الاقتصاد الخفي : الأسباب ، الآثار و طرق العلاج "، مرجع سابق الذكر .

لتكاليف المعيشة لا تتعامل مع الاقتصاد غير الرسمي كحقيقة واقعة، و إنما يتم الحساب على أساس الأسعار الرسمية لهذه السلع و الخدمات. و هكذا فانه يمكننا أن نواجه حالتين: إما المغالاة في معدلات التضخم أو أن تظهر معدلات التضخم بأقل من الواقع.

- **السياسة النقدية:**

يترتب على الاقتصاد غير الرسمي زيادة الدوافع الأساسية للاحتفاظ بالنقود في صورة سائلة لأغراض إجراء المعاملات التي تتم في الاقتصاد غير الرسمي، إلا أن مثل هذا الطلب على النقود ليس حساسا للتغيرات في معدلات الفائدة، لان الحاجة إلى تجنب دفع الضريبة و الرغبة عن عدم الكشف عن ممارسة أنشطة غير رسمية قوية للغاية. و على ذلك يتسبب وجود الاقتصاد غير الرسمي في قلة مرونة الطلب على النقود بالنسبة لمعدل الفائدة في الاقتصاد ككل، و يتوقف ذلك على حجم الاقتصاد غير الرسمي .

كما يؤثر الاقتصاد غير الرسمي على السياسة النقدية من خلال سلوك الأساس النقدي Monetary Base[1] ، أي احتياطات البنوك من النقود و الأرصدة السائلة. و التي يفترض أنها تحت تحكم و سيطرة البنك المركزي، و بما أن نسبة النقود السائلة المستخدمة في الاقتصاد غير الرسمي تعتبر مرتفعة، فان سياسة البنك المركزي ليس لها أي تأثير مباشر على ذلك الجزء من الأساس النقدي. و لهذا فان سياسة البنك المركزي لابد و أن يتم تحليلها في ضوء أثارها على احتياطات البنوك و الجزء المتبقي من النقود السائلة فقط، بعد استبعاد النقود السائلة المستخدمة بواسطة الاقتصاد غير الرسمي.

فإذا ما كانت السياسة النقدية متشددة، فان ذلك يؤدي إلى تقليل احتياطات البنوك و كذلك الكمية المحتفظ بها من النقود السائلة لأغراض إجراء المعاملات في الاقتصاد غير الرسمي.

[1] نسرين عبد الحميد " الاقتصاد الخفي "، دار الوفاء لدنيا الطباعة، 2007، ص 87.

و الخلاصة هي أن وجود الاقتصاد غير الرسمي يترتب عليه تقديم بيانات غير حقيقية عن كافة المتغيرات الاقتصادية الكلية مثل: معدلات النمو الاقتصادي، و البطالة، و التضخم، و الاحتياطي النقدي، و غيرها، مما ينتج عنه سياسات اقتصادية غير فعالة.

➢ اثر الاقتصاد غير الرسمي على الاقتصاد الجزئي

إن اثر الضرر الأكبر الذي ينتج من التهرب الضريبي (إضافة إلى تأثيره على المستوى الكلي للنشاط الاقتصادي) يحدث نتيجة تأثيره على تخصيص الموارد و توزيع الدخول، و ذلك راجع إلى أن الضرائب تلعب دورا مهما في توزيع الدخول، و كذلك كأداة تخصيص الموارد.

- **الأثر على توزيع الدخل** [1]: إن زيادة حجم الاقتصاد غير الرسمي يؤثر أيضا على عدالة توزيع الدخل القومي، حيث يترتب عن نمو هذا القطاع إحداث زيادة كبيرة في الدخول غير المشروعة التي يحصل عليها العاملين في هذا القطاع، و هو ما يعني حصول بعض الفئات على دخول كبيرة لا تتناسب مع طبيعة و حجم الأعمال التي تقوم بها، و من ثم فان هذه الفئات تزداد ثراء نتيجة عدم مساهمتها في تحمل الأعباء العامة و التهرب الضريبي، هذا في الوقت الذي لا يحصل فيه أصحاب الدخول المشروعة على زيادة مماثلة أو مواكبة للزيادة في الدخول المحققة في الاقتصاد غير الرسمي، إلى جانب تحملهم الأعباء الضريبية المرتفعة الهادفة إلى تمويل ذلك النقص في الحصيلة الناشئ عن تهرب البعض من عبء الضرائب، و هو ما يؤدي إلى الإخلال بالعدالة في توزيع الدخل القومي، و من ثم يبدد جهود الدولة من اجل تحقيق العدالة في توزيع الدخول بين فئات المجتمع.
- **الأثر على توزيع الموارد:** يؤثر وجود الاقتصاد غير الرسمي على أداء الاقتصاد الرسمي بعدة طرق و ينتج عنه أثار سلبية على الكفاءة الاقتصادية، فعلى سبيل المثال إذا حدث نمو في الاقتصاد ككل بما في ذلك الاقتصاد غير الرسمي، فان الحاجة إلى المزيد من الخدمات العامة سوف يكون أكثر إلحاحا. و بما أن الضرائب تجمع في هذه الحالة من الاقتصاد الرسمي فقط، فان مستوى الضرائب على الأنشطة التي تتم في الاقتصاد الرسمي سيزداد و تؤدي هذه الزيادة في الضرائب إلى دفع المزيد من

[1] بن يشو فتحي " جدلية المقاربات النظرية و المنهجية للاقتصاد غير الرسمي "، مرجع سابق الذكر، ص 133.

الأنشطة إلى التحول نحو الاقتصاد غير الرسمي، حيث تزداد العوائد من التهرب الضريبي، مما يولد المنافسة غير العادلة بين الاقتصادين بالشكل الذي يمكن الاقتصاد غير الرسمي من اجتذاب قدر اكبر من الموارد[1].

إن التوازن الذي سيصل إليه الاقتصاد في ظل وجود الاقتصاد غير الرسمي سوف يكون اقل من المستوى الأمثل، حيث سيتم توزيع الموارد بصورة تختلف عن هذا الوضع، فعلى مستوى التحليل الاقتصادي الجزئي يؤدي الاقتصاد غير الرسمي إلى تعديل أسلوب استخدام عناصر الإنتاج.

على سبيل المثال يؤدي انخفاض حجم القاعدة الضريبية إلى وجود فارق بين عناصر الإنتاج المستخدمة في القطاعات التي تخفض للضريبة و القطاعات غير الخاضعة للضريبة، و ذلك بإعطاء ميزة تنافسية في تكاليف عناصر الإنتاج بالنسبة للأنشطة التحتية غير الخاضعة للضريبة.

إن النتيجة المترتبة على ذلك هي إعادة توزيع الموارد بين الأنشطة الأكثر كفاءة و التي تخضع للضريبة، و الأنشطة الأقل كفاءة و التي لا تدفع الضريبة، الأمر الذي يؤدي إلى انخفاض مستوى الكفاءة في الاقتصاد.

b.الآثار الاجتماعية[2]:

- يحقق الاقتصاد غير الرسمي إيرادات و مكاسب كبيرة لفئة من الناس و لكن على حساب الدخل القومي، كما انه يؤدي إلى آثار اجتماعية سيئة جدا من أبرزها زيادة الغني غنا و زيادة الفقير فقرا، كما يسبب سوء توزيع الموارد بين الناس.
- إن الاقتصاد الإجرامي و خاصة غسيل الأموال يؤدي بشكل مباشر إلى اتساع الفجوة بين الأغنياء و الفقراء و زيادة التفاوت الاجتماعي.
- حرمان العمال الاستفادة من التقاعد بسبب عدم تسجيلهم في مصلحة الضمان الاجتماعي.

[1] محمد ابراهيم طه السقا " الاقتصاد الخفي في مصر "، مكتبة النهضة – مصر، 1996، ص 82.
[2] حيان سليمان – باحث اقتصادي – عضو مجلس ادارة جمعية العلوم الاقتصادية بسوريا " اقتصاد الظل او الاقتصاد الخفي "، جمعية العلوم الاقتصادية السورية .

– إن اغلب العاملين في هذا الاقتصاد من الأميين و الفئة الشابة، و يحصلون على أجور أعلى مما يماثله في القطاع الرسمي، و لذلك قد تكون هذه بمثابة إغراءات للعمل في هذا الاقتصاد و تترافق معه مشاكل اجتماعية كثيرة.

– إن الوضع المادي لبعض العاملين في هذا القطاع يتطور مع الزمن، لأنهم يستفيدون من كل خدمات الدولة و لا يسددون أي التزام تجاه خزينتها، و لذلك قد يكون و بحكم موقعهم و علاقتهم مع أصحاب القرار الإساءة بشكل مباشر على أمور هامة مثل: العلامة التجارية، تأمين سلع و خدمات لا يعكس سعر بيعها السعر الرسمي الخ.

– إن هذا الاقتصاد يساهم في تفشي و انتشار الأمية من خلال أن اغلب العاملين فيه أميين، أي تسربوا من المدارس سواء بعد الابتدائية أو الإعدادية و لا سيما أنهم يحصلوا على دخول تتجاوز أعلى الشهادات، و يرسخوا مفهوم أن الحصول على المال هو الغاية دون أي اعتبار للوسيلة، و ينتقل هذا المفهوم إلى أولادهم و بالتالي يصبح عامل معيق للتحصيل العلمي.

– انتشار نوادي القمار و الأعمال الإنتاجية و بالتالي حصول خلل في منظومة القيم الاجتماعية، و زيادة معدلات الجريمة و ازدياد أعداد المجرمين الخ.

c. الآثار السياسية

آثار هذا الاقتصاد تتركز في استغلال المجرمين للأموال المتوفرة عندهم في تنفيذ مشاريعهم السياسية و الانتخابية نتيجة لقدرتهم المالية، و قد يصبحون مؤثرين في صياغة و إقرار القرارات السياسية، حيث أن زيادة قوتهم قد تؤدي إلى تراجع هيبة الدولة و بالتالي الإساءة إلى الاستقرار السياسي و الاجتماعي و النمو الاقتصادي[1] .

[1] حيان سليمان " اقتصاد الظل او الاقتصاد الخفي "، مرجع سابق الذكر .

تتدخل أحيانا مافيا الاقتصاد غير الرسمي في دواليب النظام الحاكم حتى يتمكنوا من تسهيل أعمالهم الخفية بطرق غير شرعية، و تجنيد بعض العاملين لحسابهم من خلال الرشوة و الإكراميات و هذا يحدث الفساد السياسي[1] .

B. الآثار الايجابية للاقتصاد غير الرسمي

على الرغم من الآثار السلبية للاقتصاد غير الرسمي إلا انه يعد قطاعا بديلا وقت الأزمات و مصدر دخل مهم للطبقة الفقيرة.

و لذلك فان الحجج المدافعة عن القطاع غير الرسمي تتمثل في الايجابيات المتعددة لهذا القطاع و المتمثلة أهمها فيما يلي :

- إن قدرة هذا الاقتصاد على تجنب آثار الإجراءات التنظيمية مثل قوانين الحد الأدنى للأجور و الضرائب تجعل هذا الاقتصاد أكثر ديناميكية [2]، و من ثم أكثر قدرة على الاستجابة بسرعة للتغيرات التي تحدث في ظروف السوق بالمقارنة بالاقتصاد الرسمي.
- القدرة على تقديم السلع و الخدمات بأسعار اقل و بالتالي تحقيق آثار توزيعية موجبة من خلال مساعدة محدودي الدخل[3] .
- يساعد على إيضاح التغيرات المطلوبة لكي يصبح الاقتصاد ككل في وضع تنافسي، و بالتالي مساعدة واضعي السياسات الاقتصادية على تبني عملية التعديل الهيكلي لكي يصبح الاقتصاد في وضع أفضل[4].
- يترك فائضا اقتصاديا يسمح لقطاع الأعمال بالاستمرار و النمو في ظل سوء التقنين الإداري الحكومي، و المبالغة في الضرائب و الرسوم التي تحد من نمو الأنشطة الاقتصادية القانونية.

[1] حسين حسين شحاتة – استاذ بجامعة الازهر " الاقتصاد الخفي (غير المشروع) في ميزان الإسلام "، محور الإدارة و الاقتصاد – الحوار المتمدن.
[2] نسرين عبد الحميد نبيه " الاقتصاد الخفي "، دار الوفاء لدنيا الطباعة – الاسكندرية، 2007 ، ص 94.
[3] نسرين عبد الحميد نبيه ، نفس المرجع السابق ، ص 94.
[4] صفوت عبد السلام عوض الله " الاقتصاد السري "، مرجع سابق الذكر، ص 29 و 30.

- يحدث القطاع غير الرسمي مناصب شغل جديدة و بأجور مماثلة للأجور القانونية، و هذا راجع لاعتماده مصدر لاستمرارية الحياة لشريحة اجتماعية واسعة، و بالتالي يساهم في تامين الاكتفاء الذاتي.
- يساعد الاقتصاد غير الرسمي في حل أزمة البطالة و التخفيف من حدتها في المجتمع، من خلال تأمين فرص عمل في هذا القطاع في الوقت الذي يعجز عنه القطاع الرسمي.
- يساهم القطاع غير الرسمي في تأمين دخول إضافية للعمال.
- و يشير Duisburg إلى الاقتصاد غير الرسمي على انه يلعب دور المهدئ الاجتماعي، و يقول انه سواء كان الأمر هو استعادة أو المحافظة على الاستقرار الاقتصادي، فان وجود اقتصاد خفي منتج و مرن أصبح أساسا مهما لنجاح عملية الاستقرار الاقتصادي[1].

2. الحلول المقترحة للحد أو التخفيف من ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي

يتفق معظم دارسي الاقتصاد غير الرسمي على أن السياسات الاقتصادية سوف تكون أكثر فعالية إذا ما تضائل حجم الاقتصاد غير الرسمي، و من ثم فقد اقترحت عدة إجراءات للتعامل مع ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي في محاولة للقضاء عليه، أو التخفيف من حدة الآثار المترتبة على وجوده.

و من اجل ذلك علينا النظر إلى جذور هذه الظاهرة و أهم الأسباب الدافعة إلى بروزها و محاولة إصلاحها أو التعديل فيها، و بناءا على ما سبق دراسته يجب مراعاة الآتي:

- **إصلاح أو تعديل النظام الضريبي**

إن التهرب الضريبي يلعب دورا أساسيا في نمو الاقتصاد غير الرسمي، بمعنى انه كلما زاد التهرب الضريبي زاد حجم الاقتصاد غير الرسمي و العكس صحيح، و لذلك يجب الحد منه أو تقليله بقدر المستطاع و ذلك بـــ:

[1] نسرين عبد الحميد نبيه " الاقتصاد الخفي "، مرجع سابق الذكر، ص 95.

– تخفيض معدلات الضريبة[1]: حيث أن العبء ما زال مرتفعا و يمثل حافزا قويا للدخول في الاقتصاد غير الرسمي، لذلك فان تخفيض معدلات الضريبة مع تبسيط الهيكل الضريبي، يمكن أن يساهم في تخفيض حجم الاقتصاد غير الرسمي.

– ترشيد الإعفاءات الضريبية بصفة عامة و الإعفاءات الجمركية بصفة خاصة، إذ أنها استخدمت كثغرة للتهرب من الضرائب الأمر الذي اثر بالسلب على حصيلة الضرائب.

– تشديد العقوبات على التهرب الضريبي: و هي احد الحلول المقترحة لحل مشكلة التهرب الضريبي، و التي تتمثل في فرض عقوبة أو غرامة مرتفعة جدا و ذلك بإتباع سياسات تحدد بمقتضاها إذا كان الشخص يتهرب من دفع الضرائب أم لا.

و يمكن أن يتم ذلك على سبيل المثال من خلال مقارنة التقارير المقدمة من طرف الفرد عن دخله، بمستوى دخول الأشخاص الآخرين الذين يخضعون للضريبة و الذين يمارسون نفس وظيفته أو يقيمون في نفس المستوى السكني، فإذا ثبت اختلافها يتم إجراء مراجعات ضريبية دورية لهذا الشخص [2].

– احتمال كشف التهرب: لكي تعطي سياسات العقوبات المفروضة نتائج جيدة يجب أن تدعم بارتفاع احتمال كشف عمليات التهرب الضريبي، فكلما كانت العقوبات أكثر قساوة و كلما زاد احتمال الاكتشاف، فان الإغراءات و الحوافز نحو دخول الأفراد إلى الاقتصاد غير الرسمي سوف تقل.

- تسهيل الإجراءات الإدارية و تخفيض حدة و كثافة اللوائح القانونية : وذلك بإعادة النظر في الإجراءات و الأساليب المطبقة في مجال الاقتصاد الرسمي، و تصميمها لتصبح أكثر واقعية و موافقة للنظام الطبيعي و ذلك بتبسيط الخطوات الإجرائية و تقليل المستندات المطلوبة للمراجعة الضريبية، خصوصا بالنسبة للمشروعات الصغيرة ذات الإمكانيات المحاسبية المحدودة، و ذلك يمكن أن يقضي على جانب كبير من الأعمال غير المشروعة[3].

[1] شارف عبد القادر و ابراهيم بورنان " الانعكاسات المحتملة للاقتصاد غير الرسمي على أداء الاقتصاد الرسمي "، الملتقى الوطني حول الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر (الاثار و سبل الترويض)، المركز الجامعي بسعيدة، يومي 21/20 نوفمبر 2007.
[2] نسرين عبد الحميد نبيه " الاقتصاد الخفي "، مرجع سابق الذكر، ص 96 و 97.
[3] خامرة سعيد و خامرة الطاهر " اثر الاقتصاد غير الرسمي على أداء الاقتصاد الجزائري "، الملتقى الوطني حول الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر (الاثار و سبل الترويض)، المركز الجامعي بسعيدة، يومي 21/20 نوفمبر 2007.

- تحسين الرواتب و الأجور في القطاع الرسمي، بما يضمن تحسين مستوى الدخل، حيث أن الإنتاجية ترتفع بشكل دائم بينما الرواتب و الأجور لا ترتفع بنفس المعدلات، حيث أن ضعف مداخيل العمال في القطاع الرسمي يدفعهم إلى العمل في مجالات أخرى بعيدة عن أعين الرقابة لكي يسدوا الفجوة بين الدخل و الإنفاق[1] .
- إنشاء جمعيات تعاونية متخصصة دورها تقديم المساعدة و الاستشارات في حل المشاكل التي يواجهها الناشطون في الاقتصاد غير الرسمي (كالباعة المتجولون، تجار الحقيبة، ميكانيكيين ...) لتدفعهم شيئا فشيئا للعمل في الاقتصاد الرسمي [2].
- إن زيادة عدد العاملين في الاقتصاد غير الرسمي مرتبط بعدم ملائمة هذه القوى العاملة مع متطلبات تسوق العمل، و لذلك من الضروري تأهيل و تدريب هذه اليد العاملة و تشجيع البحث العلمي و التكوين المهني اللذان يعتبران الدعامة الأساسية لنمو الاقتصاد ككل.
- زيادة الغرامات على هؤلاء الذين يعملون في صورة خفية، و كذلك على هؤلاء الذين يقومون بتوظيفهم و كذلك زيادة أعداد مفتشي العمل، و إظهار درجة اكبر من التحكم و السيطرة على هذه الأشكال من العمالة الخفية[3].

و هكذا فان معالجة ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي تقتضي معرفة الأسباب الحقيقية التي تكمن وراء وجود هذا الاقتصاد و محاولة التغلب عليها، و هو ما يمكن تحقيقه عن طريق تقليل الحوافز و الإغراءات نحو الانضمام إلى هذا الاقتصاد، و زيادة درجة جاذبية الاقتصاد الرسمي، و هو ما يؤدي إلى تضييق حجم الاقتصاد غير الرسمي و حصره في أضيق نطاق ممكن.

[1] بن يشو فتحي " جدلية المقاربات النظرية و المنهجية للاقتصاد غير الرسمي " مرجع سابق الذكر ص 162.
[2] خامرة سعيد و خامرة الطاهر " اثر الاقتصاد غير الرسمي على اداء الاقتصاد الجزائري " مرجع سابق الذكر
[3] نسرين عبد الحميد نبيه " الاقتصاد الخفي " مرجع سابق الذكر ص 99.

خـلاصـة الفصـــــل

كخلاصة يمكننا القول بأن ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي هي ظاهرة متعددة الأبعاد و متشبعة الجوانب، و ذلك نظرا لتعدد تعاريفها و مفاهيمها، حيث اختلف معظم الاقتصاديون و الباحثون على تقديم تعريف واضح و دقيق لهذه الظاهرة، الأمر الذي يجعلها محل اهتمام مختلف دول العالم في السنوات الأخيرة .

و قد حاولنا في هذا الفصل الإلمام بأهم الأسباب التي أدت إلى ظهور و اتساع رقعة الاقتصاد غير الرسمي في مختلف دول العالم. كما أبرزنا مختلف المظاهر و الأشكال التي يمكن أن يكون عليها.

و كما حاولنا التطرق لمختلف النماذج و الطرق المستعملة لتقدير حجم الاقتصاد غير الرسمي، إلا أننا توصلنا بعد دراستنا لحجم ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي في كل دول العالم بأن حجم هذه الظاهرة يتفاوت من دولة إلى أخرى، بحسب ظروفها الاقتصادية و الاجتماعية و مراحل النمو الاقتصادي التي تمر بها.

و بما انه قد تعددت تموجات الاقتصاد غير الرسمي و تمددت في صلب الاقتصاديات المعاصرة مخلفة آثارا جامة، فقد استعصى على راسمي السياسات الاقتصادية السيطرة على هذا الإخطبوط الماكر .

الفصل الثاني
الاقتصاد غير الرسمي
في الجزائر

تميز الاقتصاد الجزائري خلال الانفتاح الاقتصادي بظاهرة تنامي الاقتصاد غير الرسمي المتضمن لأنشطة اقتصادية خارجة عن إطار الرقابة، حيث بدأت نظرة الدولة تجاه هذا الاقتصاد تتغير، إذ أن السلطة أيقنت بان ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي ما هي في حقيقة الأمر سوى الملاذ الطبيعي لأرباب العمل الخواص للتهرب من اقتصاد مثقل بالأعباء و العراقيل من جهة، و قناة حقيقية للتسوق لأصحاب المداخيل الضعيفة من جهة أخرى، و أمام هذا الواقع المر الذي يعيشه الاقتصاد الجزائري الذي يدعونا لطرح الإشكالية الرئيسية التالية:

إذا كان الاقتصاد غير الرسمي على درجة عالية من الخطورة، فما موقعه في الاقتصاد الجزائري، و ما هي الإجراءات و التدابير التي انتهجتها الحكومة الجزائرية لاحتواء الظاهرة ؟.

و لمعالجة و تحليل هذه الإشكالية تطلب منا ذلك التطرق في هذا الفصل إلى جملة من النقاط قمنا بصياغتها في ستة مباحث كالتالي:

المبحث الأول: مراحل بروز الاقتصاد الموازي في الجزائر منذ الاستقلال إلى يومنا هذا.

المبحث الثاني: الظواهر المحيطة بالاقتصاد غير الرسمي في الجزائر .

المبحث الثالث: تأثيرات الاقتصاد غير الرسمي على الاقتصاد الرسمي في الأسواق الثلاثة (سوق السلع و الخدمات، سوق الصرف، سوق العمالة).

المبحث الرابع: حجم الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر .

المبحث الخامس: نظرة و موقف الدولة الجزائرية من الاقتصاد غير الرسمي.

المبحث السادس: الآثار المترتبة عن الاقتصاد غير الرسمي و كيفية التعامل معه في الجزائر.

I.المبحـــث الأول :مراحل بروز الاقتصاد الموازي في الجزائر منذ الاستقلال إلى يومنا هذا:

إن المحددات المرحلية لظاهرة الاقتصاد الموازي تكمن في :

- ندرة المنتوجات الزراعية و الصناعية.
- الانفجار السكاني و انعكاساته على الطلب مما يؤدي إلى ظهور تضخم الطلب.
- الأزمات الاقتصادية (ما يؤثر على مداخيل العمال، البطالة، الفقر).
- عدم وجود إطارات كفؤة و فتية يؤدي إلى سوء التسيير الإداري .
- المراقبة الصارمة على الصرف لحماية الاحتياطات الدولية .

كل هذه العوامل تدفع إلى ممارسة نشاطات خفية و ظهور اقتصاد موازي، و سنقسم تطور هذه الظاهرة منذ الاستقلال إلى غاية يومنا هذا عبر المراحل التالية :

1. المرحلة الأولى: ملامح ظهور الاقتصاد الموازي في الفترة 1962 _1979 (المرحلة الاشتراكية)

اتبعت الجزائر غداة الاستقلال نموذجا اشتراكيا للتنمية قائم على احتكار الدولة لمعظم النشاط الاقتصادي، يقوم هذا النموذج أساسا على التخطيط المركزي للاقتصاد من خلال المخططات التنموية (المخطط الثلاثي، الرباعي الأول و الثاني)[1].

و برزت ملامح الاقتصاد الموازي في هذه المرحلة في النقاط التالية :

- كان محور اهتمام المخططات التنموية القطاع الصناعي، حيث أهم ما تضمنته ، مشاريع استثمارية عديدة فتحت مناصب شغل عديدة[2]، ما أدى إلى تحسين المستوى المعيشي و بالتالي ارتفاع هائل و سريع في النمو الديمغرافي، مما أدى إلى توسع سريع لطلب السلع و المنتوجات الاستهلاكية مقارنة بحركية الإنتاج الداخلي الخام غير الكافي، حيث في هذه الفترة تضاعف الاستهلاك الإجمالي[3]

[1] احمد هني " اقتصاد الجزائر المستقلة "، ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون، الجزائر، 1991، ص 24.
[2] احمد هني ، نفس المرجع اعلاه، ص 54.
[3] احمد هني " اقتصاد الجزائر المستقلة "، مرجع سابق الذكر، ص 74.

للسلع و الخدمات ليقدر بمعدل سنوي يبلغ 8,5 %، في الوقت الذي لم يبلغ معدل النمو السنوي للإنتاج الداخلي الخام السنوي 7,2 % أي انه يقل عن معدلات نمو الاستهلاك.

ومنه فان حركية الإنتاج الداخلي الخام غير كافية مقارنة بالتوسع السريع لطلب السلع و الخدمات أدى ذلك إلى ارتفاع هام في الأسعار، مما أدى إلى ندرة المواد و بالتالي هذه التوترات دفعت إلى تطوير ظواهر المضاربة و البيع تحت الطاولة و هي أوجه للسوق السوداء.

إن ضخامة جهود الاستثمار أدى إلى لجوء كثيف إلى الخارج لتغطية الحاجات الضرورية لتسيير الاقتصاد الوطني من مواد غذائية زراعية و صناعية و مواد شبه مصنعة و تجهيزات، كلها أدت إلى قفزة نزعة الاستيراد من 23% إلى 48 % في هذه الفترة، بالرغم من استخدام المحروقات بكثرة كمنبع لتوفير العملة الصعبة و بالرغم من الارتفاع الهام في أسعار البترول سنة 1974، حيث في هذه الفترة بلغت نسبة المديونية 29 % من الناتج الداخلي الخام في 1974 ، لترتفع و تصل إلى 56 % من الناتج الداخلي الخام سنة 1979، أي بلغت الاستدانة الخارجية سنة 1978 56 مليار دولار بينما نسبة فائدة الدين 25 % من قيمة الصادرات[1].

هذا كله أدى إلى ندرة العملة الصعبة و الحاجة الماسة إليها مما دفع إلى وضع رقابة صارمة على الصرف، حيث إن هذه الندرة أدت إلى عجز البنك المركزي على تلبية رغبات طالبي العملة الصعبة، هذا الأمر يدفع من يرغب في الحصول على العملة الصعبة لشرائها بأعلى سعر ممكن، الشيء الذي يشجع مالكي العملة الصعبة من بيعها في السوق الموازي بدلا من السوق الرسمي.

- إن الاهتمام المتزايد للمخططات التنموية بالقطاع الصناعي و إهمال القطاع الفلاحي أدى إلى الهجرة الريفية نحو المدينة [2] بحثا عن عمل في القطاع الصناعي هذا من جهة، و من جهة أخرى الارتفاع السريع و المتزايد في النمو الديمغرافي، أسباب أدت إلى ارتفاع معدل البطالة بالرغم من فتح مناصب عمل

[1] احمد هني " المديونية "، ديوان المطبوعات الجامعية، 1983.
[2] احمد هني " اقتصاد الجزائر المستقلة "، مرجع سابق الذكر، ص 73.

الناتجة عن الاستثمارات التي تضمنتها المخططات التنموية، إلا أن البطالة ظلت موجودة فأدى ذلك إلى تحول الشباب البطال نحو ممارسة أعمال شرعية و غير شرعية بطرق غير رسمية و في أسواق موازية.

2. المرحلة الثانية: ملامح الاقتصاد الموازي في الفترة 1980 _ 1989 :(المرحلة اللامركزية)

عرفت هذه المرحلة بمرحلة التنمية اللامركزية أين شهدت انجاز مخططين تنمويين الخماسي الأول 1984/1980 و الخماسي الثاني 1985/ 1989.

برزت ملامح الاقتصاد الموازي في هذه المرحلة في النقاط التالية :

- من بين أهم ما تضمنه المخطط الخماسي الأول 1984/1980 إعادة هيكلة المؤسسات الاقتصادية من أجل التخلص من البيروقراطية التي أصبحت تعرقل نشاط المؤسسة بسبب كبر حجم المؤسسات مما يجعلها صعبة التسيير، حيث سنة 1983 تمت تجزئة نحو 100 مؤسسة إلى 500 مؤسسة جديدة صغيرة و متوسطة،كان الغرض من ذلك فصل مهام الإنتاج و التوزيع و اعتماد اللامركزية قصد النهوض بالاقتصاد المحلي[1].

إلا انه و في النصف الثاني من الثمانينات 1985/ 1989 اتسم خلاله الظرف الاقتصادي الدولي بالتأزم نتيجة اختلال معدل الفائدة، و تذبذب أسعار الصرف و انخفاض أسعار البترول، الشيء الذي أدى بالحكومة الجزائرية إلى انتهاج سياسة التقشف مما انعكس سلبا على الجانب الاقتصادي و الاجتماعي.

هذه الأوضاع أظهرت فشل إعادة هيكلة المؤسسات العمومية و ذلك راجع لانعدام التأهيل بالمؤسسات و العجز في التأطير في المؤسسات المحلية، كل هذا أدى إلى عدم تحسين المردودية المرجوة و لا الطاقات الإنتاجية، و منه لم ترقى إلى الأهداف المنتظرة حيث بلغ العجز المالي ما بين الفترة 1984/ 1987 لهذه المؤسسات 18,5 مليار دولار، إذ أن انخفاض أسعار البترول أدى إلى انخفاض إيرادات الدولة و بالتالي عدم تمكنها من تمويل هذه المؤسسات. هذه العوامل و بالأخص فشل المؤسسات المحلية في أداء مهامها و انخفاض مردودها، أدى إلى ارتفاع الأسعار في المواد الأساسية و الاختفاء التام لبعضها من السوق

[1] علاوي لعلاوي " استقلالية المؤسسة العمومية الاقتصادية "، جامعة الجزائر، 1994 ، ص19.

الوطنية، و كذا ارتفاع معدل التضخم كلها أسباب أدت إلى استفحال السوق السوداء بحيث تم توفير ذلك النقص في السلع عن طريق التهريب و الطرق غير الشرعية.

- إن الأزمة البترولية سنة 1986 زادت من عبء المديونية الخارجية حيث بلغت نسبة خدمة الدين إلى الصادرات 69 % سنة 1989، و هذا يعني أن ثلثي الصادرات (الإيرادات) تخصص لخدمة الدين و الباقي لا يكفي لسد الحاجيات و المواد الضرورية المستوردة[1]، و منه فان الجزائر سنة 1987 عرفت صعوبات كثيرة في حصولها على قروض جديدة بالإضافة إلى انخفاض مداخيل الصادرات بصفة معتبرة، مما أدى إلى توفير السلع والخدمات بطرق غير شرعية وممارستها في السوق السوداء، كما أن ارتفاع المديونية زاد من قلة العملة الصعبة الشيء الذي أدى إلى استفحال العملة الصعبة في السوق السوداء نظرا لندرتها.

3. المرحلة الثالثة :تطور الاقتصاد الموازي في الفترة 1990- 2000: (مرحلة الانتقال إلى اقتصاد السوق)

بعد الأزمة البترولية سنة 1986 التي أدت إلى اضطرابات مالية سياسية واقتصادية أدت إلى تطبيق الحكومة الجزائرية لثلاث برامج استقرار مع صندوق النقد الدولي في 1989 -1991-1994، وبرنامج التعديل الهيكلي 1998/1995.

وسنبرز تطور الاقتصاد الموازي في هذه المرحلة في النقاط التالية :

- أفضى البرنامج الأول إلى تخفيض قيمة الدينار وتحرير الأسعار مما يعني فتح المجال لقوى العرض والطلب في سوق الصرف وسوق السلع والخدمات، ما أدى إلى ارتفاع هائل لأسعار مختلف السلع والخدمات مع بقاء الأجور ثابتة[2].

هذه العوامل أدت إلى تدهور المستوى المعيشي وعدم كفاية الدخل الفردي لتلبية الحاجات اليومية، وهذا الأخير أحد أهم الأسباب التي تؤدي إلى التوجه إلى التشغيل غير الشرعي وممارسة الأعمال غير الشرعية في السوق الموازية من أجل الحصول على دخل.

[1] BENISSAD Hocine « La reforme économique en Algérie », mai 1991, p 106.

[2] بن دعيدة " التجربة الجزائرية في الإصلاحات الاقتصادية "، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 1999.

- أما عن البرنامج الثاني فكان من ضمن طياته :

-تحرير التجارة الخارجية تحريرا تاما[1]، وهذا أدى إلى تطور عمليات التهريب التي يقوم بها جماعات عابرة للحدود والتي هي عبارة عن شبكات متخصصة في الربح السريع، عن طريق تفادي قوانين الدولة إلى قوانين اللوبيات وأصحاب الطرابندو والتجارة غير الشرعية نظرا للموقع الجغرافي والاقتصادي للجزائر، وكان تهريب السلع يقتصر على استراد المخدرات، والمفرقعات والسجائر نظرا لتوسع قائمة الواردات بسبب إلغاء الدعم لأسعار المواد الاستهلاكية [2]هذا من جهة.

-ومن جهة أخرى تضمن هذا البرنامج أيضا حل و خوصصة العديد من المؤسسات العمومية بحثا عن النجاعة الاقتصادية وتقليص دور الدولة[3]، ما أدى إلى تسريح كبير للعمال إضافة إلى ارتفاع معدلات النمو الديمغرافي الذي عرفته الجزائر خلال فترة ما قبل التسعينات حيث تجاوز في المتوسط 2,8% سنويا و الشكل التالي يبين بوضوح ذلك :

الشكل رقم (03): تطور معدل نمو السكان في الجزائر الفترة(1960 -2003).

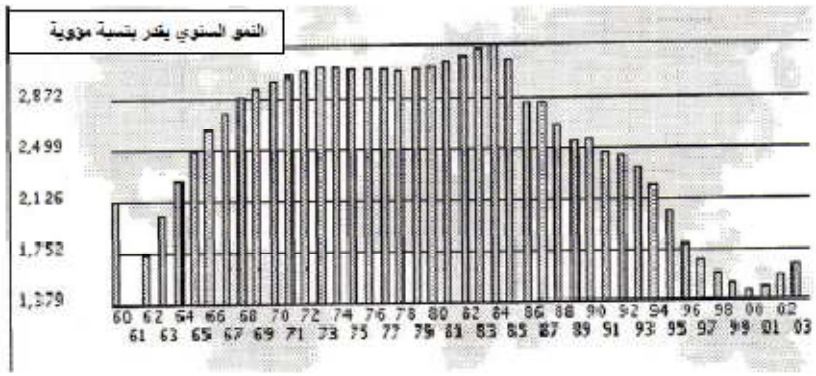

Source: La Banque Mondiale, 2005 .

هذه العوامل أدت إلى تزايد و تسارع في حجم القوة العاملة إضافة إلى انخفاض مستويات الدخل الفردي، كلها أسباب أدت إلى ارتفاع مستويات البطالة في الجزائر التي تعتبر أهم أسباب فقر السكان و بصفة تلازمية مصدرا حقيقيا للتشغيل الغير الشرعي، ما يدل على ارتفاع معدلات الجريمة و كذا انتشار

[1] Fergani Meriem « Le programme d'ajustement structurel en Algérie », Revue l'économie N° 34, juin 1996, P24 .
[2] كتوش عاشور ، قورين حاج قويدر " ظاهرة غسيل الأموال كمظهر من مظاهر الفساد الاقتصادي – حالة الجزائر " مداخلة في ملتقى دولي حول أبعاد الجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية في الدول النامية، جامعة بومرداس، 4 و 5 نوفمبر 2006.
[3] شبايكي سعدان " مجلة العلوم الاجتماعية و الانسانية، جامعة باتنة، العدد 15، 2006، ص 150.

منظمات إجرامية ذات نفوذ و سلطة، مما دفع بالفئات المحرومة إلى العمل بمنظمات إجرامية سعيا وراء كسب مدخول يغطي احتياجاتهم اليومية.

- أما برنامج التعديل الهيكلي 1998/1995 : قامت الحكومة الجزائرية في إطاره بمحاولة تخفيض النفقات العامة بإتباع سياسة تقشفية، و زيادة الإيرادات العامة عن طريق رفع أسعار سلع و خدمات القطاع العام، و زيادة الإيرادات الضريبية من خلال توسيع الوعاء الضريبي [1]، و هو احد أهم الأسباب التي تدفع إلى العمل في الخفاء بشتى الطرق من اجل التهرب الضريبي.

و يبقى العامل الأساسي الذي يدفع باستفحال ظاهرة الاقتصاد الخفي هو غياب ثقافة الدولة عند المسئولين سواء المشرفين أو المنفذين وغياب ثقافة تسييرية مدروسة، مما نجم عن ذلك :

-وجود اختلال توازن بين العرض والطلب.

- اختلال التوازن بين النفقات المالية والمادية.

-اختلال التوازن بين الصادرات والواردات .

- كما لا ننسى سببا سياسيا مهما في انتشار السوق السوداء واستفحال الأنشطة غير الرسمية وهو عدم الاستقرار و اللا أمن الذي شهدته الدولة الجزائرية في التسعينات، حيث عرفت هذه الفترة انتشار الإرهاب الهمجي مما أدى إلى اهتمام الدولة بالجانب السياسي من أجل توفير الأمن لمواطنيها، وإهمالها للجانب الاقتصادي وتخلفها عن مراقبة العمليات الاقتصادية، هذا ما أدى بالمنظمات الإجرامية من إختنام الفرصة وتوسيع نشاطاتهم غير الرسمية.

4. المرحلة الرابعة:عوامل استفحال الاقتصاد الموازي في الفترة 2001/إلى يومنا هذا:(برنامج الإنعاش والدعم الاقتصادي)

إن برنامج الإنعاش الاقتصادي يعتبر أداة مرافقة للإصلاحات الهيكلية التي التزمت بها الحكومة الجزائرية قصد إنشاء محيط ملائم لاندماجه في الاقتصاد العالمي، حيث من شأنه أن يخفف من الأزمة

[1] محمد بلقاسم حسن بهلول " سياسة تمويل التنمية و تنظيمها في الجزائر "، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر، 1999.

العميقة التي مر بها الاقتصاد الجزائري خلال ما يعرف بالعشرية السوداء أو الحمراء، ويخلف الظروف الملائمة لإستراتيجية حقيقية للتنمية المستدامة.

ومن أجل الوصول إلى الأهداف المسطرة في هذا البرنامج، قامت الحكومة بتبني مجموعة من السياسات المصاحبة لبرنامج الإنعاش الاقتصادي، أي تخصيص موارد مالية ترمي إلى تشجيع الاستثمار المحلي والأجنبي وتحسين عمل المؤسسة والتحضير للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة. صاحب هذا البرنامج ظهور عوامل أدت إلى استفحال ظاهرة الاقتصاد الموازي نبرزها في النقاط التالية :

- لجأت الحكومة الجزائرية إلى توسيع الوعاء الضريبي من أجل توفير الموارد المالية، حيث بلغت الإيرادات الضريبية سنة 2001، 0,2 مليار د.ج، وفي سنة 2002 بلغت 2,5 مليار د.ج، وفي سنة 2003 بلغت 7,5 مليار د.ج، وفي سنة 2004 بلغت 2,8 مليار د.ج [1]، ومنه فان الارتفاع الملحوظ في الرسوم والضرائب الجمركية دفع إلى ممارسة أنشطة التهريب عبر الحدود كتهريب السلع في المناطق الحرة هذا من جهة، و من جهة أخرى القيام بالتهرب الضريبي وكذا الغش الضريبي،كل هذا عبارة عن أوجه للاقتصاد غير الرسمي.

- كما أن نية الجزائر في الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة دفعتها إلى تحرير المبادلات التجارية، ما نجم عنه تدفقات سلعية أجنبية غزيرة إلى الأسواق الوطنية والتي تحمل علامات تجارية متنوعة وجودة عالية، فأصبحت السلع الأجنبية بديلا منافسا للمنتجات الوطنية التي تفتقد للجودة والكفاءة التنافسية، هذا ما أدى إلى قيام الجهاز الإنتاجي للاقتصاد الجزائري بإنتاج سلع لكنها دون المستوى التنافسي فتدفع هذه السلع إلى التداول في الأسواق الموازية بأرخص الأثمان حتى لا تكون عرضة للكساد، وهذا لعدم رغبة التجار الرسميين بيعها في محلاتهم لافتقارها للجودة، فيصبح المنتوج المحلي وحتى السلع المهربة تتداول وبطريقة غير رسمية في أسواق سوداء وأمام القانون كالأسواق الأسبوعية والأسواق الفوضوية.

- دون أن ننسى أن تحرير التجارة الخارجية أدى إلى تطوير عمليات التهريب نظرا للموقع الجغرافي والاقتصادي للجزائر.

[1] زرنوخ ياسمينة " إشكالية التنمية المستدامة في الجزائر "، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2006، ص 189.

■ أما النقطة المهمة والتي هي مصدر لكل الأنشطة غير الرسمية والتي وجدت عبر مختلف مراحل استفحال الاقتصاد الموازي إلا أنها انتشرت بكثرة في الآونة الأخيرة والتي تتمثل في الفساد الإداري، بحيث نجد المسؤولون والموظفون في مصالح مختلفة كالجمارك والشرطة، والإدارات...، يقبضون الرشاوي والتي تسمى عندنا في الجزائر بالقهوة بغرض التعجيل بإنهاء إجراءات إدارية وبغرض القيام بها[1]، مما يسمح بانتشار ممارسة الأنشطة غير الرسمية.

وهذا كله ناتج عن غياب المراقبة وعدم قيام الحكومة بأدوارها على أكمل وجه.

■ كما أنه وفي مطلع الألفية الثالثة قامت الحكومة الجزائرية باهتمام بالغ الأهمية بالقطاع السياحي، حيث عملت على تطويره فخصصت له مبالغ طائلة ،ودعمت الاستثمار السياحي ورقت من الصورة السياحية للجزائر [2]،هذا ما أدى إلى جلب الكثيرين من السواح و الوافدين إلى الجزائر وهذا يعني جلب العملة الصعبة، إلا أنه وباعتبار الفساد المنتشر فان معظم أصحاب العملة الصعبة نجدهم يتوجهون إلى الأسواق السوداء لتبديل عملاتهم عوضا عن الأسواق الرسمية، وهذا ما يشجع المتعاملين في السوق السوداء للصرف بتكثيف نشاطهم وتوسيعه.

II.المبحـــث الثـــانـــي :الظواهر المحيطة بالاقتصاد غير الرسمي في الجزائر

يمكن ذكر أهم الظواهر السلبية التي تؤثر في الاقتصاد الوطني، وتشكل عاملا فعالا في تنامي الاقتصاد غير الرسمي فيمايلي:

1. الفســـــــــاد:

تعتبر الرشوة و استغلال النفوذ من أهم المظاهر التي يعرفها الفساد الاقتصادي والإداري في الجزائر.

لقد مر الاقتصاد الجزائري كما ذكرنا سابقا بمرحلة انتقالية جد صعبة بدءا بالأزمات، وما صاحبها من التغييرات المتعاقبة في الحكومات، بالإضافة إلى تبني اقتصاد السوق مرورا بالإصلاحات الهيكلية و التخلي عن النظام الاشتراكي، بالإضافة إلى عدم الاستقرار الأمني كل هذا ترك أثرا سلبيا على الناحية الاقتصادية خاصة، وأدى إلى حدوث تشوهات كثيرة أهمها : تدني القدرة الشرائية، انتشار البطالة و الفقر، زيادة الدين الخارجي، الخ . مما ساعد على تنامي ظاهرتي الرشوة و الفساد.

[1] بلعوج بولعيد " معوقات الاستثمار في الجزائر "، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، المركزالجامعي سكيكدة ، العدد 04 ، ص 84.
[2] هدير عبد القادر " واقع السياحة في الجزائر و أفاق تطويرها "، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر 2006/2005، ص 170.

و يمثل الجدول[1] رقم(09)مؤشر الفساد في الجزائر حسب تقارير منظمة الشفافية الدولية و هذا خلال الفترة 2003 -2007:

جدول رقم (10) :مؤشر الفساد في الجزائر الفترة 2003-2007:

السنـــــــــــــــة	مؤشر الفساد%
2003	2.6
2004	2.7
2005	2.8
2006	3.1
2007	3.0

Source :www.transparency .org

من خلال الجدول أعلاه، نلاحظ أن مؤشرات الفساد في الجزائر جد عالية، مما يدل على انتشار الفساد في هذا البلد. وحسب تقرير منظمة الشفافية الدولية لسنة 2007، فان الفساد مرتبط بضعف المؤسسات العامة، بالإضافة إلى عدم وجود الشفافية في الإدارة المالية، و وجود نظام قضائي غير مستقل مما يدفع بالمحاكم إلى عدم متابعة المسؤول الفاسد.

و منه فللسلطة دورا كبيرا في زيادة أو إنقاص حجم الفساد، وعموما فان العلاقة بين الفساد والسلطة تكون كبيرة، خاصة في حالة ترك السلطات التقديرية للكثير من المسؤولين العموميين دون عقاب، مما يولد ضعف منهجي يتفاقم بفعل القواعد واللوائح غير الواضحة والمتغيرة على الدوام، بالإضافة إلى كون التنافس السياسي والحريات المدنية مقيدين[2].

ويمثل الجدول الموالي[3] رقم(11)مؤشرات الحكم الراشد في الجزائر خلال الفترة 2002-2008:

[1] www.transparency .org

[2] Merhoul Nassira: Mémoire général sur « LA CORRUPTION INTERNATIONALE »sous Directeur d'études : M[elle] Nathalie Aminian , Faculté des Affaires Internationale, Université du Havre, P24

[3] Governance Mtters: Country data report for Algeria 1996-2008 , world wide indicators And, World Bank institue, data base of good governance indicators 2009:(www.world bank.org).

جدول رقم (11):مؤشرات الحكم الراشد في الجزائر خلال الفترة 1996-2008

السنـــة	مؤشر الاستقرار السياسي(%)	مؤشر نوعية الأطر التنظيمية(%)	مؤشر فعالية الحكومة (%)	مؤشر سيادة القانون(%)	مؤشر محاربة الفساد(%)
1996	3	18	27	10	39
1998	5	18	10	10.5	22
2000	6	20	14	13	28
2002	7.6	25	30	31.6	31.1
2003	8	30	31	31	35
2004	8.3	28	40	27.5	41.9
2005	15	30	44	31	41
2006	17	25	39	34	41
2007	14	25	35	29	43
2008	13.8	21	37	27	41

المصدر:من اعداد الطالبة اعتمادا على بيانات ماخوذة من :

Country data Report for ALGERIA 1996-2008, World Wide indicators, WORLD BANK Institute,2009 . www.worldbank.org

قبل الإشارة إلى النتائج المسجلة في الجدول السابق، ينبغي ذكر المعايير التي على أساسها يحكم على فعالية أو عدم فعالية الحكم الراشد في بلد معين وعليه تصنف الدولة في مؤشرات الإدارة الرشيدة، قد تم وفق نسب مئوية تتراوح بين(0-100)، حيث تدل النسب المئوية الأعلى على حالة أفضل تضع الدولة في وضعية حسن الإدارة وصلاح الحكم والعكس صحيح، وبذلك ينقسم دليل المؤشر إلى خمس مستويات من الإدارة الرشيدة وصلاح الحكم كما هو موضح أدناه، مع ملاحظة أن النسب المئوية ليست مطلقة.

-أعلى من 75% في وضع مقارن ممتاز

-أعلى من 50% في وضع مقارن جيد

-أعلى من 25% في وضع مقارن متوسط

-أعلى من 10% في وضع مقارن ضعيف

-أقل من 10% في وضع مقارن ضعيف جدا

و على هذا الأساس يمكننا تحليل الجدول أعلاه و تصنيف موضع الجزائر مع المؤشرات كالأتي :

– بالنسبة لمؤشر الاستقرار السياسي: فالجزائر تصنف ضمن موضع ضعيف جدا في الفترة الممتدة من 1996 إلى غاية 2004، ليتحسن قليلا و ينتقل إلى وضعية ضعيف في الفترة الممتدة من 2005 إلى 2008.

– بالنسبة لمؤشر النوعية التنظيمية: تصنف الجزائر ضمن موضع ضعيف خلال فترة 1996 إلى غاية 2000، ليتحسن و ينتقل إلى وضعية متوسط خلال فترة 2002-2007 ثم يتدهور سنة 2008.

– بالنسبة لمؤشر فعالية الحكومة: فان موضع الجزائر كان متوسط سنة 1996 ليتدهور و يصبح ضعيف سنة 1998-2000 ثم يتحسن من جديد ليبقى في موضع المتوسط خلال سنوات 2003-2008.

– بالنسبة لمؤشر سيادة القانون :فنجده ضعيف في الفترة 1996-2000 ثم يصبح في وضع المتوسط طيلة الفترة الممتدة من 2002 الى غاية 2008.

– بالنسبة لمؤشر التحكم في الفساد:فقد كان في وضع المتوسط سنة 1996، ليتدهور قليلا و يصبح في و ضع ضعيف سنة 1998، ثم يتحسن تدريجيا و يأخذ الوضع المتوسط خلال سنوات 2002- 2008.

من خلال تحليل الجدول السابق، نلاحظ أن ترتيب الجزائر حسب مؤشرات الحكم الراشد كان يتراوح بين متوسط وضعيف، مما يدل على انتشار الفساد فيها.

2. تقليـــد العلامـــات التجاريـــة

يقصد بتقليد العلامات التجارية استعمال بدون حق لأحد عناصر الملكية الصناعية المحمية من طرف القانون.

إذن يعتبر تقليد العلامات التجارية بمثابة محاولة عمدية و مقصودة لغش المستهلكين، و ذلك عن طريق تقليد و بيع سلع تحمل علامة تجارية تشبه تماما العلامات التجارية للسلع الأصلية، لكنها تختلف في الجودة و النوعية إذ تكون ذات جودة رديئة مقارنة مع الماركات الأصلية.

حجم تقليد العلامات التجارية في الجزائر

يعود تنامي ظاهرة تقليد العلامات التجارية المحلي أو المستورد في الجزائر إلى الانفتاح نحو الخارج وتحرير التجارة الخارجية في سنة 1991، حيث أصبح تقليد العلامات التجارية يمس جزء كبير من مختلف المنتجات كالعطور ومواد التجميل، قطع الغيار، السجائر، وحتى الأدوية.هذه المنتوجات إما تصنع في الجزائر أو تستورد من الخارج.

يمثل الجدول[1] رقم(12) نوعية السلع المغشوشة المتواجدة في الأسواق الجزائرية:

الجدول رقم (12): نوعية السلع المغشوشة المتواجدة في الأسواق الجزائرية سنتي 2005-2006

المنتجات	النسبة المئوية 2005	النسبة المئوية 2006
مواد التجميل، الملابس و الأحذية	%66	%57
قطاع غيار	%23	%28
مواد غذائية	%2	%2.5
أدوات كهربائية وكهرومنزلية	%3.6	%9
فيديو، أجهزة سمعية	%2.7	%2
أجهزة الإعلام الآلي	%2.7	%1.5

Source : Direction générale de la suréte nationale, direction de la police judiciaire, sous direction de la police scientifique et technique : Etude du phénomène de la contrefaçon et de la falsification dans les domaines industriels, janvier2007, Alger, p13.

من خلال هذا الجدول، نلاحظ أن تقليد العلامات التجارية يكثر خاصة في الأنشطة التي تصنع الألبسة، مواد التجميل، والأحذية (66%) سنة 2005، و (57%)سنة 2006 .

كما يلاحظ أيضا على منتوجات هذا القطاع أنها تعتمد بالدرجة الأولى على مواد رخيصة ذات نوعية رديئة.

وحسب مصادر أخرى كمديرية مكافحة الغش، فقد صنفت منتجات السجائر كأكبر السلع المغشوشة المتواجدة في الأسواق الجزائرية بالنسبة لسنة 2005 ، أما بالنسبة لسنة 2006، فان المنتجات الغذائية هي التي تحتل هذه النسبة، مثلما يوضحه الشكلين التاليين:

الشكل التالي (04)[2] يمثل : نوعية السلع المغشوشة المتواجدة في الأسواق الجزائرية سنة 2005.

[1] Direction générale de la suréte nationale, direction de la police judiciaire, sous direction de la police scientifique et technique : Etude du phénomène de la contrefaçon et de la falsification dans les domaines industriels, janvier2007, Alger, p 13.

[2] Direction de la lutte contre la fraude: la contrefaçon en Algérie, 2007.P.4

الشكل رقم(04) :نوعية السلع المغشوشة المتواجدة في الأسواق الجزائرية سنة 2005

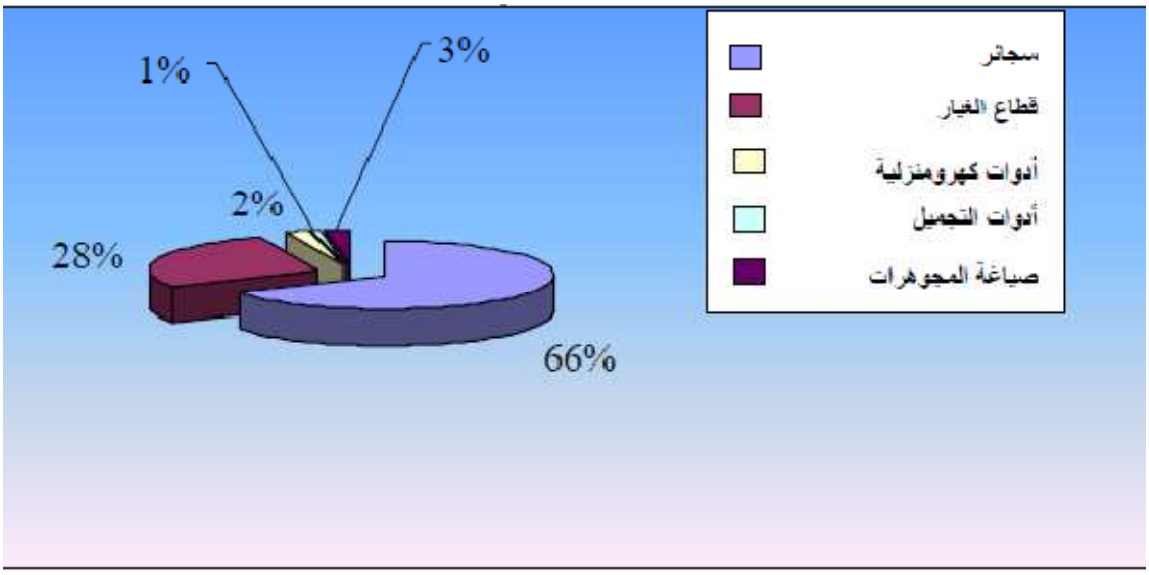

Source :Direction de la lutte contre la fraude :la contrefaçon en Algerie, 2007, P 4.

و الشكل التالي (05) [1]: يمثل نوعية السلع المغشوشة المتواجدة في الأسواق الجزائرية سنة 2006

الشكل رقم(05)نوعية السلع المغشوشة المتواجدة في الأسواق الجزائرية سنة2006

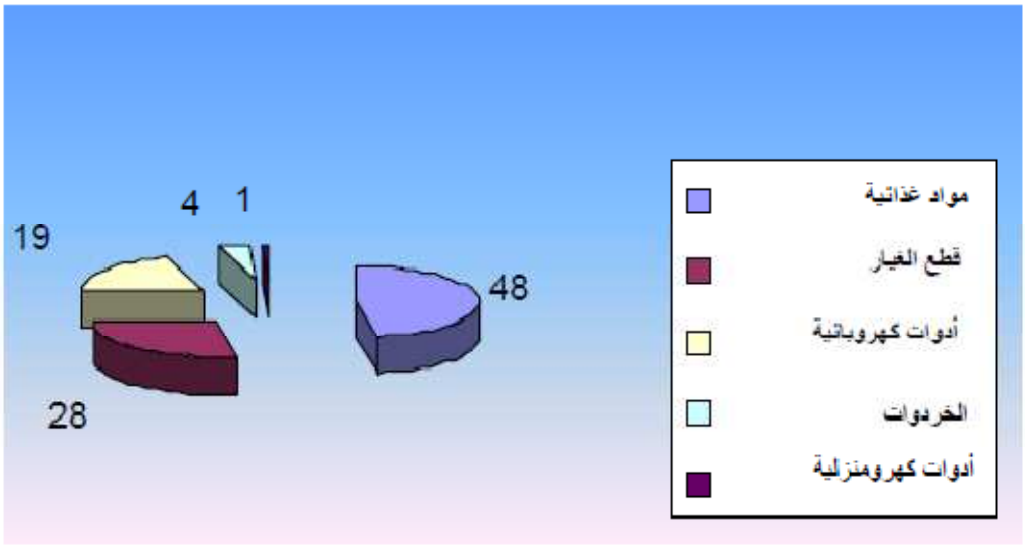

Source : Direction la lutte contre la fraude, Ibid, P 6.

يتلقى أيضا السوق الجزائري نسبة كبيرة من السلع المغشوشة المستوردة المتأتية من مختلف بلدان العالم.

[1] Direction de la lutte contre la fraude: la contrefaçon en Algérie, 2007.P.6

يمثل الجدول[1] رقم (13)نوعية السلع المغشوشة المتواجدة في الأسواق الجزائرية في سنة 2007.

الجدول رقم (13): نوعية السلع المغشوشة المتواجدة في الأسواق الجزائرية في سنة2007

نوعية المنتوج	النسبة المئوية
سجائر أغلبها من علامة(MARLBORO)	%51
أدوات كهربائية وكهرومنزلية أغلبها عبارة عن مصابيح من علامة(OSRAM)	%21.81
ألبسة وأحذية	% 1.20
قطع الغيار أغلبها من ماركات Toyota, (HYNDAI,BENDIX,VALEO,GM,EYQUEM	%19.61
مواد حديدية	% 6.38

Source: Yasmine Ferrou : Contrefaçon: Quelle riposte face a la déferlante, Economia, Revue de l'économie et de la finance,N°5, Novembre 2007, p24.

من خلال الجدول رقم (13) نلاحظ أن السجائر تحتل أكبر نسبة (% 51) ، ثم تليها كل من الأدوات الكهربائية، الكهرومنزلية و قطع الغيار، الألبسة والأحذية ومواد حديدية.

إن الشكل[2] رقم (06)يمثل البلدان المنتجة للسلع المغشوشة المتواجدة في الجزائر خلال الفترة ما بين 2002-2005:

الشكل رقم (06):البلدان المنتجة للسلع المغشوشة المتواجدة في الجزائر الفترة 2002-2005:

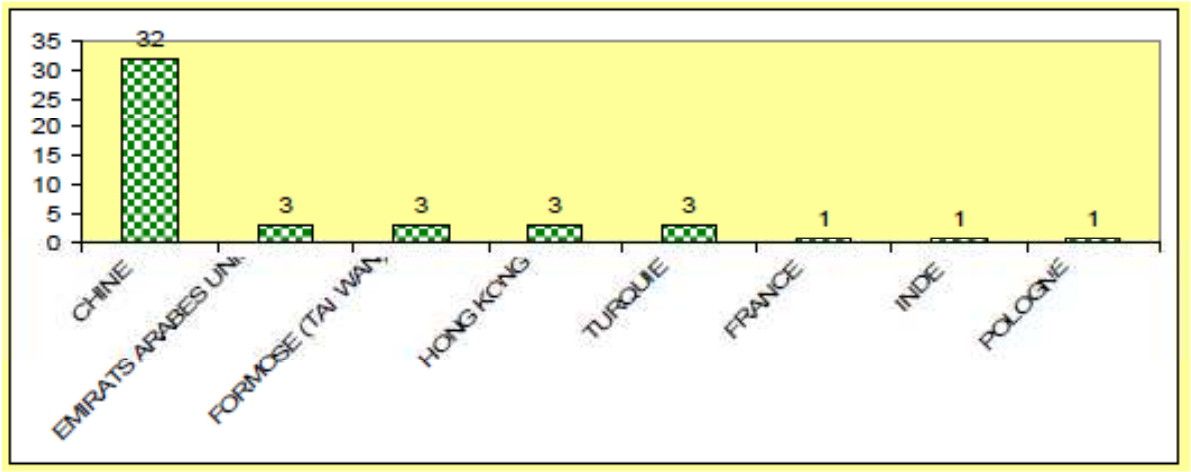

Source : Direction générale des douanes : Modalités d'intervention en matière de lutte contre la contrefaçon, Alger, Novembre 2006, P 20.

[1] Yasmine Ferrou: Contrefaçon: Quelle riposte face à la déferlante, Economica, Revue de l'économie et de la finance, n°5, novembre 2007 P 24.

[2] Direction générale des douanes: Modalités d'intervention en matière de lutte contre la contrefaçon, Alger, Novembre 2006, P 20.

أما الشكل[1] رقم(07) فيمثل مصدر السلع المغشوشة المستوردة إلى الجزائر خلال الفترة ما بين 2002-2005:

الشكل رقم(07) :مصدر السلع المغشوشة المستوردة إلى الجزائر خلال الفترة ما بين 2002-2005 :

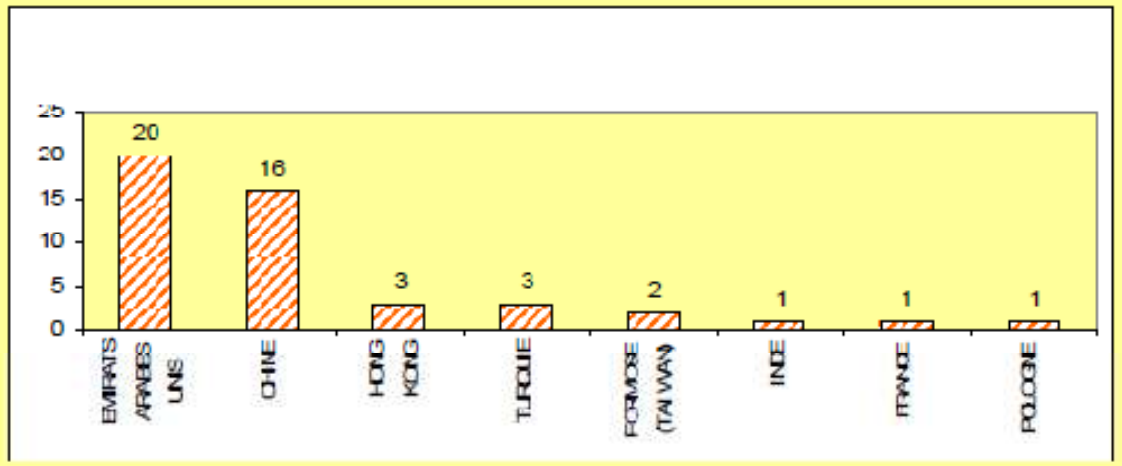

Source : Direction générale des douanes, Ibid, P 20.

نلاحظ من خلال الشكلين السابقين، بأن البلدان التي تحتل الصدارة في إنتاج السلع المغشوشة وتصدرها إلى الجزائر هي: الصين والإمارات العربية المتحدة، بالإضافة إلى بلدان أخرى هوكونج، تركيا، ايطاليا، تايوان، الهند، فرنسا وبولونيا.

يمثل الجدول[2] رقم (14) كمية السلع المزيفة التي تم حجزها من قبل مصالح الجمارك خلال الفترة 2003-2007:

الجدول رقم (14):كمية السلع المزيفة المحجوزة من قبل الجمارك الفترة (2003-2007):

السنـــــــوات	كمية السلع المغشوشة المحجوزة
2003	43.470
2004	748.804
2005	298.102
2006	831.786
2007	1.347.614

Source: Yasmine. F, Ibid, P 28.

حسب الجدول السابق نلاحظ أن كمية السلع المزيفة و المحجوزة من قبل مصالح الجمارك في تزايد مستمر، و ذلك راجع لعدة عوامل مشجعة لتنامي ظاهرة تقليد العلامات التجارية في الجزائر.

[1] Direction générale des douanes: Modalités d'intervention en matière de lutte contre la contrefaçon, Ibid, P 20

[2] Yasmine Ferrou: Contrefaçon: Quelle riposte face a la déferlante, Ibid, P 28.

و يمكننا حصر هذه العوامل[1] فيما يلي:

-عدم الدراية بالقوانين المتعلقة بحماية الملكية الثقافية وحقوق المستهلك.

-نقص مشاركة المصالح المختصة في مكافحة الغش بتوعية المستهلك.

-نقص تأهيل الأعوان المختصين في قمع ومكافحة الغش.

-نقص وسائل المراقبة.

-غياب التنسيق بين مختلف(المصالح الشرطة، الجمارك، الجهاز القضائي، الخ) فيما يخص مكافحة تقليد العلامات التجارية.

-غياب الخبرة بالنسبة للمتعاملين الاقتصاديين الجدد، ونقص معرفتهم بالأسواق العالمية (أي شخص بإمكانه استيراد أي منتج) .

-انتشار التقليد والتزييف وسط المنتجين المحليين الذين أصبحوا ينتجون منتجات مغشوشة.

3. تبييـــــض الأمـــــوال

نعني بتبييض الأموال: استخدام حيل و وسائل للتصرف في أموال مكتسبة بطرق غير مشروعة وغير قانونية (الرشوة، الاختلاسات، الغش التجاري، تزوير النقود، تجارة المخدرات...)، ثم استثمارها في أنشطة مباحة شرعا وقانونا لإخفاء مصدرها غير الشرعي، بغرض الخروج من المساءلة القانونية وبالتالي تضليل الجهات الأمنية المراقبة [2].

و لقد عرف الاقتصاد الجزائري نموا كبيرا لظاهرة تبييض الأموال، وهذا راجع لعدم الاستقرار السياسي والأمني الذي عرفته الجزائر مؤخرا من ناحية، بالإضافة إلى توجه الاقتصاد الوطني نحو اقتصاد السوق وما تبعه من الانفتاح على الخارج تحت إطار العولمة.

مصادر الأموال القذرة في الجزائر

a. تجارة المخدرات

انتشرت ظاهرة تجارة المخدرات في الجزائر بشكل رهيب في السنوات الأخيرة كما تؤكده تقارير الدرك الوطني وحراس السواحل الجزائرية، ففي أكتوبر 2006 تم حجز حوالي 15 قنطار من القنب الهندي (الحشيش) و 10 أطنان من المخدرات، بالإضافة إلى حجز 66.5 غ من الكوكايين و 88.73 غ من الهيروين و 280 غ من الأفيون سنة 2005 .

[1] Alain de Bouchony: La contrefaçon, Que sais-je?, Edition Presses universitaires de France,2006

[2] David.G.Hotte, Vergine Heem « La lutte contre le blanchiment des capitaux », Edition Economica, France, 2004, P.16.

كما تشير إحصائيات سنة 2007 إلى حجز 5.8 طن من المخدرات بالإضافة إلى كميات معتبرة من الأقراص المهلوسة[1] .

أما في سنة 2008 فقد تم إيداع حوالي 28 فلاح الحبس ومتابعة آخرين، نظرا لاكتشاف السلطات العمومية أن هؤلاء المستثمرين الفلاحيين حولوا الدعم الفلاحي المقدم لهم من طرف الدولة من استغلاله في زراعة مختلف المحاصيل الموسمية إلى زراعة الأفيون.

و تشير أرقام المديرية العامة للأمن الوطني على المستوى الوطني إلى حجز 1897 كلغ من القنب الهندي في السداسي الأول من سنة 2009 ، و 350 غرام من الهيروين، 495 غرام من الكوكايين، و 41 غرام من "الكراك"،إضافة إلى 22.799 قرص مهلوس.

وتجدر الإشارة إلى أن أكبر كمية من المخدرات تدخل إلى الجزائر عن طريق المغرب.

يمثل الجدول[2] رقم(15)حجم المخدرات المحجوزة من طرف مصالح الشرطة القضائية من2007 إلى2009 .

الجدول رقم(15): حجم المخدرات المحجوزة من طرف مصالح الشرطة القضائية من 2007 إلى2009 :

النوع	2007	2008	2009
القنب الهندي (الحشيش)	8.371,828كلغ	4.443,835 كلغ	5.274,524 كلغ
الهيروين	381,79غرام	109,57 غرام	682,99 غرام
الكوكاييـــن	20,677كلغ	509,7 غرام	984,91 غرام
قرص مهلوس	104.491	837.189	42.438

المصدر :الموقع الرسمي للشرطة الجزائر www.dgsn.dz

b. الجريمة المنظمة والإرهاب

تعرف الجريمة المنظمة بأنها ذلك الفعل المنظم والدقيق الذي يسير وفق طرق معينة تقوم بها عصابات محترفة غايتها تحقيق المنفعة الذاتية. يمكن ذكر أهم هذه الأشكال في الجزائر: التزوير، المتاجرة في المواد الكيميائية الخطيرة المحظورة، تجارة الأسلحة وتزييف العملة، الخ.

بالإضافة إلى ظاهرة الإرهاب التي عرفتها الجزائر وبالأخص في العشرينية السوداء، والتي سببت آلاما كبيرة للشعب الجزائري وخسائر جد معتبرة للاقتصاد الوطني.

[1] Samir Idouni « L'Algérie se transforme peu à peu en une terre de culture de résine de cannabis et d'opium et de trafic de drogues selon les spécialistes », (www.algérie-dz.com),2008

[2] الموقع الرسمي للشرطة الجزائرية www.dgsn.dz

c. الهجرة غير الشرعية

يوجد نوعين من الهجرة غير الشرعية في الجزائر:

1-هجرة الأفارقة نحو الجزائر والقادمين من النيجر والمالي ودول الساحل الإفريقي.

2-هجرة الجزائريين إلى أوروبا عبر السواحل، أو ما يعرف بـــ (الحراقة).

4. التهـــرب الضريبـــي(الغـــش الضريبـــي)

عرف الغش الجبائي في الجزائر تناميا كبيرا خلال السنوات الأخيرة، وهذا راجع لعدة أسباب نذكر أهمها:

-الصعوبات التي يواجهها التجار الجدد من أجل الحصول على السجل التجاري.

-عدم تكيف كل من إدارة الضرائب، الجمارك و غرفة التجارة مع أنظمة التسيير الحديثة.

-التعاملات التجارية في الجزائر، والتي يغلب عليها طابع البيع والشراء دون استخدام الفواتير.

-تنامي ظاهرة الفساد الإداري على مستوى مصالح الضرائب و الجمارك.

-انفتاح الجزائر نحو العالم، وتحرير التجارة الخارجية مما يدفع بالمستوردين للجوء إلى استخدام الطرق غير المشروعة من أجل استيراد أكبر كمية من السلع، وبالتالي الحصول على الربح السريع.

- بالإضافة إلى نوع آخر من الغش و المتمثل في التهرب من دفع اقتطاعات الضمان الاجتماعي، هذه الظاهرة التي وجدت على مختلف المؤسسات سواء كانت صغيرة أو متوسطة، تجارية أو خدماتية.

يمثل الجدول[1] رقم (16)نتائج المراقبات التي قامت بها مفتشية العمل مع مصالح الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وذلك خلال الفترة 1997-2002 .

الجدول رقم (16) :نتائج المراقبات التي قامت بها مفتشية العمل و الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي الفترة (1997-2002)

السنـــة	عدد مقرات العمل	العدد الإجمالي للعمال	عدد الأجراء غير المصرح بهم
1997	5.865	12.853	5.635
1998	7.066	19.945	8.615
2001	7.679	42.310	17.508
2002	6.319	23.320	7.423

المصدر :المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي :تقرير حول القطاع غير الرسمي أوهام وحقائق جوان 2004 ، ص166

[1] :المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي :تقرير حول القطاع غير الرسمي أوهام وحقائق جوان 2004 ، ص166

_ كما يمكن ذكر أهم سبب الذي ساعد على تنامي هذه الظاهرة وتوسعها في الجزائر هو الوضعية الأمنية التي مر بها هذا البلد خاصة في سنوات التسعينات، بالإضافة إلى عدم الاستقرار السياسي و الإرهاب الذي كان له دورا كبيرا في تطوير وتوسيع الأعمال غير المشروعة بما فيها التهريب (كتهريب الأسلحة، الخ).

-المدة الطويلة التي يستغرقها صدور حكم من العدالة ضد المتهمين في عمليات الغش، وذلك راجع إلى بطء الإجراءات المتعلقة بتحقيق الخبرة التي يطلبها القاضي من أجل التأكد من وجود غش ضريبي.

-ضعف ونقص الوعي الضريبي لدى أفراد المجتمع ونظرتهم السلبية لمصلحة الضرائب مما يؤدي إلى فقدان الثقة (ثقة الأفراد في المؤسسات العمومية).

-صعوبة ربط وتحصيل الضريبة وتقديرها.

و يمثل الجدول[1] رقم (17) عدد الدعاوي بالإضافة إلى الحقوق المهربة خلال الفترة الممتدة بين 1995-1998:

الجدول رقم (17) :عدد الدعاوي و الحقوق المهربة خلال الفترة (1995-1998)

السنـــــوات	عدد الدعاوي	الحقوق المهربة
1995	09	113.114.972
1996	308	5.343.842.329
1997	208	7.196.812.412
1998	293	5.639.273.461
المجمـــوع	818	18.347.043.174

Source: Direction des impots: Rapport sur la lutte contre la fraude fiscale,1999,p8

من خلال الجدول السابق، نلاحظ أن عدد الدعاوي و الحقوق المهربة خلال الفترة (1995-1998) في تزايد مستمر، إذ انتقل عدد الدعاوي من 09 سنة 1995 إلى 818 سنة 1998 ، في حين أن الحقوق المهربة ارتفعت من 113.114.972 سنة 1995 إلى18.347.043.174 سنة 1998.

و يمكن إرجاع أهم سبب الذي أدى إلى هذا الارتفاع الكبير هو الوضع الأمني الغير المستقر في هذه الفترة، والذي أدى إلى صعوبة قيام المصالح الضريبية بنشاطها.

[1] Direction des impots: Rapport sur la lutte contre la fraude fiscale,1999,p8

و يمثل الجدول[1] رقم (18) حجم التهرب الضريبي في الجزائر من خلال عدد القضايا الجمركية الفترة (2006-1990):

الجدول رقم(18):حجم التهرب الضريبي في الجزائر من خلال عدد القضايا الجمركية الفترة 1990-2006:

السـنة	1990	1995	1998	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
عدد القضايا الجمركية	5058	5253	2552	2625	2243	1316	2067	2293	1999	2724

المصدر :بودلال علي :الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر "مقاربة نقدية للاقتصاد الخفي" ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، جامعة تلمسان،2007

حسب هذا الجدول، فان التهرب الضريبي انخفض في الفترة الممتدة بين (2002-2006) ، ولعل أهم سبب الذي أدى إلى هذا الانخفاض مقارنة بين الفترة الممتدة بين (1990-1998) هو عودة الاستقرار الأمني للبلاد، بالإضافة إلى تحديث مصالح الضرائب والجمارك.

III.المبحـــث الثالـــث :تأثيرات الاقتصاد الموازي على الاقتصاد الرسمي في الأسواق الثلاثة في الجزائر (سوق السلع و الخدمات، سوق الصرف، سوق العمالة)

إن اتجاه العديد من الأفراد إلى الأسواق الموازية سواء بغرض القيام بنشاط غير رسمي فيها أو من أجل اقتناء حاجاتهم منها، و بالتالي هم بذلك ساهموا في تطوير هذه الأسواق و كذا بقائها و الزيادة من أهميتها نظرا لإقبال العديد من الأشخاص إليها.

و الجزائر كغيرها من البلدان النامية منها و المتقدمة شهدت تبلور ظاهرة الاقتصاد الموازي و تطورت هذه الأخيرة بغض النظر عن اختلاف الأسباب التي تؤدي إليها من بلد إلى آخر. وقد مست هذه الظاهرة الأسواق التالية :

- سوق السلع و الخدمات
- سوق النقد
- سوق العمالة و الذي تنبثق من طياته الأسواق الأخرى لأنه يوفر بذلك الناشطين في الأسواق الأخرى.

[1] بودلال علي :الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر "مقاربة نقدية للاقتصاد الخفي" ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، جامعة تلمسان، 2007

1. الســـــوق المـــوازي للسلع و الخدمـــات (سوق التبادلات و التعامل)

يعد سوق السلع و الخدمات الموازي المكان المفضل لجميع طبقات أثرياء كانوا أو محدودي الدخل، وهذا بفضل الوفرة الكبيرة في السلع و الخدمات التي تتميز بعامل الندرة في الأسواق الرسمية من جهة، و انخفاض الأسعار من جهة أخرى.

و لا تشمل السوق الموازية على بائعي الرصيف فقط، بل حتى المؤسسات الإنتاجية التي لا تقوم بواجباتها الجبائية، وشبه الجبائية من خلال تهربها من القيام بالتصريحات اللازمة التي يقرها القانون و هذا مرتبط أساسا بالتكلفة المرتفعة الناجمة عن هذا التسجيل، فعدم التسجيل القانوني يؤدي إلى فرض غرامات و عقوبات و لكنها جد منخفضة مقارنة بالأرباح الريعية المحققة، و هو عامل مشجع للولوج في مثل هذه الأعمال[1] .

و يمثل الشكل التالي رقم (08)[2] التدرج السلمي للأنشطة داخل السوق الموازية.

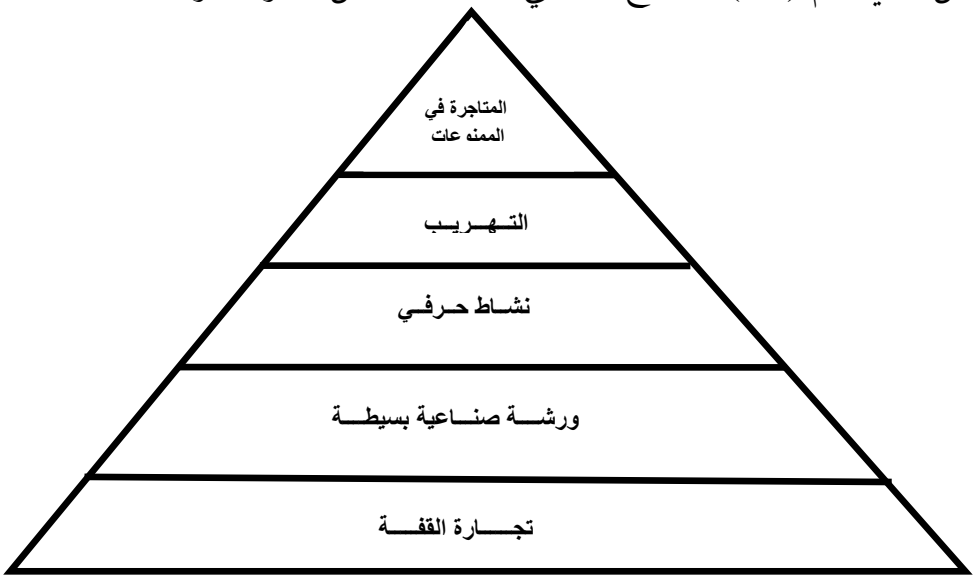

من هذا الشكل يتضح جليا أن تدفق السلع و الخدمات للسوق الموازي يأتي أساسا من :

[1] عزوز بن علي و بوزيان عبد الباسط " الاقتصاد الموازي و السياسات المضادة له في الجزائر "، ملتقى وطني حول الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر، بالمركز الجامعي بسعيدة، 21/20 نوفمبر 2007.
[2] عزوز بن علي، نفس المرجع السابق.

a. الحرف:[1] و التي تمثل إنتاج منزلي أو عائلي تقوم به في أغلب الأحوال ربات البيوت، حيث تعتبر الأعمال المنزلية من أقدم وسائل الإنتاج، و استمرارا لبعض الأعمال الحرفية التقليدية و التي تتم تسويق معظمها في السوق الموازي.

b. ورشات بسيطة أو مؤسسات صغيرة غير خاضعة للضرائب[2]: و هي وحدة تزود السوق الموازي بإنتاج السلع و الخدمات التجارية المشروعة، و الخالية من معايير الإنتاج و الأمن ورداءة النوعية، لأنها تستعمل تكنولوجيا بسيطة و لكن سعرها تنافسي في السوق.

c. التهريب[3]:و هو أحد أهم الأساليب التي تزود السوق الموازي بالسلع و الخدمات و هو نوعان:

- تهريب السلع المشروعة و التي قد يمنع استيرادها تحقيقا لأهداف اقتصادية كحماية المنتج المحلي.
- تهريب السلع غير المشروعة كالخمور، الأسلحة، المخدرات....

و هكذا نجد نتيجة إقبال العديد من الناس من الطبقة العامة و الوسطى و حتى البرجوازية على اقتناء حاجاتهم من السوق الموازية بسبب الأسعار المنخفضة، شجع المتعاملين في السواق الموازية الذين يدخلون في البداية من أجل الحصول على عوائد و مداخيل تؤمن لهم معيشتهم، و لكن بفعل الربوع الكبيرة التي توفرها نشاطات هذه السوق فإنهم يتدرجون داخلها حتى تبلغ القمة و هو ما يؤثر سلبا على الفرد و المجتمع و الاقتصاد ككل، و هذا بفعل ضعف المراقبة الحكومية أو التغاضي عن مثل هذه الأنشطة كما هو الشأن بالنسبة لحالة الجزائر.

[1] عزوز علي ، و بوزيان عبد الباسط " الاقتصاد الموازي و السياسات المضادة له في الجزائر "، مرجع سابق الذكر .
[2] عزوز علي ، و بوزيان عبد الباسط " الاقتصاد الموازي و السياسات المضادة له في الجزائر "، مرجع السابق.
[3] عزوز علي ، و بوزيان عبد الباسط " الاقتصاد الموازي و السياسات المضادة له في الجزائر "، نفس المرجع السابق.

السوق الموازي للسلع و الخدمات في الجزائر

من بين أهم الأسباب التي أدت إلى تشكيل سوق موازي للسلع و الخدمات في الجزائر :

- إن الميراث المفلس الذي ورثه الاقتصاد الجزائري عن سنوات التخطيط و احتكار الدولة لعملية إنتاج السلع و الخدمات، جعل هذه الأخيرة تعاني من نقص واضح في عرض بعض المواد الأساسية و الكمالية، أدى إلى توجه الأفراد لإشباع حاجياتهم نحو السوق غير الرسمي الذي أصبح يوفر بعض هذه السلع عن طريق التهريب[1] و الإنتاج غير المصرح به.

- كما أن سياسات التقشف التي اتبعتها الحكومة الجزائرية في سنوات التسعينيات، و كذا الحد من الواردات خاصة فيما يتعلق ببعض المواد الكمالية شجع أيضا ظاهرة التهريب.

- العراقيل البيروقراطية و الإدارية التي تواجه الأنشطة الإنتاجية، خاصة فيما يتعلق بمشاريع دعم و تشغيل الشباب و إنشاء المؤسسات الفردية و الصغيرة، أدى إلى نشاطها خارج الدائرة الرسمية.

- في قطاع السكن الأكيد أن نسبة البناء الذاتي في الجزائر بدون رخصة تمثل نسبة لا يمكن إهمالها، كما أن عقود الإيجار غير المصرح بها أيضا تمثل نسبة عالية في سوق الخدمات العقارية[2].

و نلاحظ حاليا السوق الموازي للسلع و الخدمات في الجزائر خاصة في تلك الأسواق الأسبوعية التي تنظمها البلديات في كافة أنحاء الوطن و التي تتدفق فيها السلع من :

1- المؤسسات الأسرية الحرفية : و التي تشغل أقل من 5 أجراء غير مسجلين في مصلحة الضمان الاجتماعي ، بلغت نسبتها 75,90 % أي 90.000 عائلة حرفية[3].

---

[1] Benssand M.H « l'Algérie restructuration des reformes économiques 1979-1993 », Alger, 1994.

[2] رمضاني محمد " التشخيص السليم للاقتصاد غير الرسمي طريق الى الدمج الناجح "، ملتقى وطني حول الاقتصاد غير رسمي في الجزائر ، الاثار و سبل الترويض، المركز الجامعي بسعيدة، يومي 20/ 21 نوفمبر 2007.

[3] M .M. Musette et Hammouda Nacer Eddine – Maitres de recherche centre de recherche en économie appliquée pour le developpement – CREAD Revue de l'Economie , management, « la mesure de l'emploi informel en Algérie » N°1, (2002), p 45 .

2- مؤسسات عائلية خاصة : و التي لها صفة غير رسمية و بالتالي يكون منتوجها غير رسمي، بلغت نسبتها 21,5% أي 25570 مؤسسة فردية [1].

3- التهريب : و يعني تهريب السلع التي لا يجوز استيرادها أو تصديرها أي اختراق الحظر.

و قد عرفت الجزائر عمليات تهريب تقوم بها جماعات عابرة للحدود، و التي هي عابرة عن شبكات متخصصة في الربح السريع عن طريق تفادي قوانين الدولة، إلى قوانين اللوبيات و أصحاب الطرابندو و التجارة غير الشرعية، و تعتبر الجزائر لموقعها الجغرافي و الاقتصادي قبلة لهؤلاء الذين يحتكمون إلى مصالحهم الخاصة على المصالح العامة[2].

و كما أن شساعة التراب الوطني بالإضافة إلى نقص الوسائل الملائمة و التغطية تتيح للمهربين قدرة كبيرة في الحركة، و بالتالي الإضرار بالاقتصاد الوطني[3] .

و اعتبرت السجائر الأجنبية من أكثر السلع تهريبا و رواجا في الاقتصاد الجزائري بسبب الرواج الذي عرفته هذه السلعة في السوق الوطني[4] .

و نبين من خلال الجدول التالي رقم (19)حجم ظاهرة التهريب في الجزائر من خلال عدد القضايا الجمركية :

جدول رقم (19): حجم ظاهرة التهريب في الجزائر من خلال عدد القضايا الجمركية (2006/1990):

السنة	1990	1995	1998	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
عدد القضايا الجمركية	5.058	5.253	2.552	2.625	2.243	1.316	2.067	2.293	1.999	2.724

المصدر :بودلال علي :الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر "مقاربة نقدية للاقتصاد الخفي" ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، جامعة تلمسان، 2007 .

[1] HAMOUDA Nacer « Ibid »

[2] ناصر مهدي " المراكز المالية خارج الحدود و ظاهرة غسيل الاموال "، رسالة ماجستير ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة البليدة ، 2005، ص 157.

[3] المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي " الاقتصاد غير الرسمي "، اوهام و حقائق .

[4] ناصر مهدي "المراكز المالية خارج الحدود و ظاهرة غسيل الاموال "، (مرجع سابق الذكر)، ص 197.

و يتضـح مـن خـلال هـذا الجـدول أن حركـات التهريـب الجمركـي عرفـت أوج ازدهارهـا مـع بدايـة التسعينيات و ذلك راجع إلى:

- عدم الاستقرار الأمني بالبلد.
- عدم الاستقرار السياسي (غياب الرقابة).
- الإرهـاب الهمجـي سـاهم في تطـوير و تبلـور الأعمـال غـير المشـروعة بمـا فيهـا التهريـب في (الأسلحة، السلع المحظورة، المخدرات...).

أما في السنوات الأخيرة عرفت حركات التهريب نوعا من الانخفاض و ذلك يعود للمراجعات التي طرأت على التعريفات الجمركية و تكثيف المراقبة و المتابعة[1].

إلا أن قلة تهريب السلع لا تعني عدمه بحيث أنه و بالرغم من تكثيف المراقبة، لا يخفى علينا و جود الفسـاد الإداري و انتشـار عمليـات الرشـوة بـين أوسـاط المجتمـع و علـى مسـتوى مختلـف القطاعـات الاقتصادية و الاجتماعية، و التي ساهمت بشكل كبير و مهم في توسيع حركة السوق الموازية.

2. الســـوق النقـدي المـــوازي

إن السوق الموازية هي تلك السوق التي تعمل خارج أي عمل إداري أو خارج نطاق أي سلطة تنظيمية، كما أن المتعاملين في هذا السوق يتهربون من دفع الضرائب المفروضة على تعاملاتهم في هذا السوق.

و يتمثل الاقتصاد غير الرسمي في السوق النقدي في:

- النقـود الائتمانيـة تسـتعمل كوسـيلة دفـع و تسـوية للعمليـات المختلفـة في هـذا السـوق و خـارج نطـاق النظـام البنكـي، إذن فهـي تلـك النقـود التـي يكتنزهـا أصـحابها للتعامـل بهـا في السـوق الموازيـة أو المضاربة بها.

[1] بودلال علي " مكانة و أهمية الاقتصاد غير الرسمي في الاقتصاد الوطني "، مداخلة في ملتقى دولي حول " الحكم الراشد "، يومي 27/26 افريل 2005 ، جامعة معسكر .

و منه فإن تسرب النقود الائتمانية خارج التعامل البنكي نتيجة الاكتناز يمهد الطريق لتكوين الأرصدة و تجميعها، لإستعمالها في تسوية معاملات خفية عن نطاق الرقابة الضريبية سواء كانت هذه المعاملات شرعية أو غير شرعية.

– سوق الصرف الموازية : هي تلك السوق التي يتم فيها تفاوض العملات الأجنبية دون الخضوع لرقابة السلطات النقدية [1]، نظرا لما تفرضه هذه الأخيرة من قيود بسبب زيادة الطلب على النقد الأجنبي لمواجهة العرض المحدود منه، و في ظل هذه الظروف تتوافر فرص سانحة لازدهار أسواق الصرف غير الرسمية و التي تعمل بصورة موازية لأسواق الصرف الرسمية.

لقد أصبحت السوق الموازية للعملات الصعبة واقعا معيشيا للكثير من دول العالم، حيث تمثل سوق الصرف الموازي الإطار غير الرسمي الذي يفلت من الرقابة الحكومية في مجال شراء و بيع العملات الأجنبية، و لا يقتصر المتعاملين داخل هذه الأسواق على الأفراد فقط، بل حتى المؤسسات و البنوك تشكل أطرافا فاعلة فيه[2].

و يرجع توجه هؤلاء إلى هذه السوق إلى:

– ندرة وقلة العملة الصعبة حيث يصبح البنك المركزي عاجزا عن تلبية رغبات طالبي العملة الصعبة، الأمر الذي يدفع الراغبين في الحصول عليها إلى شرائها بأعلى سعر ممكن، الأمر الذي يشجع مالكيها على بيعها في السوق الموازي بدلا من السوق الرسمي[3].

بالرغم من أن هؤلاء المتعاملين يعملون في ظل ظروف للمخاطرة تعتمد درجتها على مدى حدة عقوبات المخالفة، حيث قد يتعرضون بمقتضاها للغرامة أو السجن أو مصادرة الكميات المضبوطة من النقد الأجنبي، أو جميع هذه الأمور معا، و لهذا يقوم المتعاملين بتعويض هذه المخاطر من خلال إضافة علاوة على معدل الصرف في السوق السوداء، حتى تبرر تحمل المخاطرة و الانخراط في معاملات هذه السوق[4].

[1] بقيق ليلى اسمهان " العمليات البنكية غير المشروعة و أثرها على الاقتصاد (عمليات تبييض الأموال) "، ملتقى وطني حول الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر (الآثار و سبل الترويض)، المركز الجامعي بسعيدة، 21/20 افريل 2007.
[2] عزوز علي و بوزيان عبد الباسط " الاقتصاد الموازي و السياسات المضادة له في الجزائر "، مرجع سابق الذكر .
[3] شعيب بغداد " إشكالية الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر "، ملتقى دولي حول السياسات الاقتصادية، جامعة تلمسان، ديسمبر 2004.
[4] عزوز علي و بوزيان عبد الباسط ، نفس المرجع سابق الذكر.

غير أن عمل هذه الأسواق بلا شك يحدث آثارا جوهرية على الاحتياطات الدولية و تدفقات السلع و الخدمات و الأصول من خارج هذه الدول، حيث أنه يفتح مجالا واسعا أمام عملية تبييض الأموال و المتاجرة في الممنوعات، إذ أن كميات كبيرة من الأموال الناتجة عن العمليات غير المشروعة تبدأ في التداول في المرحلة الأولى في الأسواق الموازية، من أجل التمهيد لعملية غسلها أو تنظيفها عن طريق دخولها البنوك و المصارف في حسابات جارية على دفعات و أقساط، و هو ما يؤثر سلبيا على أسعار الفائدة و أسعار الصرف، و هكذا فكلما اتسع حجم الأسواق الموازية للصرف و تزايد عددها كلما كان ذلك مؤشرا على وجود أموال قذرة متداولة داخل هذه الأسواق[1].

و منه نقول أن ظهور أسواق الصرف الموازية لها تأثير على سعر الصرف الرسمي في حد ذاته من جهة، و على نشاط البنوك في مجال عمليات الصرف الأجنبي من جهة أخرى، حيث أنه في ظل تضاعف هذه الأسواق فإن النشاط المصرفي سينحصر و يقل دوره في الاقتصاد.

ســـوق الصـــرف الموازيـــة فـــي الجـــزائـــر

تطور سوق الصرف الموازي تطورا ملحوظا في الجزائر تبعا لتطور حجم النقود المتداولة خارج النظام البنكي خصوصا خلال فترة السبعينات، و مما ساعد على تطوره جملة الإجراءات التي كانت الدولة قد اتخذتها فيما يتعلق بتسهيل و تسوية الواردات التي كانت خاضعة لما يسمى بالترخيص الإجمالي، و كذا السماح للمواطنين المقيمين بفتح حسابات بالعملة الصعبة قابلة للتحويل على مستوى البنوك التجارية، فهذه العوامل أدت إلى ظهور السوق الموازي للصرف إبتداءا من 1974 [2]، و شاع انتشاره خاصة في فترة الثمانينات نتيجة لتدهور قيمة الدينار الجزائري[3]، ويرجع أسباب ظهور هذه السوق في الجزائر إلى[4]:

-ضعف ومحدودية حق الصرف المتكفل به قانونيا رغم أن حق الصرف بالنسبة للمواطنين السياح كان مضمونا، إلا أن قيمته كانت منخفضة.

-تفتح الفرد الجزائري خاصة الشباب منه ونظرة الانبهار إلى المجتمعات الأوروبية.

[1] عزوز علي و بوزيان عبد الباسط " الاقتصاد الموازي و السياسات المضادة له في الجزائر "، مرجع سابق الذكر .
[2] بقبق ليلى اسمهان " العمليات البنكية غير المشروعة و أثرها على الاقتصاد (عمليات تبييض الاموال)"، مرجع سابق الذكر .
[3] عزوز علي و بوزيان عبد الباسط ، نفس المرجع السابق
[4] عزوز علي و بوزيان عبد الباسط ، نفس المرجع السابق.

-فقدان الكثير من السلع الكمالية والضرورية أحيانا في السوق الجزائرية بفعل السياسة الاقتصادية التقشفية المنتهجة.

-تضاعف الطلب على الصرف الأجنبي بفعل تزايد الطلب على استيراد التكنولوجيا بمختلف أنواعها، وكثرة تراخيص الاستيراد الممنوحة لذوي الحقوق والمجاهدين وغير المرفقة بتراخيص الصرف.

-سياسية دعم الأسعار التي طبقتها الجزائر لعدة عقود.

-مراقبة الصرف التي يستعملها البنك المركزي كأداة لحماية الاحتياطات الدولية في حالة اختلال ميزان المدفوعات تحد من ممارسة نشاط الصرف، وتساعده في هروب رؤوس الأموال إلى الخارج .

في ظل كل ذلك فان الحل الوحيد في تعريف الطلب في ظل عجز الحكومة في توفير الصرف اللازم هو اللجوء إلى السوق السوداء.

ويتجلى لنا السوق الموازي للصرف في الجزائر في كل من تيزي وزو، سطيف، وهران و الجزائر العاصمة (بور سعيد)، نقاطا أساسية لبيع وشراء العملة الصعبة في السوق النقدية الموازية التي يعمل فيها شبان ولجوا عالم العملات الصعبة هروبا من البطالة، لأن هذه السوق لا تجد فيها ما يعرقل استمرار نشاطها وتزايده، فالعملات الصعبة تصل إلى السوق الموازية عن طريق أشخاص يترددون على البلدان الأجنبية، عن طريق التهريب خاصة في فترات استيراد التجهيزات، إضافة إلى ما يجلبه المغتربون والمتقاعدون الذين يتقاضون رواتبهم بالعملة الصعبة، وزبائن هذه الأسواق هم في الغالب أصحاب شركات ومكاتب تصدير واستيراد، والسياح.

وسنقوم بدراسة هذا بالتفصيل في الفصل القادم.

3. ســـــوق العمـــــل المـــــوازي

يتشكل سوق العمالة الموازي حسب التعريف الذي يقدمه الديوان الوطني للإحصاء من مجموعة الأفراد رجالا كانوا أو نساء، الذين يمارسون عملا إما داخل إطار البيت أو في مؤسسة غير شرعية أو نشاط تجاري في السوق السوداء، ويستفيدون من هذه النشاطات بحيث تسمح لهم بالحصول على عوائد،

وغالبا ما تكون العلاقة التي تربط العامل بالمستخدم وفق عقد عرفي وهذه الحالة تجعل من العامل أو الأجير أن يأخذ صفة الموظف الخفي[1].

مميزات سوق العمالة غير الرسمي

من أهم ما يميز سوق العمالة ما يلي:

– يتميز بالمرونة بحيث يلقى فيه البطالون والباحثون عن العمل من المتقاعدين و المعوقين على حد سواء ملاذا في الحصول على عمل داخل هذا القطاع[2].

– يتميز عنصر العمل في القطاع غير الرسمي بضعف مستوى التحصيل العلمي.

– الإفتقار إلى شكل من أشكال التأهيل المهني .

– أجور متدنية مقابل أيام عمل طويلة و قد تكون الأجور عينية.

– عدم توفر شبكات ضمان و إجازات مدفوعة الأجر للعاملين و العاملات في القطاع غير الرسمي.

– فرصة العمل مهددة بالضياع أمام العرض الكبير للأيدي العاملة نتيجة لتفاقم ظاهرة البطالة، أما الأعمال التي يتم القيام بها فتتراوح بين الأعمال الموسمية إلى الأعمال شبه دائمة[3].

العوامل الدافعة للعمل في السوق الموازي [4]

تعتبر العوامل التي تدفع الأفراد و المؤسسات على حد سواء للدخول في مثل هذه الأسواق كثيرة و متعددة و نبرز أهمها فيما يلي:

– ارتفاع معدلات البطالة مما يولد ارتفاع في تكاليف البحث عن فرص العمل.

– عدم التوازن في سوق العمالة الرسمي، من خلال عدم التكافؤ بين عرض العمل من جهة، و عمليات التوظيف و طلب المؤسسات من جهة أخرى و هو ما يسبب أزمة بطالة حادة.

---

[1] عزوز علي و بوزيان عبد الباسط " الاقتصاد الموازي و السياسات المضادة له في الجزائر "، مرجع سابق الذكر.
[2] عزوز علي و بوزيان عبد الباسط ، نفس المرجع أعلاه .
[3] بن شعيب نصر الدين و بوشيخي عائشة " الاقتصاد غير الرسمي : تشغيل الأطفال بين الفقر و التسرب من التعليم "، ملتقى وطني حول الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر، المركز الجامعي بسعيدة، 21/20 افريل 2007.
[4] عزوز بن علي و بوزيان عبد الباسط " الاقتصاد الموازي و السياسات المضادة له في الجزائر "، مرجع سابق الذكر.

– الحرية الكبيرة التي يجدها العامل، و ذلك لعدم وجود مراقبة مباشرة.

– المرونة التي يقدمها العامل و المستخدم و التي تسمح بزيادة الأرباح، و تجاوز إجراءات و أعباء سوق التشغيل و تخفيض تكاليف اليد العاملة، و تجاوز القانون.

– وسيلة لتخفيض الأجور و التهرب من الضرائب و تكاليف الضمان الاجتماعية.

سوق العمالة الموازي في الجزائر

إن من بين الظروف التي ميزت سوق العمل في الجزائر و التي ساعدت على زيادة العمل غير المصرح به في السوق غير الرسمي ترجع أسبابها إلى:

– عجز الدولة عن خلق وظائف، حيث في الجزائر يبقى القطاع العام هو المصدر الرئيسي لخلق الوظائف[1].

– نسبة اليد العاملة غير المؤهلة ضعيفة في الجزائر حيث سنة 1984 بلغت 48,2 % من اليد العاملة بدون تعليم، و 38,2 % من الذين لديهم مستوى ابتدائي [2].

– المستويات العالية للنمو الديمغرافي حيث تعتبر الجزائر من الدول الأسرع نموا من حيث عدد تزايد سكانها، مما رفع من معدلات البطالة و مثل عائق أمام توفير مناصب شغل .

– إضافة إلى معدلات البطالة الإجبارية حيث نجد بعض الناشطين في السوق الموازي يفضلون النشاط به لارتفاع عوائده[3] .

– تزايد نسبة البطالة خصوصا بسبب التسريح الجماعي للعمال الذي مس شريحة واسعة منهم خلال سنوات برنامج التعديل الهيكلي .

و عرفت ظاهرة البطالة تزايدا ملحوظا و مستمرا، خصوصا في الفترة الممتدة من 1991 /2000 لتنخفض بعد ذلك خلال فترة الإنعاش الاقتصادي من 2001 إلى 2007.

[1] ادوارد جاردنر " المطلوب المزيد من الوظائف "، مجلة التمويل و التنمية، مارس 2003 ، مجلد 40، العدد 4 ، ص 19.
[2] الديوان الوطني للإحصائيات 1997.
[3] رمضاني محمد " التشخيص السليم للاقتصاد غير الرسمي طريق إلى الدمج الناجح "، مرجع سابق الذكر .

و فيما يلي جدولا رقم (20) يوضح تطور معدلات البطالة:

جدول رقم (20)[1]: يوضح تطور معدلات البطالة في الجزائر من 2012/1989

السنوات	1982 /1989	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	2000	2001
معدل البطالة %	9,16	19,7	21,1	23,8	23,15	24,4	28,1	27,98	26,41	28,02	29,77	27,3
السنوات	**2002**	**2003**	**2004**	**2005**	**2006**	**2007**	**2008**	**2009**	**2010**	**2011**	**2012**	
معدل البطالة %	25,9	23,7	17,7	15,3	12,3	13,8	11,8	10,2	10	10	9 ,7	

Source :www.ons.dz

و على الرغم من أن القطاع العام ظل لوقت طويل المصدر الرئيسي للتشغيل في الجزائر، إلا أنه قد لا يؤمن فرص العمل الكافية، و لهذا و بسبب فشل الاقتصاد في امتصاص العدد المتزايد لطالبي العمل، أجبرهم إلى الاتجاه نحو البحث عن الشغل داخل قطاع بديل ألا و هو الاقتصاد غير الرسمي بسبب قدرته على المرونة و التكيف مع مختلف الأزمات و سرعته الكبيرة في امتصاص البطالة خاصة خلال فترة الأزمات، و هو الأمر نفسه الذي دفع بالكثير من الاقتصاديين المؤيدين لفكرة غض البصر عن النشاط في الاقتصاد غير الرسمي، باعتباره قطاعا مساهما في تحقيق أهداف المجتمع و تخفيف المشاكل المتنامية المرتبطة بالآفات الاجتماعية ومن أمثال هؤلاء الاقتصاديين "جاك شارمس".

وفيما يلي جدول رقم (21) يوضح[2] حجم العمالة في القطاعين الرسمي و غير الرسمي إلى إجمالي القوى العاملة في الجزائر.

[1] www.ONS.dz
[2] CNES , rapport sur le secteur informel : illusions et réalités ,2004.P75 (service de planification).

الجدول رقم (21): تطور حجم التشغيل في القطاع الرسمي والغير الرسمي في الجزائر 1992-2003 بالآلاف.

	1992	1997	1999	2003	التغير		النمو السنوي % (بداية من سنة 1999)
					الفترة	كل سنة	
التشغيل في القطاع غير الرسمي	688	1.131	91	1.249	561	93,5	8,2
التشغيل في القطاع الرسمي	4.286	46.864	5.162	6.027	1.741	290,2	3,9
التشغيل الإجمالي	4.974	5.815	6.073	7.276	2.302	386,7	4,6
حصة التشغيل غير الرسمي من إجمالي التشغيل %	13,8	19,4	15	17,2	3,4	1,14	/

Source :CNES , rapport sur le secteur informel : illusions et réalités ,2004.P75 (service de planification)

صفات العامل غير الرسمي

يتصف العمال غير الرسميين باللارسمية إذا كانوا[1] :

1–غير مسجلين في أي صندوق أو شركة من شركات الضمان الاجتماعي، وقد وصلت نسبتهم حسب إحصائيات اليد العاملة 92 *MOD إلى 26،6% من العمال الرسميين وهنالك:

–عمال أجراء الذين يعملون في مؤسسات فردية خاصة تحتوي على أقل من 5 أجراء غير مسجلين في مصلحة الضمان الاجتماعي.

–الأسر الحرفية التي تشغل أقل من 5 أجراء غير مسجلين في الضمان الاجتماعي .

2–غير مسجلين في مصلحة الضرائب وعدم التصريح لديهم سواء لأصحاب المهن الحرة أو أرباب العمل، وقد وصلت نسبتهم حسب إحصائيات 92 MOD إلى 9 ,83% من أصحاب الشركات والمؤسسات الذين لم يسجلوا في مصلحة الضرائب، ويكون ذلك إما ب :

[1] M.M.Musette said et Hammouda Nacer Eddine « la mesure de l'emploi informel en Algérie », Revue Economie et Management, N°1, (2002), P 40 .

* MOD : Main d'ouvre et Démographie .

-عدم التسجيل في الحسابات الكلية .

-دفع أصحاب الشركات أو المؤسسات الضريبة فقط على دفتر البيع و الشراء – cahier d'achat vent.

-الإعلان عن رقم الأعمال غير الرقم الحقيقي وبالتالي دفع الرسم على رقم الأعمال أقل من الواجب دفعه حقيقة.

3–بالنسبة للتجار فإنه وحسب القانون التجاري الجزائري يعتبر التاجر غير رسمي إذا كان لا يملك سجل تجاري أو رخصة تجارية تسمح له بممارسة نشاطه، وقد سجل حسب إحصائيات MOD 92 إلى 36،7% من التجار الذين لا يملكون سجل تجاري ولا رخصة تجارية تهربا من الرسوم والضرائب.

أصناف العاملين في الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر

إن ضعف قدرة الاقتصاد القومي على استيعاب عنصر العمل يؤدي إلا دخول أعداد متزايدة من الأفراد في القطاعات والأنشطة غير الرسمية كوسيلة لمواجهة أعباء المعيشة[1].

ولهذا من بين أصناف العاملين في الاقتصاد غير الرسمي نجد:

-الناشطون في الاقتصاد الرسمي بأجر دنيء والذين يلجؤون إلى ممارسة أعمال ثانوية في الاقتصاد غير الرسمي بغية تحسين مستواهم المعيشي، وقد بلغت نسبتهم 12% من العمال الرسميين [2].

-الإناث اللواتي يفضلن العمل بأجر متدني متجنبين البطالة، وخاصة المطلقات منهن و الأرامل هن بحاجة ماسة إلى عمل فإنهن يتجهن إلى القطاع غير الرسمي للحصول على عائد[3].

-العائلات الحرفية التي لها صفة غير رسمية بلغت نسبتها حسب إحصائيات MOD 92 21,5 %، أي 25570 مؤسسة عائلية خاصة وتشغل عادة الأبناء أو الأقارب و الأصدقاء مما رفع من نسبة التشغيل غير الرسمي .

[1] Bruno LAUTIER, « l'économie informelle dans le tiers de monde », Editions la découverte, 2004, P.29.
[2] Hammouda Nacer et M.Musette Said, « Ibid » P 41.
[3] Hammouda Nacer et M.Musette Said « Ibid » P 41

-التجار غير الرسميين والوهميين وقد سجلت العملية الإحصائية من 1997 إلى 2002[1]:

- 99.075 تاجرا مشطوبا.

-55.548 تاجرا متجولا.

-37.020 تاجرا مشتغلا غير محدد.

كما تشير الأرقام التقريبية بالنسبة لعدد الناشطين في السوق الموازية بالجزائر، إلى 61.500 تاجر غير شرعي، ينشطون عبر 761 سوقا موازية في حصيلة لوزارة التجارة مع نهاية سنة 2011 .

-الفئة المتمدرسة و المتسربون من المدارس[2]: تشتمل فئة المتسربين من المدارس :

-فئة الأطفال الذين لم يلتحقوا بالمدارس.

-فئة الأطفال الذين غادروا المدرسة بصفة إرادية .

-المطرودين بسبب الفشل في الانتقال من طور إلى آخر.

وقد بلغ نسبة الفئة غير المدرجة في المنظومة التربوية 20,4 % سنة 2001 تتراوح أعمارهم بين 6 و18سنة، و الشريحة المتراوحة أعمارهم بين 16 و18سنة 71,5% ، هذه الفئة من الشباب الذين خرجوا من المنظومة التربوية دعموا وزودوا جزءا معتبرا من سوق العمل غير الرسمي.

أما بالنسبة للتسربات المدرسية فإنها ناتجة عن ضعف المنظومة التربوية بالدرجة الأولى، وهذا نظرا للبرامج المعتمدة والمستوردة في غالب الأحيان.

خريجي التكوين المهني و التعليم العالي [3]

تجاوز العدد السنوي لحاملي الشهادات خلال السنوات الأخيرة 200.000 شخص و يبقى إدماجهم في الحياة العملية صعبا بالنظر إلى تقلص فرص العمل المؤهل، فبخصوص المشغلين و حاملي الشهادات لقد وصلت نسبة إدماجهم في سوق العمل حوالي 15%، ليبقى أكثر من 160.000 إطار بطال يواجه

[1] المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي جوان 2004 " الاقتصاد غير الرسمي أوهام و حقائق "، ص 135.
[2] المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي جوان 2004 " الاقتصاد غير الرسمي اوهام و حقائق "، ص 76- 81.
[3] المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي جوان 2004 " الاقتصاد غير الرسمي اوهام و حقائق "، ص 72.

صعوبات و مشاكل التوظيف في الاقتصاد الرسمي و أجهزة التشغيل المؤقتة، و في هذا الصدد يتجه عدد من حاملي الشهادات إلى النشاط في الاقتصاد غير الرسمي خاصة، و هذا كحاملي الحقائب و الباعة المتجولين في الأسواق.

و المخطط التالي[1]: يبين الفروع و القطاعات التي يتمركز فيها العمل غير الرسمي في الجزائر :

الشكل رقم (09) : القطاعات التي يتموقع فيها العمل في السوق الموازية.

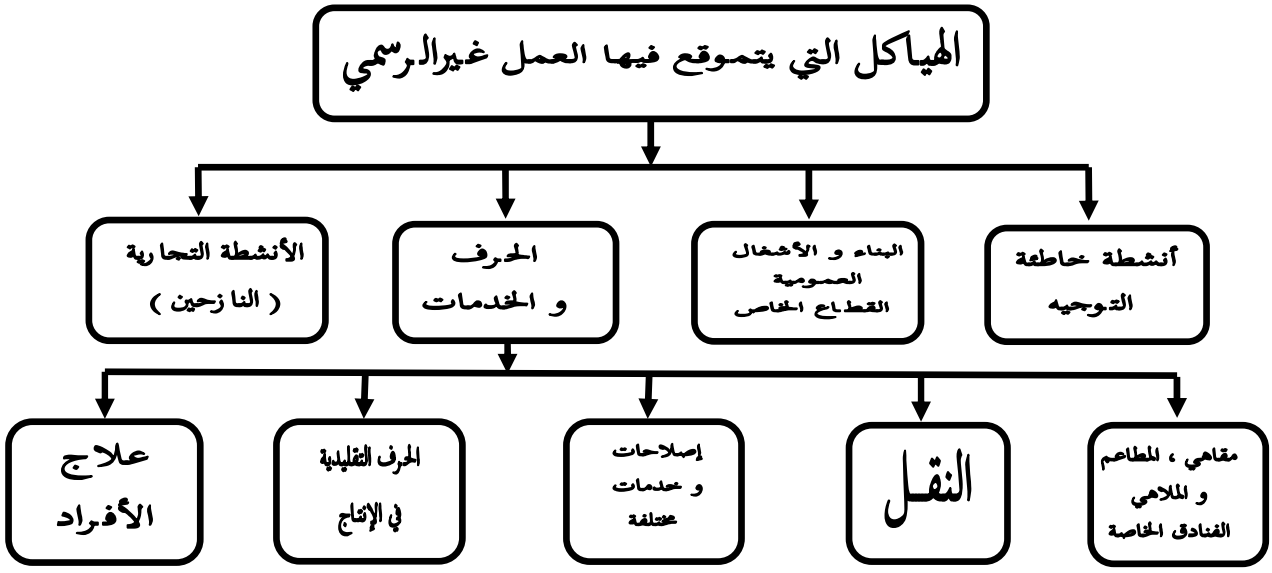

المصدر : مجلة الاقتصاد و المناجمنت، جامعة تلمسان، العدد 01 ، ص 177 .

IV.المبحـــث الـــرابع: حجـم الاقتصـاد غير الرسمـــي فـي الجـزائـر:

إن مختلف الأزمات التي مرت بها الجزائر كان لها أثرا سلبيا كبيرا سواء على الناحية الاقتصادية أو على الناحية الاجتماعية، مما ساعد على تنامي الاقتصاد غير الرسمي الذي جاء لتلبية احتياجات الأفراد خاصة البطالين منهم.

و لقد قامت عدة مصالح في الجزائر بدراسات حول الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر، محاولة إما لتقدير التشغيل غير الرسمي من جهة، أو تقدير الدخل الخفي من جهة أخرى.

من بين أهم هذه المصالح نذكر:

[1] مجلة الاقتصاد و المناجمنت، جامعة تلمسان، العدد 01 ، ص 177 .

1. مصـــالح التخطيط

قامت مصالح التخطيط بتقدير النشاط غير الرسمي عن طريق إعداد تقارير سنوية عن التشغيل.

ويمثل الجدول[1] التالي رقم (22) :تطور التشغيل الرسمي و غير الرسمي في الجزائر خلال الفترة 1992–2003

الجدول رقم (22) :تطور التشغيل الرسمي والغير الرسمي في الجزائر خلال الفترة 1992-2003:

السنـــــــــــوات	1992	1997	1999	2003
التشغيل الرسمي	4.286	4.684	5.162	6.027
التشغيل غير الرسمي	688	1.131	911	1.249
إجمالي التشغيل	4.974	5.815	6.073	7.276
حصة التشغيل غير الرسمي من إجمالي التشغيل%	13.8	19.4	15	17.2

المصدر :المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، مرجع سبق ذكره،ص90.

من خلال هذا الجدول، نلاحظ أن نسبة التشغيل غير الرسمي انتقلت من 13.8% سنة 1992 إلى 17.2% سنة 2003 ، مما يدل على تنامي ظاهرة التشغيل غير الرسمي.

2. الديـوان الـــوطني للإحصائيـــات

قام الديوان الوطني للإحصاء في تقديره للتشغيل غير الرسمي، بأخذ في عين الاعتبار سوى العاملين في البيوت و مساعدي الأسر، وقد خلص إلى ما يلي:

- سنة 1992 : بلغ التشغيل غير الرسمي 375.000 .
- سنة 1996 : بلغ التشغيل غير الرسمي 900.000 .

كما قام هذا الأخير بأخذ بعين الاعتبار معيار الضمان الاجتماعي، لمعرفة نسب غير المسجلين في الضمان الاجتماعي مثلما يوضحه الجدول[2] رقم(23)

[1] المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، مرجع سبق ذكره، ص90

[2] المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي استنادا لتحقيقات لدى الأسر 1992 ،1997، 2001، الديوان الوطني للإحصائيات، ص 93.

الجدول رقم(23):نسب غير المسجلين في الضمان الاجتماعي حسب الوضعية المهنية الفترة (1992-2001):

السنوات	1992		1997		2001	
الفئات العاملة	التعداد	%	التعداد	%	التعداد	%
أرباب العمل و المستقلون	340	51.09	797	68.06	808	64.35
الأجراء	352	11.10	455	13.79	682	20.72
المتمهنون و مساعدو العائلات	105	87.19	143	81.25	158	79.27

المصدر :المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي استنادا لتحقيقات لدى الأسر1992 ،1997، 2001، الديوان الوطني للإحصائيات، ص 93.

من خلال هذا الجدول نلاحظ أن نسبة غير المسجلين في الضمان الاجتماعي عرفت ارتفاعا ملموسا خلال الفترة 1992-2001 ، مما يدل على زيادة نسبة التشغيل في القطاع غير الرسمي.

3. مكتــب الدراســات الوطنيــة: (ECOTECNICS)

قام مكتب الدراسات الوطنية بتحديد حجم القطاع غير الرسمي استنادا على المعايير التالية :التصريح الجبائي، التصريح الإداري، التصريح لدى الضمان الاجتماعي. و قد كان الهدف من هذه الدراسة تحديد نسبة التشغيل غير الرسمي في كل من قطاع التجارة والخدمات، قطاع الصناعة، قطاع البناء و الأشغال العمومية.

و يمثل الجدول[1] رقم (24)تطور بنية التشغيل غير الرسمي في كل من هذه القطاعات والمقدرة خلال الفترة 1992-1996.

[1]المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، مرجع سبق ذكره، ص92

الجدول رقم (24) :تطور بنية التشغيل غير الرسمي (بالآلاف).

السنوات	إجمالي التشغيل	التشغيل الزراعي	التشغيل خارج القطاع الزراعي	التشغيل غير الرسمي				التشغيل الرسمي المصرح به جزئيا				النسبة %			
				الصناعة	البناء و الأشغال العمومية	الخدمات	التجارة	الصناعة	البناء و الأشغال العمومية	الخدمات	التجارة	الصناعة	البناء و الأشغال العمومية	الخدمات	التجارة
فيفري 1992	4.403,7	761,3	3642,4	26	3	48	102	40	193	106	118	10,4	30,9	24,1	34,6
اوت 1995	5.05,9	578,3	4.477,6	38	161	95	37	98	33	192	286	14,5	20,6	30,5	34,3
مارس 1996	4.957,2	664,4	4292,8	0	197	167	196	73	49	140	140	7,6	25,6	31,7	34,9

المصدر :المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، مرجع سبق ذكره،ص92 .

من خلال هذه الدراسة و بعد تحليل الجدول نجد أن القطاع غير الرسمي شغل حوالي مليون شخص سنة 1996.

كما نجد أن حصة التشغيل غير الرسمي بالنسبة لإجمالي التشغيل خلال الفترة الممتدة بين 1992 و 1996 انتقلت من 17% إلى 22%، أي ما يعادل ارتفاعا سنويا قدره 11%، في حين أن النسبة المئوية الخاصة بالتشغيل المنظم فتقدر بـــ 2%.

و من خلال تحليل هذا الجدول فان الدراسة توصلت إلى أن القطاع الذي يحتل المرتبة الأولى في التشغيل غير الرسمي، هو قطاع التجارة و الخدمات، ثم يليه قطاع البناء و الأشغال العمومية، ثم بعدها يندرج قطاع الصناعة.

4.تقدير حجم الاقتصاد الخفي في الجزائر وفق لنموذج (Vito Tanzi)

تعتمد هذه الطريقة على توافر البيانات المتعلقة بكل من العملة المتداولة و الودائع الجارية و الودائع لأجل، حيث يتم تقدير حجم الاقتصاد الخفي بدلالة الدخل غير المعلن، وذلك باستخدام نموذج (Vito Tanzi) الذي يعتمد على أسلوب التهرب الجبائي (النموذج القياسي لمعادلة الطلب على العملة).

لقد قام بتطبيق هذا النموذج، الباحث بودلال علي في رسالة الدكتوراه[1] و لقد تم تقدير حجم الدخل الخفي وفق الجدول التالي رقم (25):

الجدول[2] رقم (25) :تقدير الدخل الخفي في الجزائر خلال الفترة : 1970-2004.

الوحدة : مليون دج

السنوات	1970	1980	1985	1990	1995	2000	2004
الدخل الخفي	6829.009	44604.417	62192.582	132802.176	507379.396	942858.983	452225.576
نسبة الدخل الخفي من الناتج الداخلي الخام (% من Bib)	28	27	21	24	25	23	24

المصدر :بودلال علي، الاقتصاد غير الرسمي، مرجع سبق ذكره، ص311

و بعد تطبيق هذا النموذج توصل الباحث بودلال علي إلى ما يلي :

- تراوح حجم الاقتصاد الخفي خلال الفترة (1970-2004) بين 55833.673 مليون دج كحد أدنى و 862185652 مليون دج كحد أقصى .
- و بلغت نسبة الدخل الخفي إلى الناتج الداخلي الخام خلال الفترة (1970-2004) ما بين 21% و 28% .

ويمكن التعبير عن الجدول رقم (25) بالشكل التالي:

الشكل رقم (10) :تطور الاقتصاد الخفي من خلال الدخل الخفي الفترة (1970-2004):

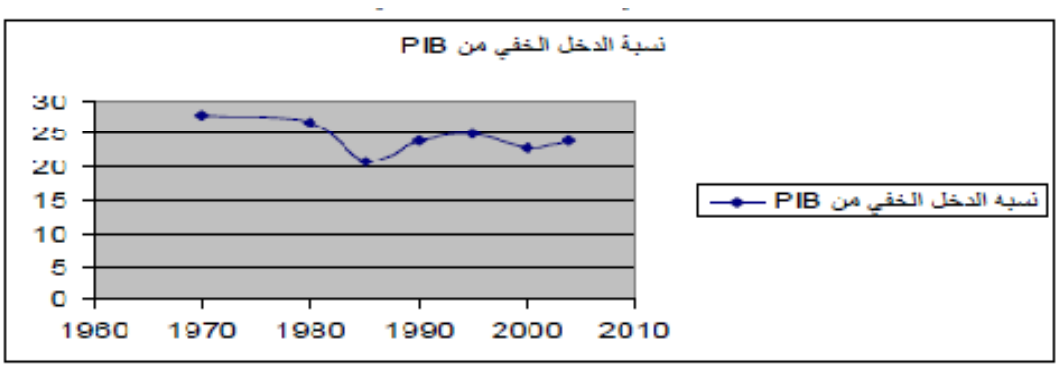

Source : World bank,2006

[1] بودلال علي " الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر :مقاربة نقدية للاقتصاد الخفي "، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة تلمسان ، 2007، ص 311-318.

[2] بودلال علي" الاقتصاد غير الرسمي" ، مرجع سبق ذكره، ص311 .

5. تقدير حجم الاقتصاد غير الرسمي من الناتج الوطني الخام حسب دراسة البنك العالمي

يمكن عرض نتائج دراسة البنك العالمي لتقدير حجم الاقتصاد غير الرسمي من الناتج الوطني خلال الفترة (1988-2006) وفقا للجدول التالي :

يمثل الجدول[1] التالي رقم (26) حجم الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر1988 -2006 :

الجدول:رقم (26)حجم الاقتصاد غير الرسمي من الناتج الوطني الخام في الجزائر (الفترة1988-2006):

السنة	حجم الاقتصاد غير الرسمي من الناتج الوطني الخام PNB%
1988	19,5
1990	25,4
1998	32,95
2000	34,1
2003	42
2006	34,4

Source: Philippe. A : l économie informelle au Maghreb,2002.
Own calculations based on world bank data, Washington D.C,2002.
World bank,2006 .

يلاحظ مما سبق أن الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر في تنامي مستمر، إذ انتقل من19.5% سنة 1988 إلى 25.4% سنة 1990، ثم إلى 32.95% سنة 1998 ، ليبلغ ذروته 42 % سنة 2003، ثم يتراجع قليلا بنسبة تقدر بـ 34.2% سنة 2006 .

كل النسب السابقة تدل على مدى خطورة الاقتصاد غير الرسمي، فنسبة 42% تعتبر جد كبيرة.

وللإيضاح أكثر يمكن ترجمة الجدول أعلاه في الشكل التالي :

[1] Philippe Adair: l'économie informelle au Maghreb, 2002.

الشكل[1] رقم (11) :حجم الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر خلال الفترة(1988-2006):

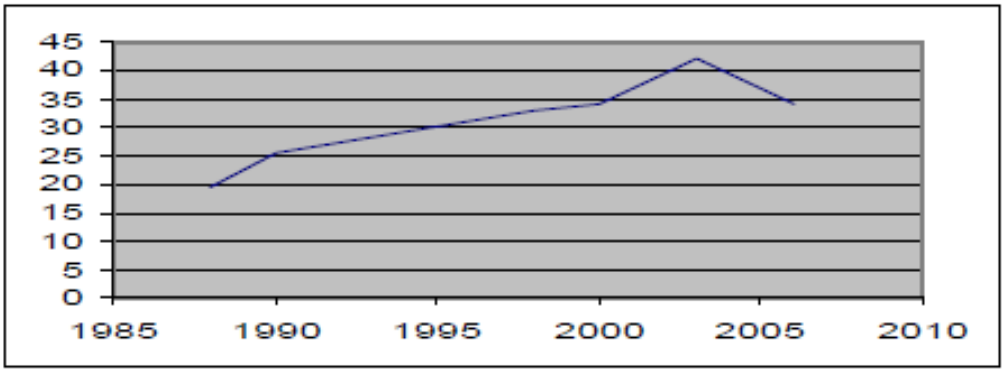

Source: Own calculations based on world bank data,washington
World bank,2006 D.C,2002.

V.المبحـــث الخـــامس : نظرة و موقف الدولة الجزائرية من الاقتصـــاد غير الرسمـــي

إن القطاع غير الرسمي أصعب في التحديد من أي قطاع آخر، إنه الوجه المظلم لتلك الشريحة التي تفشل الحكومة في إحكام قبضتها عليها، إنه قطاع متبلور بمعنى أنه لا يسهل التعرف على تركيبه أو تنظيمه، وهو يحتل مكانة واضحة في بنية الاقتصاد الوطني.

و غالبا ما ينسب استفحال القطاع غير الرسمي إلى أوجه قصور الدولة، و لكن اليوم قد تغير موقف الحكومة و السياسات المنفذة التي لم تكن دائما فعالة نظرا لعدم التناسق بين الجهات الاقتصادية و لكن من المتوقع إيجاد علاقة ايجابية تستند إلى الهدف المشترك المتمثل في التنمية.

ومن هنا يشير الحديث عن القطاع غير الرسمي في الجزائر، تساؤلات عديدة حول موقف الدولة من هذا الاقتصاد و لماذا لا تفرض الدولة قوانين رسمية و غرامات على المتعاملين في هذا القطاع غير الرسمي؟ و هل للدولة مصلحة في وجود هذا القطاع الطفيلي ؟.

من هذه الأسئلة يمكننا أن نبين نظرة و موقف الدولة من الاقتصاد غير الرسمي بحسب مذهبين :

- مذهب له يد في تشجيع القطاع غير الرسمي و هو المذهب الحر الليبرالي.
- مذهب يحارب القطاع غير الرسمي و هو المذهب التدخلي.

[1] World bank,2006

1. المذهب الحر الليبرالي

ينطلق هذا المذهب من كون الاقتصاد غير الرسمي ما هو إلاّ تعبير عن الثقل المتزايد لتدخل الدولة، وليس فقط في الميدان الجبائي إنما في ميادين عدة أهمها البيروقراطية وثقل القوانين، كما أن النشاطات غير الرسمية لها ما يفسرها في عدم قدرة الدولة على تلبية حاجات المجتمع وبالخصوص الطبقات المحرومة، وهذا ما يدفع للعمل خارج القانون. وتعتبر هذه النظرية أن القطاع غير الرسمي يلعب دور منظم اجتماعي بالإضافة إلى مساهمته في خلق الثروة وفرص العمل، وكذا التخلص من الإجراءات الإدارية المعقدة[1]. ولهذا غضت الحكومة النظر عن الاقتصاد الموازي للأسباب التالية :

– غضّت الحكومة و مؤسساتها البيروقراطية الطرف عن هذه النشاطات الموازية لأنها رأت فيها أداة لامتصاص غضب جيوش من العاطلين هذا من جهة، و من جهة أخرى فان هذا الاقتصاد يبرأ مصالح التأمينات الصحية و الاجتماعية من كل المسؤوليات التي قد تقع على عاتقهم، في حال التعامل مع عاطلين جدد عن العمل[2].

– تغاضت السلطة عن السوق الموازية للعملة بسبب غياب البدائل القانونية (مكاتب رسمية للصرف).

– كما تسامح مسؤولوا الحكومة مع الاقتصاد غير الرسمي بسبب الفساد الحكومي الذي له مصلحة و فائدة في علاقاته مع رجال الأعمال الممارسين للنشاط غير الرسمي.

– يقوم رجال السياسة بتشجيع النشاطات غير الرسمية بحيث يستخدمون مصطلحات أخرى مرادفة لمصطلح الاقتصاد غير الرسمي مثل : العمل الخاص، العمل الحر، الصناعات الصغيرة، وكلها تخرج من كونها أعمالا يمارسها الأفراد في إطار الاقتصاد غير الرسمي لملاءمته لقدراتهم المادية وإمكاناتهم التنظيمية.

ومما يبدو فان السوق الموازية أصبحت ضرورة للنشاط الاقتصادي و مكملة لما عجزت عن توفيره السوق الرسمية في مجالي العمل، السلع و الخدمات، و لهذا فان الدولة تنظر إلى هذا القطاع على انه يعمل بعيدا عن رقابتها، و إن منشآته لا تلزم بالإجراءات و المتطلبات الرسمية التي يحددها القانون لممارسة أي من

[1] Philipe Adair « Production et financement du secteur informel urbain en Algérie », Revue Economie et Management, Université de Tlemcen N° 1, 2002, P 02.
[2] WWW .BBC Arabic .com / 31/08/2012 كامل سويعد : الشرق الاوسط.

هـذه الأنشـطة، كمـا أن أصـحاب هـذه المنشـآت لا يلزمـون بالتـأمين على أعمـالهم أو بـدفع الضـرائب المفروضة عليهم، أو حتى الحصول على ترخيص من الجهات المعنية لممارسة النشاط.

2. المذهـــب التدخـلـــي

هذا المذهب على عكس المذهب الأول، و يقصد به تدخل الدولة لمحاربة النشاطات غير الرسمية، حيث تعتبر هـذه النشـاطات مصـدر خسـارة إيـرادات كبـيرة جـدا مـن خـلال التهـرب الجبـائي، و الغـش الضريبي، كذلك عن طريق تهريب السلع عبر الحدود مما ينجم عليه نقص في احتياط الصرف [1].

و من أمثلة ذلك الجدول التالي رقم (27) يوضح مردودية الجمارك لسنوات معينة.

الجدول[2] رقم (27): مردودية الجمارك لسنوات معينة .

السنوات	1994	1999	2000	2004
المحصلات الجبائية	45 مليار دج	151,4 مليار دج	161,38 مليار دج	261,06 مليار دج
نسبة الإيرادات	%26	% 44	% 44,9	% 62

المصدر : الإدارة العامة للجمارك الجزائرية

و يتضح من هذا الجدول أن الإيرادات الجمركية في تطور مستمر من سنة 1994، و هذا التطور يعود إلى أن هنـاك تكثيـف في التحصـيل في الغرامـات و العقوبـات بفضـل متابعـة أحسـن لتنفيـذ القـرارات القضـائية لصـالح الجمـارك، إضـافة إلى تعزيز عمليـات المراقبـة للقضـاء على التهريب للسلع و هـذا مـا سمح بالتعديلات الجبائية.

ينطلق هذا المذهب من كون ضعف قدرة الدولة هو السبب المسؤول في تطوير القطاع غير الرسمي و يرجع هذا الضعف إلى [3]:

- عجز الدولة سياسيا (عدم قدرتها على فرض الضرائب).

[1] Bruno LAUTIER « L'état et l'informelle », L'Harmattan, 1991, P 77.

[2] الإدارة العامة للجمارك الجزائرية www.douane.dz

[3] Bruno LAUTIER « L'économie informelle dans le tiers monde », Edition la Découverte, Paris, 2004, P 97.

– ضعف الرقابة الممارسة من طرف الدولة و التي تؤدي إلى ظهور النشاطات غير الرسمية، و يمكن تبرير هذا الضعف في المراقبة إلى عدم الاستقرار في الدولة إما بسبب حروب أهلية أو حركات إرهابية، كما حدث في سنوات التسعينات في الجزائر.

– عدم قدرة الدولة على توفير مناصب شغل لكل البطالين.

– الفساد الحكومي الذي له مصلحة و فائدة في علاقاته مع رجال الأعمال الممارسين للنشاط غير الرسمي .

– عدم كفاءة الدولة في مراقبة القطاع الضريبي إلى جانب أن أجور المراقبين أقل من المحصول الضريبي، مما يدعو إلى الفساد الإداري والطمع في المحصول الضريبي، وبالتالي وصوله إلى حساباتهم الخاصة عوضا عن خزينة الدولة.

و هكذا و بالرغم من ضعف قدرة الدولة فان الحكومة الجزائرية حاولت بناء نظام اقتصادي عصري و حرصت من خلاله القضاء على الاقتصاد الموازي لأنه يسيطر على جانب كبير من القطاع غير النفطي الضعيف و لأنه يمكن أن يشكل تهديدا سياسيا إذا واصل النمو.

ويتجلى لنا وقوف الدولة موقفا مناوئا يعيق الاقتصاد غير الرسمي فيما يلي :

– تتعدد الأجهزة الحكومية التي تتدخل بقصد تنظيم عمل القطاع غير الرسمي حيث تقوم من وقت لآخر بإيقاظ مندوبيها لإجراء التفتيش على أنشطته و يعاني العاملون في هذا القطاع من تعسف المفتشية في استعمال سلطتهم و الإتاوات التي يفرضها عليهم بعض الفاسدين منهم.

– ملاحقة مستمرة للعاملين بالقطاع غير الرسمي و تحرير المحاضر ضدهم و إصدار القرارات الإدارية بإغلاق منشآتهم بسبب مخالفتها لشروط التراخيص التي نص عليها القانون.

– شنت السلطات الحكومية حملة واسعة ضد التجار غير قانونيين في المدن الكبرى خاصة تجار الأرصفة [1].

– خصصت الحكومة لبرنامج امتصاص ظاهرة الاقتصاد الموازي لسنة 2012، 14 مليار دينار ، 4 ملايير دينار لوزارة الداخلية و الجماعات المحلية، و 10 ملايير دينار لوزارة التجارة و ذلك من اجل

[1] الجزائر تايمز " الجريدة الالكترونية المستقلة "، مافيا التجارة الموازية تنحر الاقتصاد الجزائري، 2012/09/27.

انجاز الشبكة الوطنية للتوزيع الواردة في المخطط الخماسي التي تتضمن بناء أكثر من 30 سوق جملة و 800 سوق تجزئة و 1000 سوق جوارية و ذلك حتى تمتص الباعة الفوضويين [1].

– كما حاولت الحكومة في جانفي 2011 فرض إصدار الفواتير و استخدام الشيكات في كل المعاملات التجارية التي تفوق قيمتها 500 ألف دينار (5000 يوروا)، لكن الاحتجاجات ضد غلاء أسعار السكر و الزيت عطلت المشروع الذي كان يهدف إلى القضاء على التجارة غير الشرعية.

و لقد كلف البيع دون فواتير الدولة خسارة 155مليار دينار خلال السنوات الثلاثة الماضية (2010-2012) .

لكن الحكومة الجزائرية تحضر الأرضية لإعادة فرض إجبارية استعمال الصكوك للحد من الكتلة المالية المتداولة في السوق الموازية التي تستقطب اغلب المتعاملين الاقتصاديين إليها، رغم حيازتهم على السجلات التجارية.

– قرر بنك الجزائر مراجعة هامش الربح المرتبط بالتجارة الرسمية للعملات لتمكين الخواص الراغبين في خوض تجارة العملة من فتح مكاتب رسمية للصرف كخطوة تحفيزية من شانها توفير البديل للسوق السوداء للعملة الصعبة[2] .

التعليـــــــــق

إن الاقتصاد الموازي الذي يضر بالاقتصاد الوطني ليس ذلك الذي يظهر للعيان، و إنما يتمثل في كتل السيولة الهامة التي يتم تداولها خارج القنوات المصرفية الرسمية، لا سيما و أن هذه التعاملات تضع في المحيط غير الرسمي غالبية المتعاملين الرسميين، مما يؤكد ضرورة عصرنة وسائل العمل و المراقبة و منها السجل التجاري الالكتروني و تعميم الصك و غيرها من وسائل الدفع الحديثة.

كما أن وضع حد للأسواق الفوضوية تعتبر خطوة ايجابية لكن غير كافية لان الحل ليس في محاربة التجار الفوضويين فقط، و إنما تشجيعهم في الانخراط في الأسواق المنظمة، كما انه ليس هؤلاء الشباب من يضر بالاقتصاد الوطني، و إنما بارونات الاقتصاد الموازي المتمثلين في المستوردين و تجار الجملة و الموزعين الذين يزودون تجار التجزئة.

[1] موقع الإذاعة الجزائرية " حوار مع الحاج طاهر بولنوار "، الناطق الرسمي للاتحاد العام للتجار و الحرفيين، 2012/09/02.

[2] www. Echorouk online .com 30/10/2012 " فتح صرافات رسمية لازالة السوق السوداء للعملة "

و أن حل ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي لا تكمن في قمعه فقط و إنما في وضع آليات تحفز الناشطين في مجاله على الالتحاق بالنشاط الرسمي، على غرار خفض تكاليف النشاط الرسمي مقارنة بالنشاط غير الرسمي.

لا بد من ضرورة مراجعة منظومة الضرائب و الجباية في القطاع الاقتصادي و التجاري، حيث أن التكاليف الباهظة للضرائب أحيانا هي التي تشجع على الهروب نحو التجارة الموازية .

كما انه لابد من ضرورة الإسراع في انجاز الشبكة الوطنية للتوزيع الواردة في المخطط الخماسي و التي تتضمن بناء 30 سوق جملة، و 800 سوق تجزئة، و 1000 سوق جوارية .

كما و لابد من تشجيع مشاريع الاستثمار على المستوى المحلي بهدف فتح مناصب شغل.

VI. المبحـــث الســـادس :الآثار المترتبة عن الاقتصاد غير الرسمي و كيفية التعامل معه فـــي الجـزائـــر

1. آثار الاقتصـــاد غير الرسمـــي فـــي الجـزائـــر

تتجلى أهم الآثار الايجابية والسلبية للاقتصاد غير الرسمي في الجزائر فيما يلي:

a. الآثار الايجـــابيـــة

يمكن القول بأن الاقتصاد غير الرسمي له مزايا خاصة من الناحية الاجتماعية، فهو يساعد في حل أزمة البطالة وإيجاد فرص عمل للعاطلين عن العمل، و يساهم في تأمين الاكتفاء الذاتي في بعض المواد والاحتياجات، كما أنه يؤدي إلى زيادة دخول الأفراد وخاصة في ظل انخفاض مستويات الدخل الحقيقية، وانتشار الفقر والبطالة:

✓ **الفقـــــــر:**

نقصد بالفقر تدهور أوضاع وظروف معيشية لفئات اجتماعية، والتي تتسم في معظم الأحيان بالحرمان على مستويات مختلفة، فالفقراء هم الأشخاص الذين لا يستطيعون الحصول على سلة السلع الأساسية المكونة من :الغذاء، الملابس والسكن، بالإضافة إلى الحد الأدنى من الاحتياجات الأخرى مثل الرعاية الصحية والمواصلات والتعليم.

سجلت نسبة حدة الفقر الإجمالي الأدنى حسب التقرير الخامس للمجلس الوطني الاقتصادي الاجتماعي حول التنمية البشرية في الفترة الممتدة ما بين2004 -2006 تراجعا، حيث قدرت بنسبة 5.7%

مقارنة مع نسبة الفقر المسجلة خلال العشر سنوات الماضية التي بلغت ذروتها سنة 1995 بـــ 22%، وانخفضت إلى 17% سنة 1999 ثم إلى 7.5% سنة 2005[1] .

كل النسب السابقة الذكر تدل على الوضع المزري للحالة الاجتماعية العامة، إذ أن الجوع وسوء التغذية سوف يؤثران بالسلب على الأداء المدرسي لدى الأطفال : كالرسوب المتكرر والتسرب المبكر من المدارس، والعمل في السن المبكر بغرض توفير الحد الأدنى للمعيشة، والذي يكون في معظم الأحيان في القطاع غير الرسمي.

✓ البـــطالـــــة:

تعبر معدلات البطالة المرتفعة في الجزائر خاصة في سنوات التسعينيات عن حالة الاختلال التي يشهدها سوق العمل، وقد ساهم برنامج التصحيح الهيكلي في اتساع حدة هذا المشكل (غلق المؤسسات العمومية و تسريح العمال).

يمثل الشكل[2] رقم : (12) نسبة البطالة في الجزائر خلال الفترة 1996 -2008 :

الشكل رقم (12) :نسبة البطالة في الجزائر خلال الفترة1996-2008 :

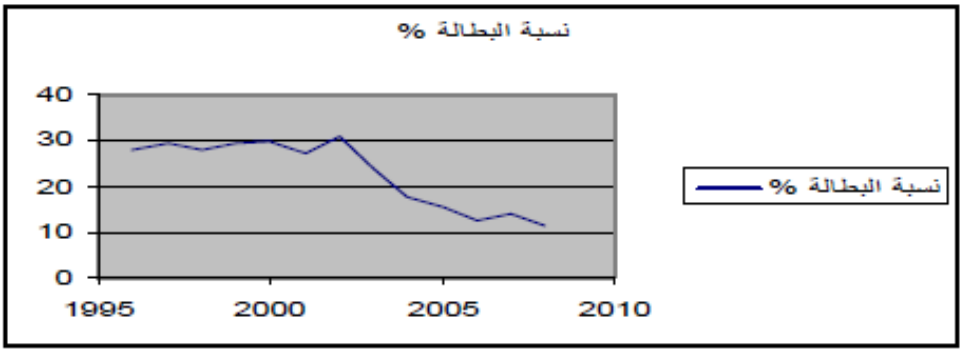

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات.

من خلال الشكل السابق نلاحظ أن نسبة البطالة كانت مرتفعة في سنوات التسعينيات، إذ تراوحت بين 29.52% سنة 1997 و 29.5% سنة، 1999 أما في سنة 2000 فقد بلغت حوالي 29.77% ، ثم بدأت تنخفض تدريجيا لتبلغ النسب التالية 17.7% سنة 2004، و 15.30% سنة 2005 ، 12.30% سنة 2006، 13.8% سنة 2007 ، و 11.3% سنة 2008.

[1] CNES: Rapport sur le développement humain,2008.

[2] الديوان الوطني للإحصائيات.

وما يلفت الانتباه هو أن فئة الشباب تحتل جزء كبير من هذه النسب (سواء كانوا مثقفين أو غير مثقفين.)

إذا ربطنا هذه النسب مع نسب الاقتصاد غير الرسمي، نجد أن البطالة لها دور كبير في توسع حجم الاقتصاد غير الرسمي، فالبطال هو الذي ليس لديه دخلا، مما يدفعه إلى البحث عن أي عمل، والذي يكون في معظم الأحيان في القطاع غير الرسمي.

b. الآثـــار الســـلبيـــة

تتجلى أهم هذه الآثار فيما يلي:

-إن العاملين في القطاع غير الرسمي لا يدفعون ضرائب ما يساعد على خسارة خزينة الدولة جراء التهرب الضريبي، فحسب تصريحات وزارة التجارة حوالي 60% من التجارة في الجزائر تذهب إلى السوق الموازية، كما قدر عدد التجار الوهميين ب 626.781 تاجرا خلال الفترة الممتدة بين (1997-2002)، وحسب تصريحات المجلس الجزائري الاقتصادي والاجتماعي فان حجم التهرب الضريبي يصل سنويا إلى حوالي 200 مليار دج.

-تزايد عدد قضايا الرشوة والاختلاسات.

-انتشار الاقتصاد غير الرسمي يؤدي إلى عدم صحة البيانات عن المؤشرات الاقتصادية مثل:(معدل البطالة، التضخم، الدخل، مؤشر الاستهلاك، القوة العاملة...)، وبالتالي فإن الاستنتاجات المعتمدة على معلومات غير دقيقة ستكون غير صحيحة، وبالتالي ستكون القرارات المتخذة خاطئة، والتي تترجم عادة بسياسات اقتصادية واجتماعية لا تنسجم مع الواقع في أغلب الأحيان.

-الاقتصاد غير الرسمي يؤدي إلى تدني المستوى التعليمي، إذ قدرت نسبة المطرودين من المدرسة سنة 2001 ، والذين تتراوح أعمارهم بين 15 سنة فما فوق حوالي 55.88% من إجمالي المتسربين.

-زيادة تداول العملة الصعبة في الأسواق الموازية، مما يؤثر سلبا على الاقتصاد الوطني.

-إن تفشي ظاهرة تبييض الأموال وتهريبها تؤدي إلى التأثير السلبي على الحركة الاستثمارية، وهذا يؤثر بدوره على معدل النمو الاقتصادي.

-كما أن ظاهرة الإرهاب تؤدي إلى عرقلة الاستثمار الأجنبي نظرا لغياب الأمن.

2. السياسات المنتهجة لمواجهة ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر[1]

أن ضعف الهيكل الذي عرفه الاقتصاد الوطني من مرونة الأسعار، و نسب الفوائد، و التقييم المبالغ في أسعار الصرف كل ذلك أدى إلى تردي أوضاع الاقتصاد الوطني من خلال تسيير إرادي مركزي طويل المدى أثر سلبا على الطاقات الإنتاجية، فالمظهر التوسعي لسياسات الميزانية و النقدية، و اختلال التسيير على مستوى المؤسسات العمومية و معدلات التبادل للوضع الاقتصادي و الاجتماعي، ساهم إلى حد كبير في بروز ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر، الذي يعتبر أساسا للريع في هياكل الاقتصاد الجزائري، و في ظل هذا التوسع الرهيب للظاهرة خاصة في فترة التسعينات لم تبقى الحكومة الجزائرية مكتوفة الأيدي بل سارعت إلى اتخاذ جملة من التدابير و الإجراءات التي كانت تهدف إلى الحد من انتشار الظاهرة أولا، و العمل على إدماج النشاطات غير الرسمية ضمن دائرة النشاطات الرسمية ثانيا، و يمكن إيجاز ذلك فيما يلي:

– لقد أيقنت السلطة مع تبني سياسة الانفتاح الاقتصادي بأن نمو القطاع غير الرسمي و توسعه ليس عرضيا مرضيا من أعراض الأزمات الاقتصادية، و لكنه جنين لمجتمع جديد يتكون من أعوان جدد، المحيط الإداري الاحتكاري الذي كان يطغى على تسيير الاقتصاد، و بالتالي ينبغي النظر إليه كمؤشر تحليل هام في السعي لتحقيق التوازنات الكلية، و بالتالي يجب إعادة إدماجه ضمن الحلقة الرسمية للاقتصاد .

– تجسيد فكرة حرية الاستثمار من خلال مختلف التشريعات القانونية و اللوائح التنظيمية التي بادرت بسنها السلطة التنفيذية و التشريعية على حد سواء، و هذا باعتراف المشرع الجزائري نفسه بمبدأ حرية التجارة و الصناعة، و ضمان حرية الابتكار الفني و الفكري و العلمي.

– تحرير سوق النشاط العقاري بمقتضى المرسوم التشريعي رقم: 03/93 المؤرخ في: 1993/03/01 ، حيث اعتبر المتعاملين في هذا النشاط بمثابة تجار خاضعين لأحكام القانون التجاري.

– صدور المرسوم التشريعي رقم :12/93 المؤرخ في : 1993/10/05 المتعلق بترقية الاستثمار، و الذي كان بمثابة المحفز الرئيسي للمتعاملين في الاقتصاد غير الرسمي على تنظيم أنشطتهم و تهيئتها للدخول

[1] عزوز علي و بوزيان عبد الباسط " الاقتصاد الموازي و السياسات المضادة له في الجزائر "، ملتقى وطني حول الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر الآثار و سبل الترويض، المركز الجامعي بسعيدة، يومي 21/20 نوفمبر 2007 ، ص 18_21.

ضمن القطاع الرسمي، و هذا بفضل ما تضمنه القانون من تسهيلات و مساعدات و حوافز جبائية و اجتماعية، بالإضافة إلى تغاضي المرسوم التشريعي السابق الذكر عن مشروعية المال المستثمر، و ربما هذا الإغفال أمرا مقصودا من السلطة التي تجاهلت مسألة مشروعية المال المستثمر تحت ضغط الحاجة إلى رؤوس الأموال بسبب حالة الندرة التي تعتريها، و بالتالي فقد كان هذا الإجراء يهدف إلى استيراد الأموال المهربة إلى الخارج من جهة، و الأموال المتداولة عبر القنوات غير الرسمية من جهة أخرى.

– تسهيل الإجراءات الإدارية المتعلقة بتنظيم و تسيير النشاط الاقتصادي من خلال إقامة الشباك الوحيد، الذي يسمح للمتعاملين الاقتصاديين المحليين و الأجانب من القيام بمختلف الإجراءات و استخراج جميع الوثائق الضرورية التي تمكنهم من الحصول على رخصة الاعتماد أو السجل التجاري، و هذا الإجراء من شأنه أن يخفف من نسبة النشاط غير الرسمي ضمن مكونات الهيكل الرسمي للاقتصاد الوطني .

– حاولت السلطة في مجال الشركاء الاجتماعيين التكفل بأعباء الجانب الاجتماعي لعملية تسريح العمال الناتجة عن حل المؤسسات العمومية و خوصصتها بواسطة جملة من التدابير أهمها، إنشاء صندوق وطني للتأمين على البطالة (CNAC) يتكفل بمنح تعويضات للعمال المسرحين، كما تم إنشاء نظام خاص بالتقاعد المسبق يهدف إلى تسوية أوضاع بعض الحالات الخاصة للعمال.

– إصلاح أدوات الضبط الاقتصادي التي كانت تشكو من غياب الشفافية و طغيان للرشوة و الفساد، و هذا من خلال العمل على إعداد مشروع قانون الإصلاح الجبائي يعمل على تبسيط الجباية و الرفع من مردوديتها دون المساس بمبدأ العدل الجبائي، كما تم دليل لأخلاقيات المهنة بالنسبة لمصالح الضرائب الذي يهدف إلى تحسين صورة و سمعة الإدارة الجبائية المشوهة في ذهن المتعاملين الاقتصاديين.

– تنظيم التجارة الموازية من خلال العمل على خلق أسواق رسمية تتوفر على مقاييس الأمن و الصحة العمومية، حيث أنه في هذا المجال كشف تحقيق قامت به مديرية التجارة لولاية الجزائر العاصمة سنة 2004، بأنه هناك 96 سوقا موازية، تنتشر عبر مساحات و أماكن عمومية بشكل عشوائي، الأمر الذي أدى بالمصالح المختصة إلى مواجهة هذه الأسواق الفوضوية، من خلال إختيار مساحات قريبة من الأحياء تؤسس من خلالها أسواق جوارية تكون تحت رقابة و أعين السلطة، و هو ما تجسد من خلال ترسيم إقامة 10 أسواق رسمية تسمح بفك الخناق على المتسوقين من جهة و إحصاء التجار و الباعة من

جهة أخرى. و بالتالي فإن هذا الإجراء يمثل إجراء أوليا من شأنه أن يؤدي إلى تنظيم هذه الأسواق الفوضوية و بالتالي إمكانية مراقبتها.

– تطبيق الجزائر لسياسة سعر الصرف المرن حيث تقوم بتقويم سعر العملة إداريا، و ذلك من خلال الاحتياطات المتوفرة لدى البنك المركزي، و قد كان لتحرير سعر الصرف في الجزائر آثار إيجابية فيما يتعلق بتقليص من نشاطات السوق الموازية في مجال الصرف.

– لقد رأت الحكومة إلى أنه من بين الأسباب الرئيسية وراء استفحال ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي هو ثقل الأعباء الضريبية و شبه الضريبية التي يتحملها أرباب العمل، و بالتالي عملت على تقليص من هذه الأعباء من خلال الإعفاءات المتتالية للضرائب و الرسوم ضمن قوانين المالية، و هو ما تجلى من خلال خفض معدل ضريبة الدفع الجزافي بمعدل 1% إبتداءا من سنة 2000، إلى غاية إلغائه نهائيا بموجب المادة 13 من قانون المالية لسنة 2006 .

– صدور الأمر رقم : 22/96 المؤرخ في 1996/07/09 المتعلق بقمع مخالفات التشريع و التنظيم الخاصين بالصرف و حركة رؤوس الأموال إلى الخارج، و الذي كان يسعى إلى تهذيب سوق الصرف حيث أن هذه الأسواق كانت عرضة لانتشار جرائم الصرف نتيجة لتوسعها بفعل الانفتاح الاقتصادي من جهة، و ظهور منتجات مصرفية جديدة لم تكن مألوفة من جهة أخرى.

– بشأن مكافحة الرشوة و الفساد كأحد مسببات السوق الموازية تجلت من خلال تأسيس المرصد الوطني للرقابة و الحماية من الرشوة، كما تجسدت في تشكيل لجنة رئاسية لمكافحة هذه الآفة، أما فيما يخص جرائم الاختلاس فقد شددت العقوبة بغية استئصال الظاهرة من جذورها.

– تحسين مستوى الأجور بالنسبة لقطاعي الوظيفة العمومية أو الخواص، و هو ما تجلى من خلال رفع مستوى معدل الأجر الوطني الأدنى المضمون الذي أصبح يساوي 12.000 دج مع مطلع سنة 2006 ليصبح 15.000 دج إبتداءا من سنة 2011 .

– قيام الدولة بنشاطات التضامن الوطني التي تهدف إلى تقليل الفوارق و محاربة الفقر، و قد قدمت في هذا الشأن عدة مساعدات لأصحاب المداخيل الضعيفة كمنحة التمدرس المقدرة بمبلغ 2000

دج قديما أما حاليا فقدرت بـ 4000 دج عن كل طفل مقدمة لأبناء المعوزين و المعوقين، مع تقديم تسهيلات و مساعدات في عدة مجالات كالسكن الاجتماعي.

– كما عملت الدولة على الحد من ظاهرة البطالة المتزايدة من خلال استراتيجية التشغيل، إذ أسس في هذا الشأن وكالة للتنمية الاجتماعية سنة 1996، أسندت لها مهمة تسيير ملف الشبكة الاجتماعية المتشكلة من المنحة الجزافية للتضامن و منحة الأنشطة ذات المنفعة العامة و ملف تشغيل الشباب الهادف إلى خلق فرص العمل للشباب البطال، و قد تم إنشاء في هذا المجال وكالة وطنية لدعم تشغيل الشباب، حتى لا يضطروا إلى ممارسة أنشطة غير رسمية.

– تتجه النشاطات الموجهة نحو محاربة القطاع غير الرسمي إلى تطهير الاقتصاد الوطني بغية تهيئة الظروف للدخول في الاقتصاد العالمي من خلال التحضير للتوقيع على اتفاقية الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة من جهة، و الشراكة الأوروبية المتوسطة من جهة أخرى، بحيث أن الاقتصاد غير الرسمي يشكل عقبة أمام مسيرة المفاوضات مع الاتحاد الأوربي و المنظمة العالمية للتجارة، و على هذا الأساس فقد قامت الحكومة الجزائرية بجملة من الإجراءات تمثلت في :

- تنصيب لجنة عمل تشرف على مهمة المراقبة و التنسيق بهدف مواجهة الظاهرة و الحد منها.
- تكثيف التحقيقات و الخرجات الميدانية من طرف مصالح الضرائب و التجارة على حد سواء.
- اتخاذ قرار منع كراء السجلات التجارية خاصة الموجهة منها للاستيراد و التصدير.
- إصلاح نظام الأسعار من خلال إلغاء الدعم الذي كان يشكل أحد الأسباب الرئيسية في ظاهرة التهريب، ورفع الضوابط عن الأسعار، وإلغاء هوامش الأرباح، وبقيت مقصورة على ثلاث مواد أساسية (الدقيق، القهوة، الحليب)، وبعض المواد الطاقوية.

خـلاصـة الفصـــــل

إن الانتقـال إلى اقتصـاد السـوق قـد فـرض علـى الاقتصـاد الجزائـري تـداعيات منهـا: رفـع الـدعم وتحريـر الأسعار وكذلك فتح الأبواب أمام المستثمرين الخواص، الخ ،كل هذه الأمور إذا أرادت الحكومة الجزائرية أن تكـون في مصـلحة الاقتصـاد الـوطني، فمـا عليهـا إلاّ تـوفير الظـروف المواتيـة لممارسـة النشـاطات الاقتصـادية في ظـل تنافسـية شـفافة، وهـذا يقتضـي بالضـرورة القضـاء أو التخفيـف علـى الأقـل مـن آفـة الاقتصاد غير الرسمي، والذي كما رأينا في معرض بحثنا في هذا الفصل موقع الاقتصاد الموازي في السوق الجزائرية، و حجمه و أهـم التدابير و الإجراءات الحكومية التي انتهجتهـا الحكومة ضـمن سياسـة احتواء النشاطات غير الرسمية التي باتت تهدد كيان الاقتصاد الوطني.

كما أن الجزائر و بحكم المشاكل التي تتخبط فيها خاصة في مجال الانشطة الموازية، فينبغي عليها الإسراع في عملية الإصلاحات الاقتصادية التي تمكن من إحداث التوازن الاجتماعي و الاقتصادي مع مراعاة دور الدولة في عملية التنظيم و المراقبة.

الفصل الثـالـث

سوق الصرف الموازي

في الجزائر

تميز الاقتصاد الجزائري في المرحلة الأولى من الاستقلال باستقرار سعر الصرف، و قد كان ذلك ضروريا نظرا لتميز هذه المرحلة بنظام تسيير مخطط مركزيا، و بتنمية كثيفة تتطلب استثمارات معتبرة، و في هذا السياق لم يكن سعر الصرف المستقر يشكل عائقا هاما لأنه كان مرفوقا بنظام صارم للرقابة على الصرف هذا من جهة، و من جهة أخرى فان ترقية و تشجيع الصادرات من غير المحروقات و السياحة كان من الأولويات، و يبرز الاهتمام باستقرار سعر الصرف في أنظمة تسعيره التي تم إتباعها و هي :

- سعر الصرف الثابت مع الفرنك الفرنسي بعد الاستقلال و هذا إلى غاية 1969.
- سعر صرف مثبت إلى سلة واسعة من العملات مع العملات المرتبطة بالواردات أثناء تعويم أسعار الصرف، و قد تزامن هذا الإجراء أساسا مع انطلاق المخطط الرباعي (1970-1979).

أدى تسيير سعر صرف الدينار بهذه الكيفية بناءا على الدور الذي خول له تكلفة إدارية للعملات الصعبة، و انفصل سعر صرف الدينار بهذه الكيفية شيئا فشيئا عن الواقع الاقتصادي. مما دفع بالسلطات النقدية إلى إتباع سياسة الانزلاق و التخفيض لقيمة العملة، و لهذا لم يكن من الممكن مواجهة أثار نتائج الأزمة الاقتصادية البترولية سنة 1986 التي أدت إلى بداية تدهور قيمة الدينار الجزائري، و هذا بالتزامن مع إجراءات إلزامية تؤدي إلى اقتصاد مبني على آليات السوق الحر. و في مثل هذه الظروف تتوافر فرص سانحة لازدهار أسواق الصرف الغير الرسمية و التي تعمل بصورة موازية لأسواق الصرف الرسمية، بهدف توفير النقد الأجنبي للمعاملات التي لا يسمح نظام الرقابة على الصرف بتمويلها غير أن السوق السوداء غالبا ما تعمل في إطار من الحرية فيما يتعلق بالطلب و العرض.

و لذلك سنتطرق في هذا الفصل إلى تبيان أهم الأسباب التي أدت إلى بناء سوق سوداء للصرف، و مدى تأثير هذه الأخيرة على السوق الرسمي، و بناءا على ذلك ارتأينا تقسيم هذا الفصل إلى ستة مباحث كالأتي :

المبحث الأول : نـظام الصـرف فـي الجـزائـر.

المبحث الثاني: نظـام الرقـابة على الصـرف فـي الجـزائـر.

المبحث الثالث: سـوق الصـرف المـوازي فـي الجـزائـر.

المبحث الرابع: محددات سعر الصـرف فـي السـوق المـوازيـة.

المبحث الخامس: وضعية سعر صرف الدينار في إطار هيمنة سوق الصرف المـوازي فـي الجـزائـر و إجراءات مكافحة السوق المالي الموازي.

المبحث السادس : القرارات و المراسيم الصادرة من طرف الحكومة الجزائرية و المتعلقة بالاقتصاد غير الرسمي عامة و اقتصاد الصرف الموازي خاصة.

I.المبحث الأول : نظام الصرف في الجزائر

إن الاستقرار الاقتصادي أمرا ضروريا تبعا للمراحل التي عرفها الاقتصاد الجزائري والتي تميزت بنظام تسيير مخطط ومركزي، وبرامج تنموية كثيفة واستثمارات معتبرة تم إنجازها. وقد برز الانشغال الدائم والمستمر بالنسبة لاستقرار سعر الصرف على أنظمة التسعير والصرف المتبعة[1].

ولقد عرف الاقتصاد الجزائري تطبيق عدة أنظمة لسعر الصرف، ارتبطت ارتباطا وثيقا بكل مرحلة من مراحل التنمية، و منه يمكننا إدراج تغيرات الصرف في الجزائر منذ الاستقلال في المراحل التالية :

1. المرحلة الأولى : الفترة 1962-1973

تميزت المرحلة الأولى للاستقلال بانتماء الجزائر إلى منطقة الفرنك حيث كانت عملتها قابلة للتحويل، و مع الاقتصاد الهش آنذاك، و هروب رؤوس الأموال نحو الخارج و اختلال ميزان المدفوعات، هذا ما ألزم السلطات باتخاذ الإجراءات اللازمة لتصحيح الاختلال عن طريق تدخل الدولة في التجارة الخارجية و رقابة الصرف على كل عمليات الاستيراد و التصدير. هذه الإجراءات كانت متبوعة بإنشاء العملة الوطنية الدينار في أفريل 1964، و الذي تم تحديده بما يعادل 0,18 غ من الذهب بنفس التكافؤ مع الفرنك الفرنسي أي إتباع نظام الصرف الثابت، إلا أن ضعف العملة الفرنسية سنة 1969 من جراء تعرض بنك فرنسا إلى عدة هجومات مضاربة حادة سنة 1968، أدى إلى انخفاض مستمر للدينار الجزائري مقابل مختلف عملات تسديد الواردات الجزائرية، و الذي تطلب بذلك إعادة تقييم تكاليف مشاريع الاستثمار التي انطلقت في إطار المخطط الرباعي الأول 1970-1973.

أمام هذه الوضعية التي اقترنت بالتخلي عن نظام أسعار الصرف الثابتة المنبثقة عن اتفاقية بروتن وودز، و تعويم العملات و عدم ربطها بمعيار الذهب و صيغة النقود للذهب، تمكنت الجزائر من الخروج نهائيا من منطقة الفرنك، و قامت بتأسيس الدينار الجزائري و ربط قيمته بسلة من العملات الأجنبية و المتكونة من 14 عملة تكون على أساس الدول التي لها علاقات تجارية مع الجزائر.

[1] محمود حميدات " مدخل للتحليل النقدي "، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون الجزائر، 2000، ص (153و154).

و قد سعى هذا النظام الجديد للتسعير إلى تحقيق هدف مزدوج هو :

– توفير دعم المؤسسات الجزائرية بواسطة قيمة الدينار تفوق القيمة الحقيقية و هذا لتخفيف تكلفة التجهيزات و المواد الأولية و مختلف المدخلات المستوردة.

– السماح للمؤسسات الوطنية بالقيام بتنبؤاتها على المدى الطويل دون أن تتعرض لتغيرات عنيفة (تنازلية) لسعر الصرف و هذا عن طريق استقرار القيمة الخارجية للدينار الجزائري[1].

2. المرحلة الثانية: الفترة 1974-1987

مع انهيار نظام بروتن وودز و إلغاء نظام ثبات الصرف سنة 1971 و إدخال نظام تقويم الصرف، فإن قيمة الدينار الجزائري أصبحت ابتداءا من جانفي 1974 مثبتة على أساس سلة مكونة من 14 عملة و هي كالتالي: " الدولار الأمريكي، الجنيه الإسترليني، الفرنك البلجيكي، الدولار الكندي، الكرونة الدنماركية، الليرة الايطالية، الفلورين الايرلندي، الكرونة النرويجية، الليرة الاسترالية، الليرة الاسبانية، الكرونة السويدية و الفرنك السويسري "[2].

حيث منحت لكل عملة من هذه العملات ترجيحا محددا على أساس وزنها في تسديدات الخارجية بالنسبة إلى العملات المسعرة من قبل البنك المركزي.

و بالتالي يتم حساب سعر صرف الدينار بالنسبة لسلة العملات بالطريقة التالية [3]:

1- حساب التغيرات النسبية للعملات المكونة لسلة الدينار الجزائري بالنسبة للدولار الأمريكي حيث يحسب التغير النسبي لكل عملة بالنسبة للدولار الأمريكي $:

$$\frac{(\$/JIO) - (\$/JIN)}{\$/JIO} \quad \text{أو} \quad \frac{(\$/JIO) - (\$/JIN)}{\$/JIN}$$

على أن تأخذ القيمة الأكبر من بين قيم المتغيرين $/JIO أو $/JIN كمقام لحساب التغير النسبي و نرمز هنا :

$: دولار أمريكي .

[1] محمود حميدات " مدخل للتحليل النقدي "، مرجع سابق الذكر، ص 156.
[2] Mourad Benachenhou « Inflation et dévaluation et marginalisation », Maison Edition, ECHRIFA , P 22.
[3] محمود حميدات " مدخل للتحليل النقدي "، مرجع سابق الذكر، ص 157 و 158 .

JI : كل عملة من العملات الصعبة 13 التي تكون سلة الدينار الجزائري.

O : سنة الأساس 1974 .

N: يوم التسعير.

$/JIO : سعر $ بالنسبة لكل عملة من العملات الأجنبية الأخرى المكونة للسلة، سنة الأساس1974.

$/JIN : سعر $ بالنسبة لكل عملة من العملات الأجنبية الأخرى التي تتكون منها سلة الدينار الجزائري السائد يوم التسعير.

2- حساب المتوسط المرجح بالتغيرات النسبية للعملات التي تتكون منها سلة الدينار الجزائري.

3- بالنسبة للدولار الأمريكي: أي مجموع التغيرات النسبية $/JI مرجحة بالمعامل JI حيث يمثل هذا المعامل وزن كل عملة في السلة.

4- حساب سعر الصرف اليومي للدينار الجزائري: يتم هذا الحساب يوميا وفق الطريقة التالية:

($/DA)n = (1 + مجموع التغيرات النسبية $/JI مرجحة بالمعامل JI).

($/DA)n : سعر الصرف اليومي لـ $ بالدج.

($/DA)n : سعر الصرف $ بالنسبة لـ دج في 1974 (سنة الأساس).

5- يتم بعد هذه العملية حساب أسعار صرف الدينار الجزائري بالنسبة للعملات الأخرى المسعرة من طرف البنك المركزي، و تحسب هذه الأسعار بطريقة أسعار الصرف المتقاطعة و لنأخذ على سبيل المثال المارك الألماني:

$$DM/DA = \frac{\$/DA}{\$/DM}$$

و بهذه الطريقة نحصل على قيم الدينار الجزائري بالنسبة لجميع العملات التي تتضمنها السلة.

إذن المراقبة المتشددة و الصارمة التي فرضت على التجارة الخارجية ساهمت في ظهور عدة مشاكل على مستوى الاقتصاد الكلي، فنظرا لتشجيع الواردات بسبب وفرة وسائل الدفع الخارجية الناجمة عن

ارتفاع أسعار المحروقات و الإصدار النقدي الغير العقلاني للعملة الوطنية، ساعدوا على كبح عملية التصدير و الرفع من مستوى التضخم.

و أمام التدهور المفاجئ لأسعار النفط سنة 1986 و الذي تمثل إيراداته المورد الرئيسي من العملات الأجنبية للبلاد، أدى إلى وقوع أزمة حادة تميزت بعجز مزدوج في ميزانية الدولة و خاصة في ميزان المدفوعات، استجابت الحكومة للتراجع الكبير في إيرادات الصادرات باللجوء إلى الاقتراض من الخارج و تشديد القيود على الواردات، و في الوقت ذاته اتبعت السلطات سياسة نشيطة لتسعير الصرف، تضمنت خفض الدينار الجزائري مقابل سلة من العملات بنسبة 31 % بين عام 1986-1988 .

3. المرحلة الثالثة : الفترة 1988 -1994 [1]

ابتدءا من عام 1988 ألغي النظام الجامد نظام سعر صرف الدينار مقابل سلة من العملات، و حل محله نظام يقضي بتخصيص النقد الأجنبي للبنوك التجارية العمومية، ضمن سقوف ائتمانية تتماشى مع أهداف ميزان المدفوعات على أن تقوم البنوك بتخصيص النقد الأجنبي للمؤسسات العامة، التي تتفاعل معها، و من عام 1991 تولى مجلس النقد و القرض مسؤولية وضع سياسة النقد الأجنبي و الدين الخارجي، و كذلك سلطة اعتماد الاستثمارات الأجنبية و المشاريع المشتركة، ثم صدر قانون التمويل الإضافي في أوت 1990 الذي منح للشركات و الأفراد حق الحيازة للحسابات بالعملات الأجنبية، وبين عامي 1989-1991، سمح الدينار الجزائري بالانخفاض لمواجهة الخسائر في معدلات التبادل التجاري خلال تلك الفترة. و في عام 1991 كجزء من محاولة لتعديل سعر صرف الدينار وفقا لما يلي:

1- الانزلاق التدريجي: هو إجراء يهدف إلى خفض قيمة الدينار الجزائري بطريقة تدريجية مراقبة، طبق هذا الإجراء خلال فترة طويلة نوعا ما، امتدت من نهاية سنة 1987 إلى غاية سبتمبر 1992، حيث انتقل معدل صرف الدينار من 4,9 دج/$ في نهاية 1987 إلى غاية 17,7 دج/$ في نهاية مارس 1991[2].

و يعود سبب الانزلاق إلى:

- زيادة خدمة الدين
- ضعف احتياطات الصرف المتاحة.

[1] النشاشبي و آخرون " الجزائر تحقيق الاستقرار و التحول إلى اقتصاد السوق"، صندوق النقد الدولي، واشنطن ، 1998، ص 115.
[2] بلعزوز بن علي " محاضرات في النظريات و السياسات النقدية "، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2004 ، ص 218.

2- التخفيض الصريح : طبقت هذه الطريقة بعد أن اتخذ مجلس النقد و القرض في نهاية سبتمبر 1991 قرار بتخفيض الدينار بنسبة 22% بالنسبة للدولار، و هذا ليصل إلى 22,5 دينار للدولار الواحد، وقد استقر حول هذا السعر إلى غاية مارس 1994 قبل إبرام الاتفاق الجديد مع صندوق النقد الدولي بتاريخ 1994/04/10، ثم تم اتخاذ قرار من قبل مجلس النقد و القرض بتخفيض الدينار مرة أخرى بنسبة 40,17% ليصبح سعر صرف الدينار 36 دينار /$.

4. المرحلة الرابعة : الفترة ما بعد 1994

لقد لجأت الجزائر في العديد من المرات إلى خيار خفض قيمة العملة الوطنية منذ اتفاق إعادة جدولة المديونية الخارجية و اتفاق التمويل الموسع، حيث بعد توقيع الجزائر عقد مع FMI (أول اتفاقية لإعادة جدولة الديون الخارجية سنة 1994) خفضت قيمة الدينار بنسبة 40,17% .

و منذ 1995 سياسة سعر الصرف في الجزائر وجهت من أجل الحصول على سعر صرف مستقر بالنسبة لسلة من عملات الدول التي لها علاقات تجارية معها، فخلال هذه السنة حدد نظام سعر الصرف بنظام التقويم المدار بين البنك المركزي و البنوك التجارية، فبين 1995 و 1998 ارتفع سعر الصرف الفعلي الحقيقي للدينار الجزائري بأكثر من 20%، و تبعه انخفاض يقدر بحوالي 13% بين 1998-2001 و تواصل هذا الانخفاض إلى غاية 2002 [1]. و في جانفي 2003 قام بنك الجزائر بتخفيض قيمة الدينار الجزائري بنسبة تتراوح ما بين 2% و 5%، وهذا الإجراء يهدف أساسا للحد من تطور الكتلة النقدية المتداولة في الأسواق الموازية، لا سيما بعد اتساع الفارق بين القيمة الاسمية للدينار الرسمي و قيمة العملة الوطنية في السوق السوداء مقابل أبرز العملات الأجنبية .

و بسبب ارتفاع قيمة الأورو بالنسبة للدولار الأمريكي تدخلت السلطات النقدية في أسواق الصرف الخارجي في النصف الثاني من سنة 2003 من أجل إعادة سعر الصرف الفعلي الحقيقي إلى ما كان عليه في نهاية 2002 .

و بين جوان و ديسمبر 2003، ارتفعت قيمة الدينار الجزائري بالنسبة للدولار الأمريكي بحوالي 11% و ارتفع الصرف الفعلي الحقيقي بـ 7,5%[2] .

[1] TALIN KORANCHELIANE « The equilibrium real exchange rate in a commodity Algeria's experience », IMF working paper, July 2005 , P 5.
[2] TALIN KORANCHELIANE, Ibid, P 5.

و قد قام بنك الجزائر في ديسمبر 2008 بتخفيض قيمة الدينار أمام العملات الرئيسية في العالم ليصل إلى 73 دج للدولار، بينما استقر سعر صرف الاورو عند 89 دج للأورو خلال نفس الفترة، و كان هدف هذا الاستقرار من اجل حماية الاقتصاد الوطني من أثار الأزمة المالية العالمية.

و هكذا سمحت لنا هذه المراحل الأربعة بمعرفة طبيعة نظام الصرف الجزائري و تطوراته منذ الاستقلال، حيث اتبعت الجزائر نظام صرف الثابت مرتبط بعملة واحدة و هي الفرنك الفرنسي منذ بداية الاستقلال، و بعد انهيار نظام بروتن وودز سنة 1974 أصبح سعر صرف الدينار مثبت على أساس سلة من العملات مكونة من 14 عملة و هذا من 1974 إلى غاية 1994، و من 1995 تم تبني نظام صرف العائم المدار ما بين البنوك، و منه أصبح سعر صرف الدينار الجزائري يتحدد تبعا لعاملي العرض و الطلب على العملة الوطنية مع تدخل البنك المركزي إما بتخفيض أو زيادة هذه القيمة (سعر الصرف).

II.المبحث الثاني :نظام الرقابة على الصرف في الجزائر

تعمد الدولة إلى تبني نظام الرقابة على الصرف من اجل إعادة التوازن إلى ميزان مدفوعاتها، و هذا النظام هو عبارة عن أداة لتنظيم الصرف من طرف الدولة، و فيه تكون كل المشتريات و المبيعات من العملات الصعبة محتكرة من طرف البنك المركزي، هذا الأخير يقوم بتوزيعها على مختلف القطاعات، و تختلف الرقابة في درجة شمولها من دولة إلى أخرى، حيث تقوم الدولة عادة بفرض قانون يجبر المصدرين و أي من يحصل على إيرادات من العملات الأجنبية على بيعها إلى البنك المركزي بالسعر الرسمي، و في بعض الأحيان يطالبهم ببيع كل ما يملكون من أسهم و سندات مقومة بالعملة الأجنبية إليها، و من ناحية أخرى يطلب من المستوردين الحصول على ترخيص خاص لاستيراد سلعة ما، و جوهر الرقابة على الصرف هو توزيع الكمية المحدودة التي تحصل عليها الدولة من الصرف الأجنبي على الطالبين بما يتفق مع الأهداف السياسية و الاقتصادية للدولة.

لقد تم تطبيق الرقابة على الصرف في الجزائر بدءا من سنة 1963، و كان الهدف منه الحفاظ على استقرار صرف الدينار من جهة، و من جهة أخرى حماية المنتوج الوطني و منع هروب رؤوس الأموال.

تتطور الرقابة على الصرف وفقا للتغيرات المالية و النقدية في ميزان المدفوعات، الاحتياطات من العملات الأجنبية، القروض المحصل عليها من الهيئات الدولية و التنظيم الاقتصادي. و قد مرت الرقابة على الصرف في الجزائر بالمراحل التالية:

1. المرحلة الأولى : 1962-1973

في هذه المرحلة تميز سعر الصرف في الجزائر بالثبات لذلك طبقت رقابة صارمة على سعر الصرف، حيث طبقت السلطات النقدية " نظام الحصص" و الذي يخص كل العمليات المسددة بالعملات الأجنبية، هذه العمليات خاضعة إلى ترخيص من قبل وزارة المالية و بذلك أصبحت كل من الواردات و الصادرات تخضع لسلة من إجراءات الرقابة المتمثلة خاصة في الحصول على الترخيص المسبق و احترام الحصص المقررة، و تتمثل الأهداف الرئيسية لنظام الحصص فيما يلي:

1- إعادة توجيه الواردات حسب قدرات كل منطقة.

2- الحد من السلع الكمالية و اقتصاد العملات الأجنبية .

3- حماية الإنتاج الوطني .

4- تحسين وضع الميزان التجاري.[1]

بالإضافة إلى هذا النظام تم إقامة رقابة على العمليات التجارية مع الخارج، و قد أدى هذا إلى الاحتكار المباشر للتجارة الخارجية من قبل الدولة.

2. المرحلة الثانية : 1974-1987

تميزت الرقابة على الصرف في هذه المرحلة من خلال صدور قانون 78-02 و قانون 86-12 حيث نص كل منهما على ما يلي:

- قانون 78-02 الصادر في فيفري 1978 : نص على :

- تأميم عمليات البيع و الشراء مع الخارج.

- إعطاء الجمارك حق التدخل و المراقبة و السهر على عدم دخول و خروج السلع الممنوعة.

[1] محمود حميدات " مدخل إلى التحليل النقدي "، مرجع سابق الذكر، ص 173 و174.

– إعطاء الهيئة العمومية مهمة مباشرة العلاقات الاقتصادية و المالية بين الجزائر و باقي العالم.

و قد سمح في إطار حماية البلاد من التأثيرات السلبية التي تنتج عن علاقات القوى السائدة في مجال التجارة الخارجية للأشخاص الطبيعيين المقيمين بالخارج بفتح حسابات بالعملات الأجنبية في الجزائر.

- قانون 86-12 الصادر في 19 أوت 1986 :

قد مكن هذا القانون البنوك من استرجاع صلاحيتها في مجال الصرف . حيث خول البنك المركزي صلاحية التشريع و التنظيم المتعلقين بالصرف في مجال التجارة الخارجية .

إلا أن هذا النظام أظهر حدوده في خضم أزمة الديون الخارجية سنة 1986، حيث انخفضت أسعار البترول و تدهورت قيمة الدولار بنسبة كبيرة في أسواق الصرف العالمية.

3. المرحلة الثالثة : ما بعد 1988

تميزت هذه المرحلة بصدور قانون 88-01 بتاريخ 1988/01/12 حيث نص على استقلالية المؤسسات الاقتصادية العمومية، و قدم نتائج مهمة بخصوص تنظيم القطاع البنكي و المالي في الجزائر، بحيث أعطى للبنك المركزي مهمة المشاركة في تحضير القوانين المتعلقة بالصرف و التجارة الخارجية، و تم إلغاء الترخيص الإجمالي للاشتراك و تعويضه بميزانية العملات الصعبة .

و بعد صدور قانون النقد و القرض (90-10) [1] و الذي نص على المبادئ العامة للرقابة على الصرف و جعلها من اختصاص البنك المركزي، مما استدعى إعداد البنك المركزي لأدوات أساسية التي تسمح له بمراقبة العلاقات الاقتصادية و المالية مع الخارج، و إدخال تغيرات عميقة على نظام الرقابة على الصرف . حيث أصبح قائما على مبدأ حرية المعاملات، مما تطلب عدة إجراءات و مجموعة من التنظيمات تهدف إلى التخفيف من القيود التي تقوم عليها الرقابة على الصرف و تحرير التجارة الخارجية.

و منذ 1995 حدد نظام سعر الصرف بنظام التقويم المدار بين البنك المركزي و البنوك التجارية، و هو نظام يسمح بمرونة كبيرة في تحديد سعر العملة مقابل العملات الأخرى، و يتدخل البنك المركزي في السوق بائعا للعملة الأجنبية عندما يلاحظ طلبا كثيرا عليها قد يؤدي إلى انخفاض قيمة العملة الوطنية،

[1] الجريدة الرسمية العدد 1990/16 القانون 90-10 المؤرخ في 1990/10/14 المتعلق بالنقد و القرض .

كما أنه قد يتدخل مشتريا للعملة الأجنبية عندما يلاحظ عرضا كبيرا لها، و قد يؤدي ذلك إلى ارتفاع قيمة العملة الوطنية.

و هكذا فإن دور السلطة النقدية في عملية التعديل الهيكلي للاقتصاد الجزائري هام جدا خاصة في تنشيط و تفعيل التوازنات الاقتصادية اللازمة لإعادة دفع عجلة النشاط الاقتصادي.

III.المبحث الثالث : سوق الصرف الموازي في الجزائر

إن سوق الصرف الموازي هو سوق هيكلي أين يتواجد فيه بانتظام العرض و الطلب على العملة الأجنبية للحصول على سعر توازني هو سعر الصرف الموازي[1].

و الهدف من تواجد هذا السوق هو تحديد انعكاسات تخفيض سعر الصرف عل الأسعار المحلية أين توجد يد مراقبة لتدفقات رؤوس الأموال و الاحتياطات الدولية.

و تعتبر سوق الصرف الموازية سوقا ثانويا موازيا لسوق الصرف الرسمي بحيث يمكن التمييز بين سوق الصرف الرسمية و سوق الصرف الموازية كالتالي:

- السوق الرسمية للعملة يتميز بسعر مفروض للعملة [2]و يسمى بسعر الصرف الرسمي أو السعر القانوني في سوق الصرف.
- السوق الموازي للصرف يتميز بسعر غير مفروض يتحدد بحرية بحسب قانون العرض و الطلب[3] و يسمى بسعر الصرف الموازي .

يتواجد سوق الصرف الموازي في أغلب الدول السائرة في طريق النمو، و الجزائر كأي بلد من هذه الدول تتميز هي الأخرى باستفحال سوق موازية للصرف، بحيث يعود ظهور هذه السوق إلى عدة عوامل نذكر أهمها فيما يلي:

[1] Remdane Abdoune « Economie generale du taux de change », les cahiers de la réforme , 2eme édition ENAG , 1990, P 208.
[2] Ahmed Henni « Essai sur l'économie parallèle, cas de l'Algérie », Edition ENAG , 1991, P 65.
[3] Ahmed Henni, IBID.

1. أسباب ظهور سوق الصرف الموازية

إن من بين الأسباب التي تؤدي إلى ظهور سعر الصرف الموازي هي قلة و ندرة العملة الصعبة، فيصبح بذلك البنك المركزي عاجزا عن تلبية رغبات طالبي العملة الصعبة، الأمر الذي يدفع الراغبين في الحصول عليها إلى شرائها بأعلى سعر ممكن، الشيء الذي يشجع مالكي هذه العملة من بيعها في سوق موازية بدلا من السوق الرسمية[1].

و يرجع سبب هذه الندرة إلى:

– الرقابة الصارمة التي كانت مفروضة على الاقتصاد الوطني و ذلك عن طريق مراقبة كمية و نوعية السلع المستوردة، و كذا مراقبة تحركات رؤوس الأموال إلى الخارج.

– احتكار التجارة الخارجية بفرض قيود على المبادلات مع الخارج في سنوات السبعينيات و الثمانينات .

– ضخامة جهود الاستثمار الذي أدى إلى لجوء كثيف إلى الخارج لتغطية الحاجات الضرورية لتسيير الاقتصاد الوطني، و بالتالي استنزاف العملة الصعبة في تغطية المديونية.

– كما ساهم تدهور أسعار البترول سنة 1986 في تأزم الوضعية الاقتصادية للجزائر، بحيث زاد من عبء المديونية الخارجية و بذلك نقصت المداخيل من العملة الأجنبية.

– إن حركة الاستيراد النشيطة التي تعرفها الجزائر تساهم في زيادة الطلب على العملة الصعبة، و هو ما ينشط من حركة الأسواق الموازية للعملة.

[1] بودلال علي " إشكالية الاقتصاد غير الرسمي و العوامل التي تساعد على توسيع رقعة قي الجزائر "، محاضرات الملتقى الدولي للاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة، جامعة دحلب، 22/21 ماي 2002 ، ص 170.

2. سلبيات ظهور السوق الموازية للصرف في الجزائر

شاع انتشار سوق الصرف السوداء في الجزائر ما أدى إلى[1] :

– كتلة نقدية كبيرة من العملات الصعبة بحوزة الأشخاص و خاصة المهاجرين الجزائريين تنشط في السوق السوداء، دون أن تتمكن البنوك الجزائرية من استيعابها في حسابات جارية بالعملة الصعبة أو بتحويلها إلى الدينار، لكون أسعار الصرف في البنوك منخفضة مقارنة بالسوق الموازي.

– تفضيل الأجانب القادمين من الخارج من صرف عملاتهم في السوق الموازية بدل السوق الرسمي بسبب فارق السعر.

– هروب حجم غير معروف من الأموال بالعملة الصعبة من الجهاز المصرفي الحكومي بسبب التسهيلات التفضيلية في التمويل بالعملة الصعبة، الذي تستفيد منه بعض مؤسسات قطاع الخاص و الأشخاص الطبيعيين، و إعادة بيعها بالدينار في السوق الموازي و تحصيل الفارق بين سعر الاستلام و سعر البيع.

– عدم خضوع عمليات الصرف في السوق الموازي للضريبة، و بالتالي حرمان الخزينة العمومية من مصدر دعم معتبر لميزانية الدولة، و يعني هذا أن الخسارة تكون مزدوجة بالنسبة للنظام المصرفي و بالنسبة لخزينة الدولة.

IV. المبحث الرابع : محددات سعر الصرف في السوق الموازية

إن السوق الموازي للعملة الصعبة سوق حر أين يتحدد سعر العملة الأجنبية بحرية عن طريق العرض و الطلب على العملة .

و السوق دائما تتكون من عرض و طلب على سلعة مهما تكن، و فيما يخص السوق الموازي فمجموعة القيود المفروضة من طرف سياسة الصرف تخلق الطلب على العملة، و الطلب يخلق العرض.

[1] ناصري نفيسة " اثر سعر الصرف على جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة في البلدان النامية – دراسة حالة الجزائر "، ماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص مالية دولية ، تلمسان، 2011/2010 ، ص 131.

و في الجزائر سعر الصرف الموازي يعكس حقيقة القوة الشرائية للدينار، حيث يتحدد هذا الأخير بحسب العرض و الطلب حيث [1]:

✓ **محددات العرض** :

إن عرض العملات الأجنبية لتمويل سوق الصرف الموازية يمكن أن تأتي من عدة مصادر :

- تحويلات المغتربين .
- العمال الأجانب .
- رصيد السياح الأجانب.
- عمليات تزييف فواتير التجارة .
- عمليات التهريب (خصوصا رؤوس الأموال).

✓ **محددات الطلب** :

وسائل الدفع الخارجية لسوق الصرف الموازية تخدم تغطية ما يلي :

- تمويل العمليات التجارية: عمليات الاستيراد، عمليات التهريب السلعي، و العمليات غير الشرعية.
- سياحة المقيمين .
- تحويلات رؤوس الأموال خاصة في فترة الانفتاح الاقتصادي .
- المدفوعات غير المنظورة كعمليات تمويل تجارة المخدرات التي تتم أساسا بالاعتماد على السوق السوداء للنقد الأجنبي.

يتحدد سعر الصرف الموازي بهذه العوامل، كما و يأخذ بعين الاعتبار " علاوة الخطر لأن الرقابة على الصرف تمنع بيع و شراء العملات الصعبة دون إذن البنك المركزي، و بالتالي قد يتعرض المتعاملين في هذه السوق للغرامة أو السجن أو مصادرة الكميات المضبوطة من النقد الأجنبي أو جميع هذه الأمور معا، و هو ما يعني أن هؤلاء المتعاملين في السوق السوداء، يعملون في ظل ظروف المخاطرة تعتمد

[1] Abderzak Benhabib ,M.Ben Bouziane , Taher Ziani « Marché de change informel et mésalignement Algérienne», Faculté des Sciences Economiques Tlemcen .

درجتها على حدة عقوبات المخالفة و في ظل هذه الظروف يقوم المتعاملون بتعويض المخاطرة بعلاوة الخطر على معدل الصرف في السوق السوداء"[1].

1. مصادر تمويل سوق الصرف الموازي في الجزائر

يمكن ذكر أهم مصادر تمويل سوق الصرف الموازي فيما يلي:

a. المغتربين والمتقاعدين المغتربين:

تعتبر أكبر فئة ممولة للسوق الموازي في الجزائر، نظرا لعدم تشديد الرقابة من قبل مصالح الجمارك في المطارات الجزائرية على العملة الصعبة التي يحملها المغتربين، و كذلك الاكتفاء فقط بما يقدمه المسافر من تصريح يعبر – في معظم الأحيان –عن قيمة صغيرة من العملة الصعبة، مما يفتح مجالا أمام المغتربين لتداول كميات كبيرة من العملة الصعبة – غير المصرح بها– في السوق الموازي قصد الاستفادة من هامش ربح معتبر.

فعلى سبيل المثال في منطقة القبائل يتم تداول حوالي4 ملايير أورو يوميا في السوق الموازي مصدرها أساسا المغتربين والمتقاعدين المغتربين[2] .

يمثل الشكل[3] رقم (13)نسبة تحويلات العاملين في الخارج إلى الناتج المحلي الإجمالي للدول العربية المستقبلة عام 2004 .

الشكل رقم (13) :نسبة تحويلات العاملين في الخارج إلى الناتج المحلي الإجمالي للدول العربية المستقبلة عام2004

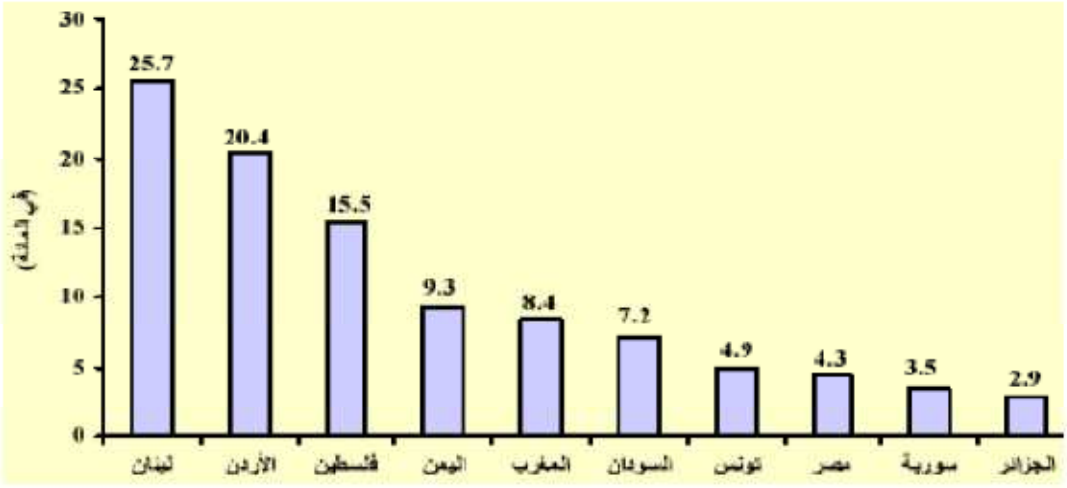

المصدر: التقرير الاقتصادي العربي الموحد : تحويلات العاملين في الخارج والتنمية الاقتصادية في الدول العربية،2006،ص45.

[1] عزوز علي و بوزيان عبد الباسط " الاقتصاد الموازي و السياسات المضادة له في الجزائر "، مرجع سابق الذكر.

[2] Karim Badjadji « Les émigrés et le change parallèle en Kabylie », Quotidien d'Oran, 2008.

[3]التقرير الاقتصادي العربي الموحد " تحويلات العاملين في الخارج والتنمية الاقتصادية في الدول العربية"،2006 ، ص 45 .

من خلال الشكل السابق نلاحظ أن نسبة تحويلات العاملين الجزائريين في الخارج إلى الناتج المحلي الإجمالي هي ضئيلة جدا في الجزائر إذا ما قورنت بمثيلتها في البلدان العربية الأخرى، وهذا راجع إلى أن هذه التحويلات معظمها يكون في السوق الموازية، مما لا يسمح بتسجيلها في الحسابات الرسمية.

و يمثل الشكل[1] رقم (14) مصادر تحويلات العاملين إلى الدول العربية المستقبلة لسنة2004 .

الشكل رقم (14): مصادر تحويلات العاملين إلى الدول العربية المستقبلة لسنة2004

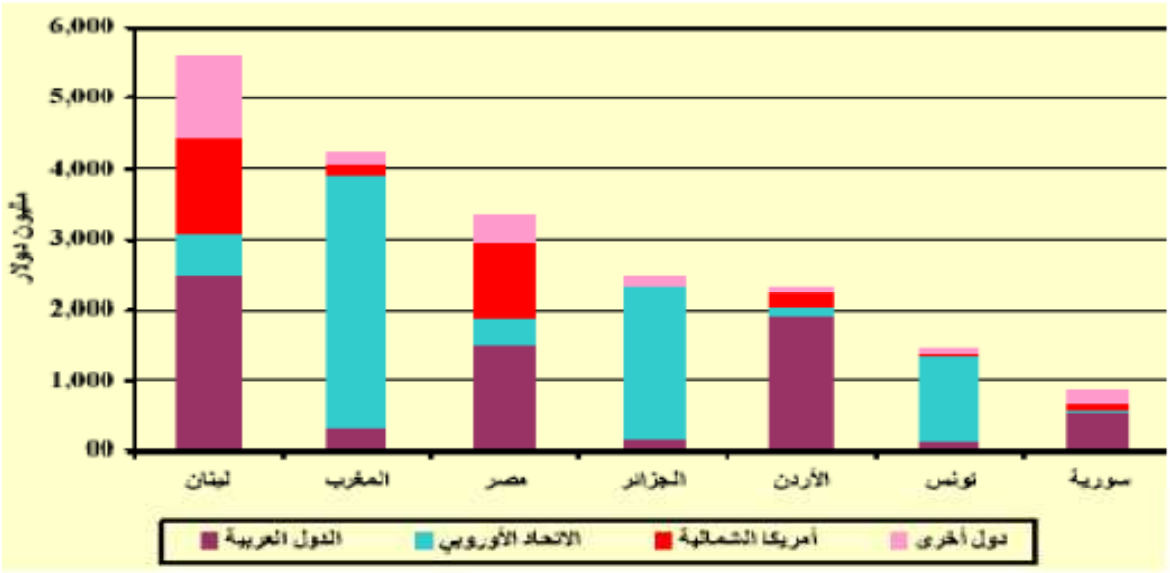

المصدر:التقرير الاقتصادي العربي الموحد، مرجع سبق ذكره، ص 46.

من خلال الشكل السابق، نلاحظ أن معظم العاملين الجزائريين في الخارج يتواجدون ببلدان الاتحاد الأوروبي، هذا ما يعني أن المبالغ التي تحول من الخارج إلى الجزائر معظمها يأتي من الاتحاد الأوروبي.

b. العمال الأجانب:

عادة ما يدفع الراتب للعمال الأجانب بالعملة الصعبة، فيقوم هؤلاء العمال بتحويل جزء منه إلى عائلاتهم في مواطنهم الأصلية، أما الجزء المتبقي ففي غالب الأحيان يتم بيعه في السوق الموازي من أجل الاستفادة أكثر من الدينارات الزائدة.

c. السواح:

يعتمدون نفس طريقة المغتربين.

بالإضافة إلى مصادر أخرى تساعد بشكل كبير في تمويل سوق الصرف الموازي كالتهريب، التجارة بالأسلحة، الإرهاب،....

[1] التقرير الاقتصادي العربي الموحد ، مرجع سبق ذكره، ص 46 .

d. عمليات تزييف فواتير التجارة: سواء من خلال المغالاة في قيمة الواردات، أي زيادة قيمة فاتورة الاستيراد بهدف الحصول على قدر أكبر من النقد الأجنبي، أو من خلال إبخاس قيمة الصادرات، أي بإظهار قيمة الصادرات بأقل من قيمتها الحقيقية بهدف تسليم مقدار أقل من حصيلة الصادرات بالنقد الأجنبي.

2. النشاطات التي يمولها هذا السوق

a. السياحـــــــة:

إن كل مواطن جزائري لديه الحق في الحصول على قيمة من العملة الصعبة تعادل 15.000 دج مرة واحدة في السنة، وذلك في حالة سفره إلى الخارج كشرط للحصول على تأشيرة الدخول.

إذا ما اعتبرنا في هذه الحالة أن(1 أورو = 100 دج)، فان 15000 دج تقابلها 150 أورو، وهو مبلغ جد ضئيل مقارنة بما سينفقه السائح من مصاريف : كاستئجار في النزل، مصاريف الأكل والشرب والسياحة في حد ذاتها، شراء الهدايا، الخ. هذا ما يدفع بالسائح إلى اللجوء للسوق الموازي من أجل الحصول على العملة الصعبة التي تغطي جميع مصاريفه أثناء السفر.

b. تكاليف البعثات والتدريب في الخارج:

يستفيد أصحاب البعثات والتدريب من تمويل يقع على عاتق مؤسساتهم، إلا أن هذا الأخير يعتبر غير كاف بالنظر إلى حاجات المستفيدين، فيقوم هؤلاء باللجوء إلى السوق الموازي من أجل الحصول على العملة الصعبة.

c. تمويـل العمليـات التجاريـــة:

يعتبر السوق الموازي من أكبر مصادر التمويل بالنسبة للعمليات التجارية خاصة المتعلقة منها بعمليات الاستيراد.

فكما ذكرنا سابقا أن المستوردين يتلقون صعوبة في الحصول على العملة الصعبة اللازمة من أجل تمويل عملياتهم التجارية، فيلتجأ هؤلاء المستوردين إلى السوق الموازي من أجل الحصول على ما يريدون من العملة الصعبة.

كما يتم التحول إلى السوق الموازي لتمويل العمليات غير الشرعية، و تمويل عمليات التهريب السلعي أو ما كان يطلق عليه سابقا بتجارة القفة.

V.المبحث الخامس: وضعية سعر صرف الدينار في إطار هيمنة سوق الصرف الموازي في الجزائر

1.وضعية سعر الصرف في الجزائر :

منذ إصدار العملة الوطنية سنة 1964، سير سعر الصرف إداريا و تميز بالاستقرار و الثبات، فحل الدينار الجزائري محل الفرنك الفرنسي الجديد بتعادل 1 دج = FF1، إلا أن سعر صرف الدينار بقي مرتبط بالفرنك الفرنسي إلى غاية إنهيار بروتن وودز و إلغاء نظام ثبات الصرف سنة 1971 و إدخال نظام تعويم الصرف، حيث خرجت الجزائر بذلك من منطقة الفرنك الفرنسي و تم تثبيت سعر الصرف إلى سلة واسعة من العملات.

و قد أدى تسيير سعر صرف الدينار بهذه الكيفية إلى تحديد تكلفة إدارية و ليست اقتصادية للعملة الصعبة، بمعنى أن سعر العملة الصعبة بالدينار لا تربطه أي علاقة كما يفترض أن تكون بأداة و كفاءة الاقتصاد الوطني، و هكذا انفصل سعر صرف الدينار عن الواقع الاقتصادي كما نتج عن ذلك سلوك غير عقلاني في استخدام الموارد الأكثر ندرة و المتمثلة في العملات الصعبة،كما أعطى هذا الأسلوب قيمتين لسعر صرف الدينار الأولى تحددها السلطات النقدية إداريا و الثانية تحدد في السوق الموازية أو السوق السوداء ، و الجدول التالي رقم (28)يبين ذلك :

الجدول رقم (28) : سعر صرف الفرنك الفرنسي مقابل الدينار الجزائري في سوق الصرف الرسمي و الموازي :

السنة	1970	1974	1977	1980	1987
السوق الرسمي	1,0	1,0	1,3	0,62	0,80
السوق الموازي	1,0	1,1	1,5	2,0	4,0

Source : H.Bali « Inflation et mal développement Algérie » OPU, Alger, 1993, p191

الجدول يبين أنه في السوق الرسمي بقي سعر صرف الفرنك الفرنسي مقابل الدينار منخفض بالرغم من اختلال ميزان المدفوعات و زيادة المداخيل، و في المقابل نلاحظ حدوث ارتفاع في سعر صرف الفرنك مقابل الدينار في السوق الموازي خلال الفترة 1980 إلى 1987، و بالرغم من الاختلالات المسجلة في

ميزان المدفوعات لم تقم السلطات النقدية بالإصلاحات الضرورية للوصول إلى توازن الاقتصاد الكلي الخارجي[1].

و بعد التدهور المفاجئ لأسعار النفط سنة 1986 و الذي تمثل إيراداته المورد الرئيسي من العملات الأجنبية للبلد، أدى إلى وقوع أزمة حادة تميزت بعجز مزدوج في ميزانية الدولة و خاصة ميزان المدفوعات، مما استوجب إجراء إصلاحات نقدية و مالية جذرية، فقررت الجزائر تحويل جزئي للدينار، و كان ذلك عام 1991 و هذا بإدراج قسمة القرض المستندي القابل للتحويل الكلي للدينار في سنة 1993.

و الجدول[2] الموالي رقم (29) : يبين تطور سعر الصرف للدينار الجزائري بالنسبة للدولار الأمريكي بين السوق الرسمية و السوق الموازية منذ 1990 إلى 2000: الوحدة (دج /$)

السنة	1990	1991	1994	1996	1997	1999	2000
السوق الرسمية (متوسط مرجح)	10	17,7	36,0	54,7	57,6	66,6	75,3
السوق الموازية	32,5	32	55	85	90	100	100
الفرق	22,5	14,3	19,0	30,3	32,4	33,4	24,7

المصدر : بلعزوز بن علي " محاضرات في النظريات و السياسات النقدية " ، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 2004، ص 217 .

من الجدول نلاحظ أن سعر الصرف في تطور مستمر سواء كان سعر رسمي أو السعر الموازي، هذا الارتفاع المتواصل في قيمة الصرف دج / $ تترجم تدهور قيمة العملة الوطنية سنة بعد سنة.

حيث وصلت قيمة الدولار الواحد بما يساوي 100 دج في سنة 2000 في السوق الموازي و بما يقابل 76,3دج/ $ في السوق الرسمي.

أما الجدول[3] الموالي رقم (30) فيبين تطور سعر الصرف للدينار الجزائري بالنسبة للأورو الأوربي بين السوق الرسمية و السوق الموازية منذ 2001 إلى 2013:

[1] Abderzak Benhabib ,M.Ben Bouziane , Taher Ziani « Marché de change informel et mésalignement Algérienne» Faculté des Sciences Economiques, Tlemcen.

[2] بلعزوز بن علي " محاضرات في النظريات و السياسات النقدية "، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 2004، ص 217.

[3] قارة ملاك أطروحة دكتوراه في الاقتصاد "إشكالية الاقتصاد الغير الرسمي في الجزائر "، جامعة قسنطينة، 2009-2010، ص 143.

الجدول رقم(30): تطور سعر الصرف غير الرسمي وسعر الصرف الرسمي الفترة 2001-2013:

الوحدة: الأورو والدينار الجزائري

السنــة	2001	2002	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
سعر الصرف الرسمي	72.25	78	86	96	93.60	99.70	107	101	93	106	103	103
سعر الصرف غير الرسمي	85	96	120	94.5	100	105	120	125	127	142	150	141

المصدر :قارة ملاك أطروحة دكتوراه في الاقتصاد "إشكالية الاقتصاد الغير الرسمي في الجزائر " جامعة قسنطينة 2009-2010 ص 143.
www.inf.org
www.alg17.com
www.2algeria.org

نلاحظ من الجدول أن سعر الصرف عرف استقرارا ابتداء من سنة 2005، إذ بلغت قيمة العملة الصعبة في السوق الموازي 94.5 دج مقابل 96 دج في السوق الرسمي، ويمكن إرجاع ذلك إلى القانون الذي أصدر من قبل السلطات الجزائرية، و الذي مفاذه منع استيراد السيارات من الخارج التي يتجاوز عمرها 3سنوات، بالإضافة إلى القرار الذي تضمنه قانون المالية لسنة 2004 والمتضمن رفع رأسمال شركات الاستيراد إلى 20 مليون دج، مما يعني نقص الطلب على هذه العملة في السوق الموازي.

أما في سنوات :2007 - 2013، فنلاحظ أن سعر الصرف غير الرسمي ارتفع من جديد نتيجة للتطورات التي طرأت على المستوى الدولي أهمها ارتفاع قيمة الأورو مقارنة بالدولار.كما يرجع هذا الارتفاع أيضا إلى الزيادة في الأجور لفئات كثيرة من عمال القطاع العام و كذا مؤخرات الزيادة في الأجور بأثر رجعي ما يفتح لهم المجال للإنفاق أكثر.

2. المساعــرة النقديــة لسعر صــرف الدينــار

إن المساعرة النقدية لها بعد مهم في سعر الصرف الموازي و قبل التعرض لهذا البعد فسوف نبدأ بالتعرض لسعر الصرف الفعلي الحقيقي:

a. سعر الصرف الحقيقي : يعرف سعر الصرف الفعلي الحقيقي نظريا بأنه السعر النسبي للسلع المتبادلة إلى السلع غير متبادلة، فلا يوجد مقياس أو مؤشر موحد لكيفية حساب سعر الصرف الفعلي فمعدل الصرف الحقيقي يأخذ بعين الاعتبار درجة المنافسة للسلع في عدد من الدول.

b. سعر الصرف الحقيقي و عدم المساعرة النقدية : يمكن تعريف عدم المساعرة النقدية في سعر الصرف الحقيقي أنها ابتعاد سعر الصرف الحقيقي الحالي عن سعره التوازني، لهذا يجب معرفة سعر الصرف التوازني الذي يعتمد بدوره على عوامل هيكلية و اقتصادية كلية .

و يمكن ملاحظة عدم المساعرة النقدية عندما تقيم العملة المحلية بأعلى من قيمتها، الشيء الذي يعيق النشاط التجاري و التنمية الاقتصادية، مما يدفعهم إلى تطبيق نوع من أنواع الرقابة على الصرف أو أي سياسة حمائية أخرى .

" إن من بين الطرق التي يتم استعمالها لتبيين المساعرة النقدية هي حساب سعر الصرف الموازي بين درجة الانحراف و الابتعاد عن سعر الصرف الحقيقي، فلما يقيم سعر الصرف بأعلى من قيمته يعني هذا مراقبة أكثر بالنسبة للبلد مما ينتج عنه نسبة جزائية كبيرة في سعر الصرف الموازي "[1].

و الجدول التالي يبين النسبة الجزائية للسوق الموازي كنسبة من معدل الصرف الرسمي، فالجزائر تعتبر ذات نسبة جزائية كبيرة جدا هذه النسبة كانت تمثل 4 مرات السعر الرسمي في الفترة 1985 – 1989 و مرتين في الفترة 1990-1997.

الجدول [2] رقم (31): النسبة الجزائية للسوق الموازي كنسبة من سعر الصرف الرسمي .

الفترة	1974-1970	1979-1974	1984-1980	1989-1985	1997-1990
الجزائر	%51	%96	%242	%379	%194

Source : K.Sokkat and achg lahcen , jim 2000

و الجدول الموالي رقم (32) :درجة عدم المساعرة النقدية بالعلاقة مع العملات الأجنبية .

الفترة	1974-1970	1979-1974	1984-1980	1989-1985	1997-1990
الجزائر	-9 ,14	-1,10	-3,76	2,12	6,77

Source : K.Sokkat and achy lahcen , jin 2000

[1] Abderzak Benhabib ,M.Ben Bouziane , Taher Ziani « Marché de change informel et mésalignement , le cas de dinars Algérienne », Faculté des Sciences Economiques Tlemcen, p 8.

[2] K.Sekkat , Lahcen Achy « The European single currency and menas manufacturer export to Europe » Fenise, Juin 2000 .

تبين نتائج الجدول أن سعر الصرف الحقيقي مقيم بأعلى من قيمته أي أن درجة عدم المساعرة النقدية تكون mis>0 عندما يكون أصغر من قيمته التوازنية و العكس صحيح، و من الجدول نلاحظ أن الدينار الجزائري كان مقيما بأعلى من قيمته في الفترة 1970-1984 .

3. سياسة تخفيض قيمة صرف الدينار و هيمنة السوق الموازية

بناءا على دراسة و بحث دكتور الاقتصاد السيد كاميل ساري في مقاطعة مونتروي الفرنسية، توصل إلى أن تخفيض سعر صرف الدينار واقع لا يمكن نكرانه، وإنما يتم في الجزائر بصفة تدريجية وعلى مراحل لتفادي الصدمات، معتبرا بأن السوق الموازية للعملة لا تزال مهيمنة بصورة كبيرة ومؤثرة. وأوضح دكتور الاقتصاد انه يحتم ارتفاع سعر صرف الدينار بعد تسجيل تراجع للعملة الأوروبية وتراجع الدينار أمام الدولار، لأن قياس صرف الدينار يتم وفق مبدأ "سلة العملات"، فالدينار يقاس وفق سلة يمثل فيها الأورو حوالي 40 بالمائة والدولار 40 بالمائة، ثم تأتي العملات الرئيسية، مثل الين الياباني والجنيه الإسترليني. وعليه، فإن الدينار يقاس وفق تطور هذه العملات، ولكن مؤخرا سجلنا أن الدينار تراجع أمام الاورو و حتى الدولار معا.

في الواقع، يتبع بنك الجزائر تطور سعر الصرف أيضا في السوق الموازية لأنه مؤثر، وسجلنا أن الدينار تراجع في الآونة الأخيرة، وبات الفارق بين سعر الصرف الرسمي والموازي يتسع. ولأن الجزائر تمتعت براحة مالية ووفرة في العملة الصعبة، فإن الواردات أيضا عرفت نموا معتبرا قارب 15 بالمائة ما بين 2010 و 2011. لذلك، باشرت السلطات عملية تخفيض للدينار تمت بصورة تدريجية، ليقترب سعر الصرف الرسمي مع الموازي".

كما أوضح الدكتور أن "الدولة تحملت أعباء من خلال رفع الأجور والتحويلات الاجتماعية التي قدرت بحوالي 25 مليار دولار، وبالتالي كان خيار تخفيض قيمة صرف الدينار، وهو إجراء عمدت دول وحكومات سابقا إلى القيام به، لامتصاص جزء من التضخم، و أيضا لتقليص جزئي للواردات، لأننا بتخفيض قيمة العملة الوطنية، نضاعف تكلفة الاستيراد لدى المتعاملين".

ونبه خبير الاقتصاد انه "لو تتراجع أسعار البترول، فإن الجزائر ستلجأ لاحتياطاتها لدرء النقص، علما أن الاعتماد المستندي فشل في تقليص الواردات، لأن هذه الآلية كانت مطلبا غربيا، فرنسيا خاصة، لضمان

أن يتلقى المصدر الفرنسي أمواله. ولكن الاعتماد المستندي ليس بالضرورة خيارا أمثل للمستورد، لأنه يرفع تكاليف عمليات الاستيراد ويضاعف من وقت معالجة العمليات التجارية".

و الحكومة الجزائرية لا تتكلم رسميا عن تخفيض الدينار، لأن الأمر مرتبط بالسيادة والحس الوطني. لذا، يتم التخفيض تدريجيا على مراحل، ولاحظنا أن الأورو كان يقدر بـ 100 إلى 102 دينار وأصبح يقدر بـــ104 ثم 108 دينار، وفي السوق الموازية، بلغ متوسط 140 إلى 145 دينار، وحتى 149 دينار. ولكن عملية التخفيض يمكن أن تكون لها سلبيات، مثل تهريب العملة."

و عموما، الدول تخفض عملتها لدعم الصادرات، ولكن الجزائر لا تصدر خارج المحروقات سوى5,2 %، وندرك أن صندوق النقد الدولي، مثلا، يشجع دائما خيار تخفيض قيمة الصرف للعملة المحلية لتشجيع التصدير، ولكن هذا البديل لا ينفع الجزائر، لأن اقتصادها غير متنوع.

و عليه فان تخفيض قيمة الدينار ليس الحل الأمثل للقضاء على ظاهرة الارتفاع المستمر في الطلب على العملة الصعبة و الناتج عن حركة الاستيراد النشيطة التي تعرفها الجزائر، بل على العكس فانه سيزيد من نسب التضخم و سيرفع الأسعار و سيتسبب في تدهور القدرة الشرائية.

و عموما، إن خفض قيمة العملات يكون عند ازدهار الصناعة و الإنتاج المحلي ووفرته للتمكن من جلب اكبر قدر ممكن من الزبائن و منه جلب اكبر قدر ممكن من المداخيل.

4. الإجراءات الواجبة لمكافحة السوق الموازية للعملة

إن الإجراءات الواجبة لمقاومة السوق الموازية للعملة تتمثل فيما يلي :

- قابلية تحويل العملة: و تندرج تحت الشروط التالية:
  - ✓ على الدولة إشباع كل الحاجيات المحلية للإنتاج المحلي أو الاستيراد.
  - ✓ يجب على البلد أن يمتلك حجما هاما من الاحتياطات.
  - ✓ ضمان قابلية تحويل العملة و يقصد به حرية تبادل هذه العملة بغيرها من العملات بحرية و بدون قيود، و هنا يجب على البنك المركزي ضمان حرية عملته في سوق الصرف بكل حرية.

- تخفيض القيمة الخارجية للعملة : تعتبر سياسة التخفيض أداة فعالة، لإزاحة السوق الموازية للعملة عن دورها المتمثل في الإخلال بنظام الأسعار و الفرق بين السعر الرسمي و السعر الموازي يميل إلى الانخفاض حسب مستوى التخفيض، لكن تخفيض قيمة العملات يجب أن يكون عند ازدهار الصناعة و الإنتاج المحلي ووفرته لجلب اكبر قدر ممكن من الزبائن و من جلب اكبر قدر ممكن من المداخيل .
- فتح مكاتب الصيرفة : مثلما هو معمول به في العديد من الدول العربية و ذلك من اجل التخلص نهائيا من الاحتكار و المضاربة.
- ترسيم تبديل العملات الأجنبية يسمح بالقضاء على العملة المزورة و تمكين الدولة من عائدات مالية هامة و مساعدة المواطن على اقتناء العملة الصعبة بأسعار معقولة، و منه تقريب السعر بين البنوك و مكاتب الصيرفة.

VI. المبحث السادس: القوانين و القرارات و المراسيم الصادرة من طرف الحكومة الجزائرية و المتعلقة بالاقتصاد غير الرسمي عامة و اقتصاد الصرف الموازي خاصة

لقد كان للحكومة الجزائرية دور هام في تفشي ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي و توسعه و ذلك من خلال القرارات و القوانين التي سنتها، فمنها ما ساهم و بشكل كبير في انتشار ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي و ذلك لعدم التحضير الجيد للأرضية اللازمة لتطبيق هذه القوانين، و هناك قوانين و قرارات كان من شانها كبح الاقتصاد غير الرسمي و محاولة القضاء عليه.

و من بين هذه القوانين و القرارات و المراسيم ما نجح و اظهر فعاليته، و منها ما لم يصل إلى الهدف الموضوع من اجله، و ذلك إما لعدم التطبيق الصارم و الجيد لهذه القوانين أو لأسباب أخرى .

و تتمثل هذه القوانين فيما يلي :

1. القوانين و المراسيم و القرارات التي ساهمت في تفشي الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر (النصوص الصادرة من سنة 1994-2012):

إن الحكومة الجزائرية ساهمت بنسبة كبيرة في تفشي ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي، و ذلك من خلال القرارات و المراسيم و القوانين التي اتخذتها بالرغم من انه كان الهدف من هذه الأخيرة حماية الاقتصاد الجزائري و محاولة تنميته و تطويره، إلا أن هذه القرارات و المراسيم كان لها تأثير كبير حيث ساهمت بشكل كبير في توسع رقعة الاقتصاد غير الرسمي، و نبين ذلك من خلال القرارات و المراسيم التالية و ذلك ابتداء من سنة 1994-2012.

1. قانون رقم 88-29 المؤرخ في 05 ذي الحجة عام 1408 الموافق ل 19 جويلية 1988 المتعلق بممارسة احتكار الدولة للتجارة الخارجية.
2. نظام 92-04 المؤرخ في 17 رمضان 1412 الموافق ل 22 مارس 1992 المتعلق بمراقبة الصرف .
3. مرسوم تنفيذي رقم 94- 37 [1] مؤرخ في 13شعبان عام 1414 الموافق ل 25 جانفي 1994 يتعلق بمجالات تطبيق الرسم النوعي الإضافي و تعريفاته و قواعد وعائه و تحصيله، و يطبق على قائمة من المنتوجات المستوردة..
4. قرار وزاري مشترك [2] مؤرخ في 21 رجب عام 1414الموافق ل 04 جانفي 1994 يعدل و يتمم القرارين الوزاريين المشتركين المؤرخين في 03/14 /1992 و 1992/12/06 و المتضمنين وقف استيراد بعض السلع.
5. قرار وزاري مشترك [3] مؤرخ في 23 جمادي الأولى 1414الموافق ل 1993/11/08 يعدل و يتمم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 1992/12/06 و المتضمن وقف استيراد بعض السلع (لحوم الحيوانات من سلالة البقر ، و الأغنام الطازجة المثلجة و المجمدة ، بطاطا طازجة و مجمدة ...).
6. قرار وزاري مشترك [4] مؤرخ في 08شوال عام 1414الموافق ل 20 مارس1994، يعدل ويتمم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 04جانفي سنة1994 ، الذي يعدل و يتمم القرارين الوزاريين المشتركين المؤرخين في 03/14 /1992 و 1992/12/06 و المتضمنين وقف استيراد بعض السلع.

7. مرسوم تنفيذي رقم 94-97 [5] مؤرخ في 12ذي القعدة عام 1414 الموافق ل 23 ابريل 1994، يعدل و يتمم المرسوم التنفيذي رقم 94- 37مؤرخ في 25 جانفي 1994 يتعلق بمجالات تطبيق الرسم النوعي

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 05: 14 شعبان عام 1414 الموافق ل 26 جانفي 1994.
[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 07: 25 شعبان عام 1414 الموافق ل 06 فيفري 1994.
[3] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 13: 27 رمضان عام 1414 الموافق ل 09 مارس 1994.
[4] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 24: 13 ذي القعدة عام 1414 الموافق ل 24 افريل 1994.
[5] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 25: 16 ذي القعدة عام 1414 الموافق ل 27 افريل 1994

الإضافي و تعريفاته و قواعد وعائه و تحصيله، حيث تنص المادة 03 منه على إلغاء قائمة المنتوجات المستوردة الملحقة بالمرسوم التنفيذي رقم 94- 37مؤرخ في 25 جانفي 1994، و تعوض بقائمة منتوجات مستوردة جديدة ملحقة بهذا المرسوم المعدل له.

8. قرار [1] مؤرخ في 29 شوال عام 1414 الموافق ل 10ابريل 1994 يتضمن وقف استيراد بعض السلع.

9. الأمر رقم 95-22 المؤرخ في 22 ربيع الأول عام 1416 الموافق ل 26 أوت 1995 و المتعلق بخوصصة المؤسسات العمومية، و التي ساهمت في تسريح العديد من العاملين مما أدى إلى ارتفاع البطالة.

10. نظام رقم 95-07 [2]المؤرخ في 30 رجب 1416 الموافق ل 23 ديسمبر 1995 يعدل و يعوض النظام رقم 92-04 المؤرخ في 22 مارس 1992 و المتعلق بمراقبة الصرف، و تخص مراقبة جميع التدفقات المالية بين الجزائر و الخارج حيث تنص المادة 10 منه : يؤهل الوسطاء المعتمدون دون سواهم القيام بعمليات بالعمولات الصعبة أو بعمليات الصرف لحسابهم أو لحساب زبائنهم. الوسطاء المعتمدون هم (بنك، مؤسسة مالية لها اعتماد قبلي يفوضه بنك الجزائر القيام بالعمليات المصرفية).

11. الأمر رقم 96-14[3] المؤرخ في 08 صفر 1417 الموافق ل 24 جوان 1996 يتضمن قانون المالية التكميلي 1996 حيث تنص المواد (2) و (3) و (4) و (7) على رسوم إضافية للتضامن على تذاكر النقل، الجعة المستوردة أو المنتجة محليا، الخمور المستوردة أو المنتجة محليا، المنتوجات الكحولية المستوردة أو المنتجة محليا. و تنص المادة (8) و (9) منه على إخضاع المكلفين بالضريبة الأجراء و غير الأجراء على رسم مؤقت و تحسب المساهمة كل حسب دخله.كما تنص المادة 12 على رسم إضافي للتضامن على الوقود.

12. الأمر رقم 96- 31 [4] مؤرخ في 19 شعبان 1417 الموافق ل 30 ديسمبر 1996 يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1997، حيث تعدل المادة (52) من هذا القانون المادة (25) من قانون الرسوم على رقم الأعمال و تؤسس رسم داخلي على الاستهلاك للسجائر، أما المادة (28) من قانون الرسوم على رقم الأعمال تعدل بالمادة (53) من قانون المالية لسنة 1997، و يؤسس لصلح ميزانية الدولة رسم على المنتوجات البترولية أو المماثلة لها المستوردة أو المحصل عليها محليا و بالأخص (البنزين)، هذه الرسوم دفعت إلى تهريب هذه السلع من و إلى داخل الوطن. أما المادة (67) من قانون المالية التكميلي لسنة 1997 فتعدل المادة (99) من المرسوم التشريعي رقم 93-18 المؤرخ في 15 رجب 1414 الموافق ل 29 ديسمبر

[1]الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 31: 07 ذي الحجة عام 1414 الموافق ل 18ماي1994.
[2] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 11: 22 رمضان 1416ه الموافق ل 11 فبراير 1996.
[3] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 39: 10 صفر 1417ه الموافق ل 26جوان 1996
[4]الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 85: 20 شعبان 1417ه الموافق ل 31 ديسمبر 1996

1993، و المتضمن قانون المالية لسنة 1994 المعدلة و المتممة بالمادة (111) من الأمر رقم 95-27 المؤرخ في 08 شعبان 1416 الموافق ل 30 ديسمبر 1995، و المتضمن قانون المالية لسنة 1996 و تؤسس رسم خاص إضافي يطبق على المواد المستوردة أو المحلية الصنع (بعض المواد المحددة في قانون المالية لسنة 1997). هذا الرسم الإضافي أدى إلى القيام بعمليات المضاربة في هذه المواد.

13. مرسوم تنفيذي رقم 97- 329[1] المؤرخ في 08 جمادي الأولى عام 1418 الموافق ل 10 سبتمبر 1997 يحدد شروط منح امتيازات خاصة و الدفع بالتقسيط لصالح مقتني المؤسسات العمومية المخوصصة، و هذا بهدف إغراء المستثمرين باقتناء هذه المؤسسات غير انه ما ينتج عن الخوصصة من أثار سلبية تسريح عدد كبير من العمال .

14. قرار[2] مؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1418 الموافق ل 30 مارس 1998 يتضمن مراجعة التعريفات التي يطبقها المركز الوطني للسجل التجاري بعنوان مسك السجلات التجارية و الإعلانات القانونية، حيث تنص المواد (2) و (3) و (4) منه على المصاريف و النفقات المرتفعة الواجب دفعها مقابل خدمة التسجيل التجاري .

15. مرسوم رئاسي رقم 2000- 114[3] المؤرخ في 07 صفر عام 1421 الموافق ل 11 ماي 2000 يتضمن إلغاء المرصد الوطني لمراقبة الرشوة و الوقاية منها و الذي كان له هدف هام في كبح فساد الرشوة.

16. أمر رقم 01-02 [4]مؤرخ في 01 جمادي الثانية عام 1422 الموافق ل 20 اوت 2001 يتضمن تأسيس تعريفة جمركية جديدة مطبقة على البضائع المستوردة مما يدفع إلى تهريب هذه السلع.

17. قانون رقم 01-21 [5] مؤرخ في 07 شوال 1422 الموافق ل 22 ديسمبر 2001 يتضمن قانون المالية لسنة 2002، تنص المادة (36) منه على تأسيس رسم إضافي على المواد التبغية الموضوعة للاستهلاك في الجزائر و المادة (38) تنص على تأسيس رسم على الوقود .

هذه الرسوم شجعت على تهريب هذه السلع من و إلى خارج الجزائر خاصة من الحدود المغربية.

18. نظام رقم 02-03 [6] مؤرخ في 09 رمضان عام 1423 الموافق ل 14 نوفمبر 2002 يتضمن المراقبة الداخلية للبنوك و المؤسسات المالية من اجل تحقيق المراقبة الصارمة للصرف كما تنص المادة (36) منه، أما المادة 34 فتنص على وضع أنظمة مراقبة للتحكم في معدلات الفائدة و معدلات الصرف.

---

[1] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 60: 08 جمادى الأولى 1418ه الموافق ل 10 سبتمبر 1997.
[2] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 45: 26 صفر 1419ه الموافق ل 21جوان 1998
[3] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 28: 10صفر1421ه الموافق ل 14 ماي 2000.
[4] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 47: 03 جمادى الثانية 1422ه الموافق ل 22 أوت 2001.
[5] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 79: 07 شعبان 1422ه الموافق ل 24اديسمبر 2001
[6] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 84: 14 شوال 1423ه الموافق ل 18ديسمبر2002

19. قرار [1] مؤرخ في 23 صفر عام 1425 الموافق ل 14 ابريل 2004 يحدد التعريفات التي يطبقها المركز الوطني للسجل التجاري بعنوان مسك السجلات التجارية و الإعلانات القانونية، بحيث هذه المصاريف تحفز التجار على الاتجاه إلى ممارسة النشاط في الخفاء نظرا للتعريفات المكلفة المنصوص عليها في المواد (2) و (3) و (4) من هذا القرار.

20. قرار [2] مؤرخ في 23 صفر عام 1425 الموافق ل 14 ابريل 2004 يحدد تعريفات التي يطبقها المركز الوطني للسجل التجاري بعنوان مسك السجلات العمومية للبيوع و رهون حيازة المحلات التجارية، و الأدوات و معدات التجهيز، بحيث هذه المصاريف المكلفة كما تنص عليها المواد (1) و (2) من هذا القرار تشكل عائقا أمام التجار المبتدئين ما يدفعهم إلى ممارسة نشاطاتهم التجارية في الشكل الغير الرسمي.

2. القوانين و المراسيم و القرارات التي سنت من اجل كبح توسع الاقتصاد غير الرسمي و تنمية الاقتصاد الوطني (1994- 2012) :

إن هذه القوانين و المراسيم و القرارات المذكورة أدناه سنتها السلطات العمومية و كان من شانها تنمية الاقتصاد الجزائري و النهوض به، و كبح انتشار و توسع كل الظواهر المحيطة بالاقتصاد غير الرسمي و المتعلقة به بأي شكل من الأشكال و سنبين ذلك كالتالي :

a. القوانين و المراسيم و القرارات المتعلقة بالسوق المالي و مكافحة تبييض الأموال

1. المرسوم التنفيذي رقم91 -10 المؤرخ في 04صفر عام 1411 الموافق ل 14أوت1991 المتضمن فتح مكاتب تمثيل البنوك و المؤسسات المالية الأجنبية.

2. نظام رقم 95-08 [3] المؤرخ في 30رجب عام 1416 الموافق ل 23 ديسمبر 1995 المتعلق بسوق الصرف حيث تنص المادة (1) و (2) و (8) منه على قيام بنك الجزائر بإنشاء سوق مصرفية مشتركة للصرف يتم تدخل البنوك و المؤسسات المالية ووسطاء معتمدين فيها، حيث تجمع كل عمليات الصرف الفورية أو لأجل بين العملة الوطنية و العملات الأجنبية القابلة للتحويل بحرية، حيث يتحدد سعر صرف العملات الصعبة في السوق المصرفية المشتركة للصرف.

[1] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 34: 10 ربيع الثاني 1425ه الموافق ل 30ماي 2004.
[2] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 35: 13 ربيع الثاني 1425ه الموافق ل 02جوان2004.
[3] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 05: 01 رمضان 1416ه الموافق ل 21يناير 1996 .

3. أمر رقم 96- 22 [1] مؤرخ في 23 صفر 1417 الموافق ل 09 جويلية 1996 يتعلق بقمع مخالفة التشريع و التنظيم الخاصين بالصرف و حركة رؤوس الأموال من و إلى الخارج حيث تتضمن مواده تعيين المخالفات و تحديد العقوبات المفروضة حسب كل مخالفة (الحبس ، غرامات، المنع من مزاولة العمليات التجارية الخارجية، مصادرة الوسائل المستعملة في الغش ...).

4. مرسوم تنفيذي رقم 97- 256 [2] مؤرخ في 09 ربيع الأول 1418 الموافق ل 14 جويلية 1997 يتضمن شروط و كيفيات تعيين بعض الأعوان و الموظفين المؤهلين لمعاينة مخالفة التشريع و التنظيم الخاصين بالصرف و حركة رؤوس الأموال من والى الخارج وذلك بهدف تعزيز المراقبة و كبح تهريب رؤوس الأموال.

5. أمر رقم 03-01 [3] المؤرخ في 18 ذي الحجة 1423 الموافق ل 19 فبراير 2003، يعدل ويتمم الأمر رقم 96-22 المؤرخ في 23 صفر 1417 الموافق ل 09 جويلية 1996، والمتعلق بقمع مخالفة التشريع والتنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من والى الخارج وذلك بتطبيق العقوبات على المخالف.

6. قانون رقم 05-01 [4] مؤرخ في 27 ذي الحجة 1426 الموافق ل 06 فبراير 2005 يتعلق بالوقاية من تبييض الأموال و تمويل الإرهاب و مكافحته.

7. نظام رقم 05-05 [5] مؤرخ في 13 ذي القعدة 1426 الموافق ل 15 ديسمبر 2005 يتعلق بالوقاية من تبييض الأموال و تمويل الإرهاب و مكافحتهما.

8. نظام رقم 08-01 [6] مؤرخ في 12 محرم 1429 الموافق ل 20 يناير 2008 يتعلق بترتيبات الوقاية من إصدار الشيكات بدون رصيد ومكافحتها.

9. نظام رقم 09-06 [7] مؤرخ في 07 ذي القعدة 1430 الموافق ل26 أكتوبر 2009 يتضمن ميزان العملة الصعبة المتعلق بالاستثمارات ،حيث يبين في المادة 02 الجانب الدائن: ترحيلات العملة الصعبة المتأتية من(نواتج صادرات السلع والخدمات،مساهمات الاستثمارات، القروض الخارجية...).أما في الجانب المدين:فيتضمن التحويلات نحو الخارج (واردات السلع والخدمات، الأرباح والعائدات من الأسهم والحصص، خدمة الدين الخارجي أو أي دفع خارجي أخر...).ويتمثل رصيد الميزان بالعملة الصعبة في

[1] لجريدة الرسمية الجزائرية العدد 43: 24 صفر 1417ه الموافق ل 10 جوان 1996.
[2] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 47: 11ربيع الأول 1418ه الموافق ل 16 جويلية 1997.
[3] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 12: 22 ذو الحجة 1423ه الموافق ل 23 فبراير 2003.
[4] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 11 : 30 ذو الحجة 1426ه الموافق ل 09 فبراير 2005.
[5] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 26 : 24 ربيع الأول 1427ه الموافق ل 23 ابريل 2006
[6] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 33 : 18 جمادى الثانية 1429ه الموافق ل 22 جوان 2008
[7] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 76 : 12 محرم 1431 ه الموافق ل 29 ديسمبر 2009

الفرق بين مجموع عناصر الدائن والمدين وهذا كله من اجل مراقبة رصيد ميزان العملة الصعبة من طرف البنك المركزي.

10.مرسوم تنفيذى رقم 10-181 [1] مؤرخ في 01 شعبان 1431 الموافق ل 13 جويلية 2010 يحدد الحد المطبق على عمليات الدفع التي يجب أن تتم بوسائل الدفع الكتابية وعن طريق القنوات البنكية والمالية وقد يحدد هذا الحد ب (5000.000 دج) وتتمثل وسائل الدفع (الصك، التحويل، بطاقة الدفع، الاقتطاع، السفتجة، سند الأمر،كل وسيلة دفع كتابية).

11.أمر رقم 10-03 [2] مؤرخ في 16 رمضان 1430 الموافق ل26 أوت 2010 يعدل ويتمم الأمر رقم 96-22 مؤرخ في 23 صفر 1417 الموافق ل09 جولية 1996، والمتعلق بقمع مخالفة التشريع والتنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من والى الخارج، بحيث يتم التعديل بالرفع في العقوبات والغرامات الواجبة على مرتكبي المخالفات وذلك قصد كبح تبييض الأموال وتهريبها.

12.أمر رقم 12-02 [3] مؤرخ في 20 ربيع الأول 1433 الموافق ل13 فبراير 2012 يعدل ويتمم القانون رقم 05-01 المؤرخ في 27 ذي الحجة 1425 الموفق ل 06 فبراير 2005، والمتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما،حيث يعدل بعض المواد من القانون المذكور أعلاه ويحدد بدقة كل ما يعتبر تبييضا للأموال أو تمويلا للإرهاب كما يزيد في حدة العقوبات على مرتكبي هذه الجرائم.

13.نظام رقم 11-07 [4] مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1432 الموافق ل19 أكتوبر 2011، يعدل ويتمم النظام النظام رقم 08-01 المؤرخ في 12 محرم 1429 الموافق ل 20 يناير 2008، والمتعلق بترتيبات الوقاية من إصدار الشيكات بدون رصيد ومكافحتها ،حيث تعدل وتتمم بعض أحكام المواد بحيث تبين في المواد كيفية تسوية عارض الدفع لوضعيته والعقوبات المفروضة عليه.

14.نظام رقم 12-03 [5] مؤرخ في 14 محرم 1434 الموافق ل 28 نوفمبر 2012 يتعلق بالوقاية من تبييض الأموال و تمويل الإرهاب و مكافحتهما، حيث تنص مواده على وجوب امتلاك المصارف و المؤسسات المالية و المصالح المالية لبريد الجزائر سياسات و ممارسات و تدابير مناسبة، لا سيما فيما يخص المعايير

[1] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 43 : 02 شعبان 1431 ه الموافق ل 14 جويلية 2010
[2] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 50 : 22 رمضان 1431 ه الموافق ل 01 سبتمبر 2010
[3] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 08 : 22 ربيع الأول 1433 ه الموافق ل 15 فبراير 2012
[4] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 08 : 22 ربيع الأول 1433 ه الموافق ل 15 فبراير 2012
[5] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 12 : 16 ربيع الثاني 1434 ه الموافق ل 27 فبراير 2013

الصارمة المتعلقة بمعرفة الزبائن و عملياتهم، و الكشف و المراقبة، و كذا الإخطار بالشبهة ما يضمن مستوى عال من الأخلاقيات و الاحترافية و ذلك قصد الوقاية من خطر تبييض الأموال.

b. القوانين و المراسيم و القرارات المتعلقة بسوق العمل و مكافحة البطالة:

1. مرسوم رئاسي رقم 96-234 [1] مؤرخ في 16 صفر عام 1417 الموافق ل 02 جويلية 1996 يتعلق بدعم تشغيل الشباب، حيث و بحسب المادة (07) من هذا المرسوم يستفيد الشباب من إعانة من الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب و يمكن أن تكون إما:

_ إعانات في شكل قروض غير مكافأة تخصص لإتمام مستوى الأموال الخاصة المطلوبة لإمكانية الاستفادة من قروض بنكية.

_ تخفيض في نسب الفائدة بالنسبة للقروض البنكية المحصل عليها .

_ تكفل بالمصاريف المحتملة المرتبطة بالدراسات و الخبرات المنجزة، أو التي تطلبها الهيئة الوطنية في إطار مساعدة الشباب ذوي المشاريع.

2. مرسوم تنفيذي رقم 96- 296 [2] مؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1417 الموافق ل 08 سبتمبر 1996 يتضمن إنشاء وكالة وطنية لدعم تشغيل الشباب، الهدف منها تشجيع الشباب البطال خوض مشاريع استثمارية و دعمهم.

3. الأمر رقم 96-31 [3] مؤرخ في 19 شعبان عام 1417 الموافق ل 30 ديسمبر 1996 يتضمن قانون المالية لسنة 1997، حيث المادة (122) منه تعدل المادة (16) من الامر رقم 96-14 المؤرخ في 08 صفر 1417 الموافق ل 24 جوان 1996 و المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1996، حيث يفتح في كتابات الخزينة حساب التخصيص الخاص 087-302 الذي عنوانه " الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب " (تحويل عمليات دعم تشغيل الشباب ، منح قروض بدون فوائد...).

4. مرسوم تنفيذي رقم 97- 153 [4] مؤرخ في 03 محرم 1418 الموافق ل 10 ماي 1997 يتضمن رفع الأجور الأساسية المدفوعة للموظفين و الأعوان العموميين التابعين للمؤسسات و الإدارات العمومية.

[1] لجريدة الرسمية الجزائرية العدد 41: 17 صفر 1417ه الموافق ل 03 جوان 1996.
[2] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 52: 27ربيع الثاني 1417ه الموافق ل 11 سبتمبر 1996.
[3] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 85: 20 شعبان 1417ه الموافق ل 31 ديسمبر 1996.
[4] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 28: 04محرم1418ه الموافق ل 11 ماي 1997.

5. مرسوم رئاسي رقم 2000- 387 [1] مؤرخ في 02 رمضان 1421 الموافق ل 28 نوفمبر 2000 يتضمن التصديق على الاتفاقية 182 بشأن أسوأ أشكال عمل الأطفال و الإجراءات الفورية للقضاء عليها المعتمد خلال المؤتمر الدولي للعمل في دورته السابعة و الثمانين المنعقدة بجنيف بتاريخ 17 جوان 1999.

6. مرسوم رئاسي رقم 03-514 [2] مؤرخ في 06 ذي القعدة 1424 الموافق ل 30 ديسمبر 2003 يتعلق بدعم إحداث النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين 35 سنة و 50 سنة، و ذلك باستفادتهم من امتيازات كقروض غير مكافأة يمنحها الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، و كذا تخفيض نسب الفوائد بالنسبة للقروض البنكية المحصل عليها و غيرها من الامتيازات و ذلك بهدف الحد من معدل البطالة.

7. مرسوم رئاسي رقم 04-13 [3] مؤرخ في 29 ذي القعدة 1424 الموافق ل 22 جانفي 2004 يتعلق بجهاز القرض المصغر، يهدف إلى الإدماج الاقتصادي و الاجتماعي للمواطنين بدون دخل او ذوي الدخل الضعيف من اجل إحداث الأنشطة المنتجة للسلع و الخدمات باقتناء العتاد الصغير و المواد الأولية اللازمة.

8. مرسوم تنفيذي رقم 05-212 [4] مؤرخ في 01 جمادى الأولى 1426الموافق ل 08 جوان 2005 يتضمن إنشاء المرصد الوطني للتشغيل و مكافحة الفقر و تشكيله وسيره.

9. مرسوم تنفيذي رقم 06-117[5] مؤرخ في 12 صفر 1427 الموافق ل 12 مارس 2006 يحدد القانون الأساسي لصندوق دعم الاستثمار للتشغيل، و ذلك لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المؤهلة في إطار ترقية التشغيل و حمايته.

10. مرسوم رئاسي رقم 06-124 [6] مؤرخ في 27 صفر 1427 الموافق ل 27 مارس 2006 يحدد كيفيات إعادة إعادة إدماج أو تعويض الأشخاص الذين كانوا موضوع إجراءات إدارية للتسريح من العمل.

11. مرسوم تنفيذي رقم 06-366 [7] مؤرخ في 26 رمضان 1427 الموافق ل 19 أكتوبر 2006 يتعلق بوضع المحلات ذات الاستعمال المهني و الحرفي تحت تصرف البطالين ذوي المشاريع.

---

[1] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 73: 07 رمضان 1421ه الموافق ل 03 ديسمبر 2000

[2] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 84: 07 ذو القعدة 1424ه الموافق ل 31 ديسمبر 2003.

[3] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 06: 03 ذو الحجة 1424ه الموافق ل 25 يناير 2004.

[4] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 40 : 01 جمادى الأولى 1426ه الموافق ل 08 جوان 2005.

[5] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 16 : 15 صفر 1427ه الموافق ل 15 مارس 2006

[6] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 19 : 29 صفر 1427ه الموافق ل 29 مارس 2006

[7] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 66 : 29 رمضان 1427ه الموافق ل 22 أكتوبر 2006

12. قانون رقم 06-21 [1] مؤرخ في 20 ذي القعدة 1427 الموافق ل 11 ديسمبر 2006 يتعلق بالتدابير التشجيعية لدعم و ترقية التشغيل.

13. مرسوم تنفيذي رقم 08-126 [2] مؤرخ في 13 ربيع الثاني 1429 الموافق ل 19ابريل 2008 يتعلق بجهاز المساعدة على الإدماج المهني، ويهدف هدا الجهاز إلى إدماج فئات طالبي العمل إلى إبرام عقود إدماج بين المصالح التابعة للإدارة المكلفة بالتشغيل والمستخدم .

14. مرسوم تنفيذي رقم 10-71 [3] مؤرخ في 15 صفر 1431 الموفق ل31 يناير 2010 يحدد كيفيات تطبيق التخفيضات في حصة اشتراك أصحاب العمل في الضمان الاجتماعي بعنوان"ترقية التشغيل"، حيث يهدف هدا المرسوم إلى تشجيع أصحاب العمل على توظيف طالبي العمل مقابل تخفيض في حصة الضمان الاجتماعي.

15. مرسوم رئاسي رقم 11-133 [4] مؤرخ في 17 ربيع الثاني 1423 الموافق ل 22 مارس 2011 يتعلق بجهاز القرض المصغر، يمنح هذا القرض لفئات المواطنين بدون دخل أو ذوي الدخل الضعيف غير المستقر و غير المنظم، وذلك بهدف الإدماج الاقتصادي و الاجتماعي للمواطنين المستهدفين عبر إحداث الأنشطة المنتجة للسلع و الخدمات و كذا الأنشطة التجارية، و تتولى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر من متابعة هذه الأنشطة خلال فترة الاستفادة من هذه الامتيازات.

16. مرسوم رئاسي رقم 12-139 [5] مؤرخ في 28 ربيع الثاني 1433 الموافق ل 21 مارس 2012 يتضمن التصديق على اتفاق التعاون في مجال التشغيل بين حكومة الجمهورية الجزائرية و حكومة الجمهورية التونسية الموقع بالجزائر في 05 أوت 2007، و ذلك بإقامة الطرفان تعاون متين بينهما في مجال التشغيل قصد الرفع من مستوى هذا القطاع و دعمه بما يكفل تقدم بلديهما، و يكون ذلك بتبادل برامج النهوض بالتشغيل و إدماج الشباب و تبادل برامج مساندة المؤسسات للنهوض بالعمل المستقل ،و كذا تبادل التشريعات و الدراسات و المعلومات المتعلقة بالتشغيل.

[1] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 80 : 20 ذو القعدة 1427ه الموافق ل 11 ديسمبر 2006
[2] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 22 : 24 ربيع الثاني 1429ه الموافق ل 30 ابريل 2008
[3] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 09 : 18 صفر 1431 ه الموافق ل 03 فبراير 2010
[4] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 19 : 22 ربيع الثاني 1432 ه الموافق ل 27 مارس 2011
[5] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 19 : 09 جمادى الأولى 1433 ه الموافق ل 01 ابريل 2012

c. القوانين و المراسيم و القرارات المتعلقة بمحاربة الأنشطة غير مشروعة و إدماجها في الإطار الرسمي

1. المرسوم التشريعي رقم93- 12 المؤرخ في 05 أكتوبر 1993 المتعلق بترقية الاستثمار و الذي كان بمثابة المحفز الرئيسي للمتعاملين في الاقتصاد غير الرسمي على تنظيم أنشطتهم و تهيئتها للدخول ضمن القطاع الرسمي .

2. قرار وزاري مشترك [1] مؤرخ في 03جمادي الأولى عام 1414الموافق ل19 أكتوبر1993 يحدد قائمة السلع المعفاة من الحقوق الجمركية.

3. الأمر رقم 96 -01 [2] مؤرخ في 19 شعبان عام 1416 الموافق ل 10 يناير 1996 يحدد القواعد التي تحكم الصناعة التقليدية و الحرف حيث تنص المادة (2) على حماية الصناعة التقليدية و الحرف و تثمينها و كذا تحسين إطار تنمية الصناعة التقليدية و الحرف و ترقية الحرفيين و من ثمة إدماج نشاطات هذه الصناعات في مناطق النشاط الرسمي.أما المادة (26) من هذا الأمر فتنص على وجوب التسجيل في سجل الصناعات التقليدية و الحرف للراغبين في ممارسة نشاط حرفي و تمنح لهم بطاقة مهنية يكتب عليها "حرفي ". و المادة (50) من هذا الأمر فتنص على انه يعاقب كل ممارس لنشاط حرفي لم يقم بطلب البطاقة المهنية و كذا لم يسجل نشاطه في سجل الصناعة التقليدية و الحرف و تكون العقوبة طبقا لأحكام قانون العقوبات.

4. مرسوم تنفيذي رقم 97- 274 [3] مؤرخ في 16 ربيع الأول 1418 الموافق ل 21 جويلية 1997 يحدد شروط ممارسة الصناعة التقليدية و الصناعة التقليدية الفنية في المنزل و ذلك يهدف إلى إدخال هذه الحرف و الصناعات إلى المجال الرسمي، حيث تنص المادة (4) من هذا المرسوم على الراغبين في مزاولة نشاط حرفي في المنزل التسجيل مسبقا في سجل الصناعات التقليدية و الحرف.

5. مرسوم رئاسي رقم 97-373 [4] مؤرخ في 28 جمادى الأولى عام 1418 الموافق ل 30 سبتمبر 1997 يتضمن انضمام الجمهورية الجزائرية إلى اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الملاحة البحرية التي حررت في روما بتاريخ 10 مارس 1988، و الهدف من هذه الاتفاقية تكثيف الجهود ما بين الدول الأطراف من اجل كبح الأعمال الغير المشروعة و معاقبة مرتكبيها.

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 05: 14 شعبان عام 1414 الموافق ل 26 يناير1994.
[2] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 03: 23 شعبان 1416ه الموافق ل 14 يناير 1996 .
[3] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 48: 18 ربيع الأول 1418ه الموافق ل 23 جويلية 1997.
[4] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 65: 03 جمادى الثانية 1418ه الموافق ل 05 أكتوبر 1997

6. قانون رقم 04-02 [1] مؤرخ في 05 جمادى الأولى 1425 الموافق ل 23 جوان 2004 يحدد القواعد المطبقة على الممارسات التجارية حيث يتضمن الباب الثاني شفافية الممارسات التجارية، و تنص مواده على الإعلام بأسعار السلع و الفوترة، أما الباب الثالث فيتضمن نزاهة الممارسات التجارية و ذلك بتحديد الممارسات التجارية الغير شرعية و ممارسة الأسعار غير شرعية، أما الباب الرابع فيتضمن تصنيف المخالفات و تطبيق العقوبات و تحديدها .

7. قانون رقم 04- 08 [2] مؤرخ في 27 جمادى الثانية 1425 الموافق ل 14 أوت 2004 يتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية، بحيث يحدد شروط التسجيل في السجل التجاري و كيفية ممارسة الأنشطة التجارية في الإطار القانوني و يحدد الجرائم و العقوبات المطبقة عليها .

8. مرسوم تنفيذي رقم 09-182 [3] مؤرخ في 17 جمادى الأولى 1430 الموافق ل12 ماي 2009 يحدد شروط و كيفيات إنشاء وتهيئة الفضاءات التجارية وممارسة بعض الأنشطة التجارية،حيث تضم المادة(3) أنواع الفضاءات التجارية والمواد 4-5-6 شروط إنشاء الفضاءات التجارية و كيفيات ذلك ،أما المادة(7) فتنص على إنشاء لجنة مكلفة بإنشاء الفضاءات على مستوى كل ولاية، المواد من(24) إلى (32) فتتضمن تنظيم السواق التجزئة المغطاة الأسبوعية أو نصف الأسبوعية و الجوارية، المواد من (33) إلى (38) فتتضمن شروط و كيفيات إنشاء المراكز التجارية.

9. مرسوم تنفيذي رقم 10-89 [4] مؤرخ في 24 ربيع الأول 1431 الموافق ل 10 مارس 2010 يحدد كيفيات متابعة الواردات المعفاة من الحقوق الجمركية في إطار اتفاقيات التبادل الحر،حيث تنص مواد هذا المرسوم على الإجراءات اللازم إتباعها من اجل الاستفادة من هذا الإعفاء من الحقوق الجمركية وكل هذا لغرض مراقبة ومتابعة كمية الواردات.

10.قانون رقم 10-06 [5] مؤرخ في 05 رمضان 1431 الموافق ل 15 أوت 2010 يعدل ويتمم القانون رقم 04-02 المؤرخ في 05 جمادى الأولى عام 1425 الموافق ل 23 جوان 2004 الذي يحدد القواعد المطبقة على الممارسات التجارية، حيث تتضمن مواده تحديد الممارسات التجارية الشرعية وتحديد سقف الأسعار وهوامش الربح ودلك من اجل الحد من غموض الأسعار والمضاربة في السوق.

---

[1] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 41 : 09 جمادى الأولى 1425ه الموافق ل 27 جوان 2004
[2] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 52 : 02 رجب 1425ه الموافق ل 18 أوت 2004
[3] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 30 : 25 جمادى الأولى 1430 ه الموافق ل 20 ماي 2009
[4] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 17 : 28 ربيع الأول 1431 ه الموافق ل 14 مارس 2010
[5] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 46 : 08 رمضان 1431 ه الموافق ل 18 أوت 2010

11. مرسوم تنفيذي رقم 12 – 111 [1] مؤرخ في13 ربيع الثاني1433 الموافق ل 6 مارس عام 2012 يحدد شروط و كيفيات إنشاء و تنظيم الفضاءات التجارية و ممارسة بعض الأنشطة التجارية، حيث تبين المادة (2) على انه يقصد في أحكام هذا المرسوم بفضاء تجاري، كل حيز أو منشاة مبنية أو غير مبنية مهيأة و محددة المعالم تمارس فيها مبادلات تجارية بالجملة أو بالتجزئة.

أما المادة (7) فتحرر :تنشا على مستوى كل ولاية لجنة تكلف بإنشاء و تنظيم الفضاءات التجارية يرأسها الوالي أو ممثله.

و المادة(11): تقتصر ممارسة الأنشطة التجارية على مستوى الفضاءات التجارية على التجار و الحرفيين المسجلين في سجل الحرف و المهن و الفلاحين الحائزين على بطاقة فلاح .

المادة(19): تمنع ممارسة كل نشاط تجاري بالجملة في محيط السوق أو على مستوى الأرصفة و يعاقب عليه طبقا للتشريع المعمول به.

المادة (23):تحدد أيام و كذا مواقيت فتح و غلق أسواق الجملة بقرار من الوالي المختص إقليميا.

المادة(26): يمسك مسيّر سوق الجملة سجلا تدّون فيه أسماء و ألقاب و عناوين الوكلاء أو تجار الجملة و كذا أرقام قيدهم في السجل التجاري و أرقام التعريف الجبائي.

المادة (29):تمارس أنشطة التوزيع على مستوى الجملة في فضاءات أو مربعات أو محلات تقع خارج المناطق الحضرية و بعيدا عن المناطق السكنية .

المادة(33) : تمنع ممارسة أنشطة التوزيع على مستوى أسواق التجزئة في المناطق السكنية إذا كان من شانها الإضرار بالسكان و بالمحيط.

المادة(38): يحدد أيام و مواقيت فتح و غلق أسواق التجزئة المغطاة رئيس المجلس الشعبي البلدي المختص إقليميا.

المادة (39):ترخص السلطات المختصة بممارسة الأنشطة التجارية أو الحرفية في هذه الفضاءات التجارية خلال يوم أو يومين في الأسبوع بالنسبة للأسواق الأسبوعية أو نصف أسبوعية و يوميا وفق مواقيت محددة بالنسبة للأسواق الجوارية .

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 15: 21 ربيع الثاني عام 1433 الموافق ل 14مارس2012.

المادة(46) : يرخص بإقامة المساحات الكبرى من نوع متجر ضخم خارج المناطق الحضرية فقط .

d. القوانين و المراسيم والقرارات المتعلقة بالنظام الضريبي و الجمركي

1. مرسوم رئاسي رقم 305/94 [1] مؤرخ في 26 ربيع الثاني 1415 الموافق ل 02 اكتوبر 1994 يتضمن المصادقة على الاتفاقية المبرمة بين الجمهورية الجزائرية و الجمهورية التركية قصد تجنب الازدواج الضريبي في ميدان الضريبة على الدخل و الثروة الموقع في انقرة يوم 02 اوت 1994.

2. مقرران [2] مؤرخان في 22 جمادي الأولى عام 1416 الموافق ل 17 أكتوبر سنة **1995** يتضمنان إحداث مكاتب لقباضة الجمارك المكلفة بتحصيل الحقوق و العقوبات المستوجبة الخاصة بكل القضايا و المنازعات، و يتكفل بالبضائع المحجوزة.

3. مرسوم رئاسي رقم 96- 161[3] المؤرخ في 20 ذي الحجة عام 1416 الموافق ل 08 ماي 1996 يتضمن التصديق على اتفاقية تعاون إداري متبادل للوقاية من المخالفات الجمركية و البحث عنها و قمعها بين دول الاتحاد المغرب العربي الموقعة في تونس بتاريخ 02 ابريل 1994، و ذلك اعتبارا كون المخالفات للتشريع الجمركي تضر بالمصالح الاقتصادية و الجبائية و التجارية و الاجتماعية و الثقافية لدول الاتحاد، حيث تتبادل إدارات الجمارك لكل البلدان الأطراف كل المعلومات وفقا للأوضاع و الشروط المحددة في الاتفاقية (معلومات عن تحصيل الحقوق و الرسوم ، قوائم البضائع المصدرة و المستوردة، الوسائل و المناهج المستعملة لارتكاب الغش ، و تبادل النصوص و التقارير المحررة و المتعلقة بطرق ارتكاب الغش، حركة البضائع تنقلات الأشخاص المشكوك فيهم ، المراكب و البواخر و الطائرات و غيره من وسائل النقل المشبوه فيه لارتكاب مخالفات ضد التشريع الجمركي ...).

4. مرسوم رئاسي رقم 97- 357 [4] مؤرخ في 25 ربيع الأول عام 1418 الموافق ل 27 سبتمبر 1997 يتضمن المصادقة على اتفاقية تعاون إداري متبادل من اجل الوقاية من المخالفات الجمركية و البحث عنها و مكافحتها بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية و جمهورية مصر العربية الموقع عليها بالجزائر يوم 15 ربيع الأول عام 1417 الموافق ل 31 جويلية 1996، الهدف من هذه الاتفاقية تدارك المخالفات الجمركية و البحث عنها و مكافحتها و ذلك بتبادل الإدارات الجمركية للطرفين كل المعلومات التي من شانها أن تساهم في كبح التهريب و التهرب الضريبي و غيرها من أساليب المخالفات الجمركية.

---

[1] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 65: 07 جمادى الأولى 1415ه الموافق ل 12اكتوبر 1994 .
[2] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 10: 18 رمضان 1416ه الموافق ل 07فبراير 1996 .
[3] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 29: 24 ذي الحجة 1416ه الموافق ل 12ماي 1996.
[4] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 63: 26 جمادى الأولى 1418ه الموافق ل 28سبتمبر 1997.

5. مرسوم رئاسي رقم 98-340 [1] مؤرخ في 14 رجب 1419 الموافق ل 04 نوفمبر 1998 يتضمن المصادقة على اتفاقية التعاون الإداري المتبادل من اجل التطبيق الصحيح للتشريع و تدارك المخالفات الجمركية و البحث عنها و قمعها بين الجمهورية الجزائرية و المملكة الأردنية الهاشمية الموقعة في عمان يوم 14 جمادى الأولى 1418 الموافق ل 16 سبتمبر 1997.

6. مقرر [2] مؤرخ في 13 شوال عام 1420 الموافق ل 19 جانفي 2000 يتعلق بشروط إحداث مكاتب الجمارك و تنظيمها و اختصاصها و ذلك بهدف قمع التهرب الجبائي و تحصيل الحقوق و الرسوم .

7. قرار [3] مؤرخ في 13 رمضان 1420 الموافق ل 21 ديسمبر 1999 و المتضمن إحداث مفتشيات الضرائب في مختلف مناطق الوطن.

8. مرسوم رئاسي رقم 2000- 95 [4] مؤرخ في 29 محرم 1421 الموافق ل 04 ماي 2000 يتضمن التصديق على الاتفاقية بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية و حكومة جمهورية جنوب إفريقيا من اجل تجنب الازدواج الضريبي و منع التهرب الضريبي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل و الثروة الموقعة في الجزائر يوم 28 ابريل 1998 .

9. مرسوم رئاسي رقم 2000 – 364 [5] مؤرخ في 20 شعبان 1421 الموافق ل 16 نوفمبر 2000 يتضمن التصديق على الاتفاقية بين حكومة الجزائر و حكومة كندا قصد تجنب الازدواج الضريبي و تفادي التهرب الجبائي في ميدان الضريبة على الدخل و الثروة الموقعة في الجزائر بتاريخ 22 فيفري 1999.

10. مرسوم رئاسي رقم 2000 – 427 [6] المؤرخ في 21 رمضان 1421 الموافق ل 17 ديسمبر 2000 يتضمن التصديق على اتفاقية بين حكومة الجزائر و حكومة المملكة الأردنية الهاشمية قصد تجنب الازدواج الضريبي و تفادي التهرب و الغش الجبائي و وضع قواعد المساعدة المتبادلة في ميدان الضريبة على الدخل و الثروة الموقعة في "كان" بتاريخ 14 جمادى الأولى 1418 الموافق ل 16 سبتمبر 1997.

11. مرسوم رئاسي رقم 02-222 [7] المؤرخ في 11 ربيع الثاني 1423 الموافق ل 22 جوان 2002 يتضمن التصديق على ملحق الاتفاقية المؤرخة في 10 سبتمبر 1985 للمساعدة الإدارية المتبادلة بين الحكومة

---

[1] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 83: 18 رجب 1419ه الموافق ل 08 نوفمبر 1998.
[2] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 06: 11 ذو القعدة 1420ه الموافق ل 16 فبراير 2000
[3] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 22: 14 محرم 1421ه الموافق ل 19 ابريل 2000 .
[4] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 26 : 03 صفر 1421ه الموافق ل 07 ماي 2000.
[5] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 68: 23شعبان 1421ه الموافق ل 19 نوفمبر 2000
[6] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 79: 27 رمضان 1421ه الموافق ل 23 ديسمبر 2000
[7] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 44 : 15 ربيع الثاني 1423ه الموافق ل 26 جوان 2002.

الجزائرية وحكومة الجمهورية الفرنسية التي ترمى إلى الوقاية من الغش الجمركي والبحث عنه وقمعه من طرف الإدارتين الجمركيتين للبلدين الموقع بالجزائر في 10 ابريل 2000.

12. مرسوم رئاسي رقم 02-432 [1] المؤرخ في 05 شوال 1423 الموافق ل09 ديسمبر 2002 يتضمن التصديق على الاتفاقية بين الجمهورية الجزائرية ومملكة بلجيكا قصد تفادى الازدواج الضريبي وإرساء قواعد التعاون المتبادل في ميدان الضرائب على الدخل والثروة الموقعة بالجزائر في 15 ديسمبر 1991.

13. قانون رقم 02-11 [2] مؤرخ في 20 شوال 1423 الموافق ل 24 ديسمبر 2002 يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2003، حيث المادة (28) منه تعدل أحكام المادة 303 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة و تحرر على انه يعاقب كل من تملص أو حاول التملص باستعمال طرق تدليسية في إقرار وعاء أي ضريبة أو حق أو رسم خاضع له أو تصفيته كليا أو جزئيا (غرامات مالية ، الحبس ...).

14. مرسوم رئاسي رقم 03-64 [3] المؤرخ في 07 ذي الحجة 1423 الموافق ل08 فبراير 2003 يتضمن التصديق التصديق على الاتفاقية بين الحكومة الجزائرية وحكومة سلطنة عمان لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي بالنسبة للضرائب على الدخل الموقعة بالجزائر في 14 محرم 1421 الموافق ل 09 ابريل 2000 .

15. مرسوم رئاسي رقم 03-164 [4] المؤرخ في 05 صفر 1424 الموافق ل 07 ابريل 2003 يتضمن التصديق على الاتفاقية بين الجمهورية الجزائرية ودولة الإمارات العربية المتحدة بشان تجنب الازدواج الضريبي على الدخل ورأس المال ومنع التهرب من الضريبة، الموقعة بالجزائر في 24 ابريل 2001 .

16. مرسوم رئاسي رقم 03-276 [5] مؤرخ في 15 جمادى الثانية 1424 الموافق ل 14 أوت 2003 يتضمن التصديق على الاتفاقية بين حكومة الجزائرية و حكومة دولة البحرين بشان تجنب الازدواج الضريبي و منع التهرب من الضرائب بالنسبة للضرائب على الدخل الموقعة بالجزائر في 11 جوان سنة 2000 .

17. مرسوم رئاسي رقم 04 -24 [6] مؤرخ في 16 ذي الحجة 1424 الموافق ل 07 فبراير 2004 يتضمن التصديق على اتفاق المساعدة الإدارية المتبادلة بين الحكومة الجزائرية و حكومة جمهورية نيجيريا الاتحادية من اجل الوقاية من المخالفات الجمركية و البحث عنها و قمعها الموقع بالجزائر بتاريخ 12 مارس 2003.

---

[1] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 82 : 07 شوال 1423ه الموافق ل 11 ديسمبر 2002.
[2] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 86 : 21 شوال 1423ه الموافق ل 25 ديسمبر 2002.
[3] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 10: 15 ذو الحجة 1423ه الموافق ل 16 فبراير 2003.
[4] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 26 11 صفر 1423ه الموافق ل 13 ابريل 2003.
[5] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 50 : 21 جمادى الثانية 1424ه الموافق ل 20 أوت 2003.
[6] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 08: 17 ذو الحجة 1424ه الموافق ل 08 فبراير 2004

18. مرسوم رئاسي رقم 04-131 [1] مؤرخ في 29 صفر 1425 الموافق ل 19 ابريل 2004 يتضمن التصديق على الاتفاقية بين الحكومة الجزائرية و ديوان وزراء أوكرانيا قصد تجنب الازدواج الضريبي و تفادي التهرب و الغش الجبائي في ميدان الضريبة على الدخل و الثروة الموقعة بالجزائر في 14 ديسمبر 2002.

19. مرسوم رئاسي 04 -321 [2] مؤرخ في 25 شعبان 1425 الموافق ل 10 أكتوبر 2004 يتضمن التصديق على اتفاق المساعدة الإدارية المتبادلة بين الحكومة الجزائرية و حكومة جمهورية تركيا من اجل الوقاية من المخالفات الجمركية و البحث عنها و قمعها الموقع بالجزائر في 08 سبتمبر 2001.

20. مرسوم رئاسي رقم 05-78 [3] مؤرخ في 17 محرم 1426 الموافق ل 26 فبراير 2005 يتضمن التصديق على الاتفاقية بين حكومة الجمهورية الجزائرية و حكومة الجمهورية اليمنية بشان تجنب الازدواج الضريبي و منع التهرب من الضرائب المفروضة على الدخل و رأس المال (الثروة) الموقعة بصنعاء في 15 ذي القعدة 1422 الموافق ل 29 يناير 2002 .

21. مرسوم رئاسي رقم 05-105 [4] المؤرخ في 20 صفر 1426 الموافق ل 31 مارس 2005 يتضمن التصديق على الاتفاقية بين حكومة الجمهورية الجزائرية و الجمهورية البرتغالية بشان تفادي الازدواج الضريبي و التهرب الجبائي، ووضع قواعد المساعدة المتبادلة في مجال تحصيل الضرائب على الدخل و على الثروة الموقعة بالجزائر في 02 ديسمبر 2003.

22. مرسوم رئاسي رقم 05-194 [5] مؤرخ في 19 ربيع الثاني 1426 الموافق ل 28 ماي 2005 يتضمن التصديق على الاتفاقية بين حكومة الجمهورية الجزائرية و حكومة جمهورية النمسا في مجال الضرائب على الدخل و الثروة الموقعة بفيينا في 17 جوان 2003.

23. مرسوم رئاسي رقم 05-234 [6] مؤرخ في 16 جمادى الأولى 1426 الموافق ل 23 جوان 2005 يتضمن التصديق على الاتفاقية بين الجمهورية الجزائرية و مملكة اسبانيا لتجنب الازدواج الضريبي و تفادي التهرب الجبائي، فيما يتعلق بالضرائب على الدخل و الثروة الموقعة بمدريد في 07 أكتوبر 2002.

---

[1] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 27 : 08 ربيع الأول 1425ه الموافق ل 28 ابريل 2004

[2] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 64 : 25 شعبان 1425ه الموافق ل 10 أكتوبر 2004

[3] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 16 : 21 محرم 1426ه الموافق ل 02 مارس 2005.

[4] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 24 : 23 صفر 1426ه الموافق ل 03 ابريل 2005.

[5] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 38 : 23 ربيع الثاني 1426ه الموافق ل 01 جوان 2005.

[6] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 45 : 22 جمادى الأولى 1426ه الموافق ل 29 جوان 2005.

24. مرسوم رئاسي رقم 06-127 [1] مؤرخ في 04 ربيع الأول 1427 الموافق ل 03 ابريل 2006 يتضمن التصديق على الاتفاقية بين حكومة الجمهورية الجزائرية و حكومة الفدرالية الروسية من اجل تجنب الازدواج الضريبي و التهرب الضريبي، فيما يتعلق بالضرائب على الدخل و الثروة الموقعة بالجزائر في 10 مارس 2006 .

25. مرسوم رئاسي رقم 06-171 [2] مؤرخ في 24 ربيع الثاني 1427 الموافق ل 22 ماي 2006 يتضمن التصديق على اتفاقية بين الجمهورية الجزائرية و الجمهورية اللبنانية لتفادي الازدواج الضريبي، و الحيلولة دون التهرب من دفع الضرائب المفروضة على الدخل و الثروة الموقعة ببيروت في 26 مارس 2002.

26. مرسوم رئاسي رقم 06-228 [3] مؤرخ في 28 جمادى الأولى 1427 الموافق ل 24 جوان 2006 يتضمن التصديق على الاتفاقية بين حكومة الجمهورية الجزائرية و حكومة الجمهورية الكورية لتجنب الازدواج الضريبي و تفادي التهرب الجبائي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل و الثروة الموقعة بسيول في 24 نوفمبر 2001.

27. مرسوم رئاسي رقم 07-174 [4] مؤرخ في 20 جمادى الأولى 1428 الموافق ل06 جوان 2007 يتضمن التصديق على الاتفاقية بين حكومة الجمهورية الجزائرية وحكومة جمهورية الصين الشعبية قصد تجنب الازدواج الضريبي، ومنع التهرب من الضرائب المفروضة على الدخل وعلى الثروة الموقعة ببكين في 06 نوفمبر سنة 2006 .

28. مرسوم رئاسي رقم 08-174 [5] مؤرخ في 10 جمادى الثانية 1429 الموافق ل14 جوان 2008 يتضمن التصديق على الاتفاقية بين الجمهورية الجزائرية وجمهورية ألمانيا الاتحادية من اجل تفادى الازدواج الضريبي، وتجنب التهرب والغش الضريبيين فيما يتعلق بالضرائب على الدخل وعلى الثروة،الموقعة بالجزائر في 12 نوفمبر 2007 .

29. مرسوم رئاسي رقم 02-355 [6] مؤرخ في 07 ذي القعدة 1429 الموافق ل 05 نوفمبر 2008 يتضمن التصديق على الاتفاقية بين حكومة الجمهورية الجزائرية وحكومة دولة الكويت لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل، الموقعة بالكويت في 04 جمادى الأولى 1427 الموافق ل 31 ماي 2006 .

---

[1] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 21 : 06 ربيع الأول 1427ه الموافق ل 05 ابريل 2006
[2] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 35 : 01 جمادى الأولى 1427ه الموافق ل 28 ماي 2006
[3] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 44 : 08 جمادى الثانية 1427ه الموافق ل 04 جويلية 2006
[4] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 40 : 02 جمادى الثانية 1428ه الموافق ل 17 جوان 2007
[5] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 33 : 18 جمادى الثانية 1429ه الموافق ل 22 جوان 2008
[6] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 66 : 28 ذو القعدة 1429ه الموافق ل 26 نوفمبر 2008

30. مرسوم رئاسي رقم 08-425 [1] مؤرخ في 30 ذي الحجة 1429 الموافق ل28 ديسمبر 2008 يتضمن التصديق على الاتفاقية بين حكومة الجمهورية الجزائرية والمجلس الفيدرالي السويسري من اجل تجنب الازدواج الضريبي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل والثروة،الموقعة بالجزائر في 03 جوان 2006 .

31. مرسوم رئاسي رقم 09-123 [2] مؤرخ في 19 ربيع الثاني1430 الموافق ل15 ابريل 2009 يتضمن التصديق على الاتفاقية بين حكومة الجمهورية الجزائرية وحكومة دولة الإمارات العربية المتحدة حول التعاون الجمركي، الموقعة بأبو ظبي في 26 جمادى الأولى 1427 الموفق ل12 جوان 2007.

32. مرسوم رئاسي رقم 09-127 [3] مؤرخ في 19 ربيع الثانى 1430 الموافق ل15 ابريل 2009 يتضمن التصديق على الاتفاق بين حكومة الجمهورية الجزائرية وحكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية حول التعاون الجمركي، الموقع بطهران في 12 أوت 2008 ودلك من اجل مكافحة المخالفات الجمركية من خلال التعاون بين إدارتيهما الجمركيتين.

33. مرسوم رئاسي رقم 09-187 [4] مؤرخ فى17 جمادى الأولى 1430 الموافق ل12 ماي 2009 يتضمن التصديق على الاتفاقية بين حكومة الجمهورية الجزائرية وحكومة الجمهورية الجزائرية الإيرانية من اجل تجنب الازدواج الضريبي وتبادل المعلومات فيما يتعلق بالضرائب على الدخل والثروة من اجل منع التهرب الضريبي ،الموقعة بطهران في 12 أوت 2008.

34. مرسوم رئاسي رقم 10-11 [5] مؤرخ في 25 محرم 1431 الموافق ل11 يناير2010 يتضمن التصديق على الاتفاقية بين حكومة الجمهورية الجزائرية ومجلس وزراء البوسنة والهرسك من اجل تجنب الازدواج الضريبي ومع التهرب الضريبي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل والثروة، الموقعة بالجزائر في 12صفر 1430 الموافق ل08 فبراير 2009.

35. مرسوم رئاسي رقم 10-273 [6] مؤرخ في 26 ذي القعدة 1431 الموافق ل 03 نوفمبر 2010 يتضمن التصديق على الاتفاقية بين حكومة الجمهورية الجزائرية وحكومة دولة قطر في شان تجنب الازدواج الضريبي و منع التهرب الضريبي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل، الموقعة في الدوحة بتاريخ 29 جمادى الثانية 1429 الموافق ل 03 جويلية 2008.

---

[1] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 04 : 21 محرم 1430 ه الموافق ل 18 يناير 2009
[2] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 24 : 26 ربيع الثاني 1430 ه الموافق ل 22 ابريل 2009
[3] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 24 : 26 ربيع الثاني 1430 ه الموافق ل 22 ابريل 2009
[4] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 32 : 02 جمادى الثانية 1430 ه الموافق ل 27 ماي 2009
[5] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 08 : 15 صفر 1431 ه الموافق ل 31 يناير 2010
[6] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 70 : 15 ذو الحجة 1431 ه الموافق ل 21 نوفمبر 2010

36. أمر رقم 10– 01 مؤرخ في 16رمضان1431 الموافق ل26 أوت2010 يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2010 حيث تنص[1] المادة (03) منه على تطبيق الأحكام الخاصة المتعلقة بتخفيض الضريبة على الدخل الإجمالي ابتدءا من01 /01 /2010.

e. القوانين و المراسيم و القرارات المتعلقة بالتهريب و الجريمة المنظمة

1. مرسوم تشريعي رقم 94- 02 مؤرخ في23 رمضان عام 1414 الموافق ل 05مارس1994 يتضمن الموافقة على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات[2].

2. قرار[3] مؤرخ في 26 جمادى الثانية عام 1415 الموافق ل 30 نوفمبر 1994 يحدد قائمة البضائع الحساسة القابلة للتهريب.

3. مرسوم رئاسي رقم 95-41 [4] المؤرخ في 26 شعبان عام 1415 الموافق ل28 جانفي 1995 يتضمن المصادقة المصادقة على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات و المؤشرات العقلية الموافق عليها في فيينا بتاريخ 20 ديسمبر 1988.

4. مرسوم تنفيذي رقم 97-212 [5] مؤرخ في 04 صفر 1418 الموافق ل 09 جوان 1997 يتضمن إنشاء الديوان الوطني لمكافحة المخدرات و إدمانها و ذلك من شانه كبح التجارة غير شرعية للمخدرات و توعية المواطنين من خطورة ذلك.

5. مرسوم رئاسي رقم 02-55 [6] المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1422 الموافق ل05 فبراير 2002 يتضمن التصديق بتحفظ على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة (فساد، غسل الأموال...)عبر الوطنية المعتمدة من طرف الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة يوم 15 نوفمبر2000 .

6. مرسوم رئاسي رقم 03 – 417 [7] مؤرخ في 14 رمضان 1424 الموافق ل 9 نوفمبر 2003 يتضمن التصديق على بروتوكول منع و قمع الاتجار بالأشخاص بخاصة النساء و الأطفال المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية المعتمد من طرف الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة يوم 15 نوفمبر 2000.

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 49: 19 رمضان عام 1431 الموافق ل 29أوت 2010.
[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 12: 24 رمضان عام 1414 الموافق ل 06مارس1994.
[3] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 01: 06 شعبان 1415ه الموافق ل 08 جانفي 1995
[4] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 07 : 15 رمضان 1415ه الموافق ل 15 فبراير 1995
[5] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 41: 10 صفر 1418ه الموافق ل 15 جوان 1997.
[6] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 09 : 27 ذي القعدة 1422ه الموافق ل 10 فبراير 2002.
[7] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 69: 17 رمضان 1424ه الموافق ل 12 نوفمبر 2003.

7. مرسوم رئاسي رقم 03- 418 [1] مؤرخ في 14 رمضان 1424 الموافق ل 09 نوفمبر 2003 يتضمن التصديق على بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر و البحر و الجو المكمل لاتفاقية المم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية المعتمد من طرف الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة يوم 15 نوفمبر 2000.

8. مرسوم رئاسي رقم 04-165 [2] مؤرخ في 19 ربيع الثاني1425 الموافق ل 08 جوان 2004 يتضمن التصديق بتحفظ على البروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية و أجزائها و مكوناتها و الذخيرة و الاتجار بها بصورة غير مشروعة المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية المعتمد من طرف الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة يوم 31 ماي 2001 .

9. قانون رقم 04-18 [3] مؤرخ في 13 ذي القعدة 1425 الموافق ل 25 ديسمبر 2004 يتعلق بالوقاية من المخدرات و المؤثرات العقلية و قمع الاستعمال و الاتجار غير المشروعين بها بحيث تتضمن المواد من (12) إلى (29) العقوبات المفروضة على مستعملي المخدرات سواء للاتجار أو للاستعمال الشخصي.

10. مرسوم رئاسي رقم 05-159 [4] مؤرخ في 18 ربيع الأول 1426 الموافق ل 21 ابريل 2005 يتضمن التصديق على الاتفاق الأوروبي المتوسطي لتأسيس شراكة مع الجمهورية الجزائرية من جهة و المجموعة الأوروبية و الدول الأعضاء فيها من جهة أخرى الموقع بفالونسيا يوم 22 ابريل 2002، يهدف إلى ترقية التعاون في ميادين الاقتصاد و الاجتماع و الثقافة و المالية و توسيع التبادلات و ضمان تنمية العلاقات الاقتصادية و الاجتماعية و كذا محاربة الإرهاب و الجريمة المنظمة اللتان تهددان تحقيق أهداف هذه الشراكة.

11. أمر رقم 05-06 [5] مؤرخ في 18 رجب 1426 الموافق ل 23 أوت 2005 يتعلق بمكافحة التهريب حيث تتضمن المادة (01) منه على دعم وسائل مكافحة التهريب و ذلك من خلال وضع تدابير وقائية و تحسين اطر التنسيق ما بين القطاعات و إحداث قواعد خاصة في مجالي المتابعة و القمع. أما المادة (03) فتتضمن الإجراءات و التدابير الوقائية لغرض مكافحة التهريب كمراقبة تدفق البضائع التي تكون عرضة للتهريب و وضع نظام للكشف عن مواصفات البضائع و مصدرها و ترقية التعاون الدولي في مجال مكافحة التهريب على المستويين القضائي و العملياتي و غيرها من التدابير. أما المادة (04) و (05)

[1] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 69: 17 رمضان 1424ه الموافق ل 12 نوفمبر 2003.
[2] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 37 : 20 ربيع الثاني 1425ه الموافق ل 09 جوان 2004
[3] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 83 : 14 ذو القعدة 1425ه الموافق ل 26 ديسمبر 2004.
[4] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 31 : 21 ربيع الأول 1426ه الموافق ل 30 ابريل 2005.
[5] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 59 : 23 رجب 1426ه الموافق ل 28 أوت 2005.

فتنص على مشاركة المجتمع المدني في الوقاية من التهريب و مكافحته و تحفيزه على الكشف عن أفعال التهريب . أما المادة (06) و (07) و (08) فتضم إنشاء ديوان وطني مكلف بمكافحة التهريب و تحديد مهامه. أما المادة (09) فتنص على إنشاء لجان على مستوى الولايات لمكافحة التهريب، أما المواد (10)،(11)،(12)،(13)، (14)،(15) و (18) فتتضمن الأحكام الجزائية و العقوبات المطبقة على مرتكبي أعمال التهريب أو المتعلقين به بأي شكل من الأشكال . أما المادتين (16) و (17) فتنص على كيفية التعامل مع البضائع المصادرة من جراء التهريب.

12. مرسوم تنفيذي رقم 06-108 [1] مؤرخ في 08 صفر 1427 الموافق ل08 مارس 2006 يتضمن إنشاء لجنة وطنية لتنسيق أعمال مكافحة الجريمة المنظمة.

13. مرسوم رئاسي رقم 07-374 [2] مؤرخ في 21 ذي القعدة 1428 الموافق ل01 ديسمبر2007 يتضمن التصديق على اتفاق التعاون بين حكومة الجمهورية الجزائرية وحكومة الجمهورية الايطالية في مجال محاربة الإرهاب والإجرام المنظم والاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية والهجرة غير الشرعية الموقع بالجزائر في 22 نوفمبر 1999 .

14. مرسوم رئاسي رقم 07-375 [3] مؤرخ في 21 دى القعدة 1428 الموافق ل01 ديسمبر2007 يتضمن التصديق على الاتفاقية بين حكومة الجمهورية الجزائرية وحكومة الجمهورية الفرنسية المتعلق بالتعاون في مجال الأمن ومكافحة الإجرام المنظم، الموقع بالجزائر في 25 أكتوبر 2003.

15. مرسوم رئاسي رقم 08-427 [4] مؤرخ في 30 ذي الحجة 1429 الموافق ل28 ديسمبر 2008 يتضمن التصديق على الاتفاقية بين الجمهورية الجزائرية والمملكة الاسبانية في مجال الأمن ومكافحة الإرهاب والإجرام المنظم،الموقعة بالجزائر في 15 جوان 2008.

16. أمر رقم 10– 01 مؤرخ في 16رمضان1431 الموافق ل26 أوت2010 يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2010 حيث المادة (36) فتتمم أحكام المادة (17) من الأمر05 – 06 المؤرخ في 23 أوت سنة2005 و المتعلق بمكافحة التهريب، حيث تنص على إتلاف البضائع المقلدة أو غير الصالحة للاستهلاك و وسائل النقل المجهزة خصيصا للتهريب التي تمت مصادرتها، و ذلك على نفقة المخالف و بحضور المصالح المخولة و تحت رقابتها .

[1] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 15 : 12 صفر 1427ه الموافق ل 12 مارس 2006
[2] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 77 : 29 ذو القعدة 1428ه الموافق ل 09 ديسمبر 2007
[3] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 77 : 29 ذو القعدة 1428ه الموافق ل 09 ديسمبر 2007
[4] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 05 : 24 محرم 1430 ه الموافق ل 21 يناير 2009

f. القوانين و المراسيم و القرارات المتعلقة بقمع الغش و كبح التقليد و محاربة تزوير الفواتير

1. مرسوم تنفيذي 2000_ 306 [1] مؤرخ في 14 رجب 1421 الموافق ل 12 أكتوبر 2000 يعدل و يتمم المرسوم التنفيذي رقم 96 – 354 المؤرخ في 06 جمادي الثانية عام 1417 الموافق ل 19 أكتوبر 1996 المتعلق بكيفيات مطابقة المنتوجات المستوردة و نوعيتها و ذلك بهدف قمع الغش و كبح التقليد.

2. قرار [2] مؤرخ في 04 جمادى الأولى 1423 الموافق ل 15 جويلية 2002 يحدد كيفيات تطبيق المادة (22) من قانون الجمارك المتعلقة باستيراد السلع المزيفة ودلك من اجل حماية العلامات التجارية وكبح السلع المقلدة.

3. أمر رقم 03-04 [3] المؤرخ في 19 جمادى الأولى 1424 الموافق ل 19 جويلية 2003 يتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات استيراد البضائع وتصديرها بهدف حماية المنتوج الجزائري.

4. أمر رقم 03- 06 [4] مؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق ل 19 جويلية 2003 يتعلق بالعلامات حيث تنص مواده على الإجراءات و التدابير من اجل حماية العلامات التجارية و كبح تقليد العلامات التجارية.

5. مرسوم تنفيذي رقم 05-467 [5] مؤرخ في 08 ذي القعدة 1426 الموافق ل 10 ديسمبر 2005 يحدد شروط مراقبة مطابقة المنتوجات المستوردة عبر الحدود و كيفيات ذلك.

6. قانون رقم 09-03 [6] مؤرخ في 29 صفر 1430 الموفق ل25 فبراير 2009 يتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش.

7. قرار وزاري مشترك[7] مؤرخ في 17 ذي الحجة 1432 الموافق ل 13 نوفمبر 2011 يتضمن إنشاء مفتشيات مفتشيات لمراقبة الجودة و قمع الغش على مستوى الحدود البرية و البحرية و الجوية (إنشاء 50 مفتشية).

8. أمر رقم 10– 01 مؤرخ في 16رمضان1431 الموافق ل26 أوت2010 يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2010 حيث المادة (36) فتتمم أحكام المادة(17) من الأمر05 – 06 المؤرخ في 23 أوت سنة2005 و

---

[1] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 60: 17 رجب 1421ه الموافق ل 15 أكتوبر 2000

[2] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 56 : 09 جمادى الثانية 1423ه الموافق ل 18 أوت 2002.

[3] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 43 : 20 جمادى الأولى 1424ه الموافق ل 20 جويلية 2003.

[4] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 44 : 23 جمادى الأولى 1424ه الموافق ل 23 جويلية 2003.

[5] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 80: 09 ذو القعدة 1426ه الموافق ل 11 ديسمبر 2005.

[6] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 15 : 11 ربيع الأول 1430 ه الموافق ل 08 مارس 2009

[7] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 24 : 03 جمادى الثانية 1433 ه الموافق ل 25 ابريل 2012

المتعلق بمكافحة التهريب حيث تنص على إتلاف البضائع المقلدة أو غير الصالحة للاستهلاك و وسائل النقل المجهزة خصيصا للتهريب التي تمت مصادرتها، و ذلك على نفقة المخالف و بحضور المصالح المخولة و تحت رقابتها .

9. أمر رقم 10– 01 مؤرخ في 16رمضان1431 الموافق ل26 أوت2010 يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2010 حيث المادة(51) فتعدل أحكام المادة(65) من قانون المالية لسنة 2003 المعدلة و المتممة بأحكام المادة(17) من قانون المالية التكميلي لسنة 2006 و تنص على انه يترتب على إعداد الفواتير المزورة تطبيق غرامة جبائية تساوي 50% من قيمتها، و تطبق هذه الغرامات في حالات الغش التي لها صلة بإعداد الفواتير المزورة ليس على الأشخاص الذين قاموا بتحريرها فحسب بل كذلك الأشخاص الذين أعدت بأسمائهم .

g. القوانين و المراسيم و القرارات المتعلقة بترقية الاستثمارات

1. مرسوم رئاسي رقم 94-328 [1]مؤرخ في 17 جمادى الأولى عام 1415 الموافق ل 22 اكتوبر 1994 يتضمن المصادقة على الاتفاق المبرم بين الحكومة الجزائرية و حكومة رومانيا الموقع بالجزائر في 28 جوان 1994 و المتعلق بالتشجيع و الحماية المتبادلة للاستثمارات.

2. مرسوم رئاسي رقم 95-88 [2]مؤرخ في 24 شوال عام 1415 الموافق ل 25 مارس 1995 يتضمن المصادقة على الاتفاق المبرم بين الجمهورية الجزائرية و المملكة الاسبانية الموقع بمدريد في 23 ديسمبر 1994 و المتعلق بالتشجيع و الحماية المتبادلة للاستثمارات.

3. مرسوم رئاسي رقم 96_81 [3] مؤرخ في 21 رمضان عام 1416 الموافق ل 10 فبراير 1996 يتضمن التصديق على اتفاقية التعاون في مجالي السياحة و الصناعات التقليدية بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية و حكومة الجمهورية التونسية الموقع عليها بتونس في 05 ابريل 1993، و الهدف من هذه الاتفاقية هو الاستفادة المتبادلة من تجارب البلدين في المجالين المذكورين و دعم التعاون بينهما في مجال الاستثمارات المتعلقة بالسياحة و الصناعات التقليدية من اجل مساهمة فعالة في تحقيق التنمية الاقتصادية في البلدين الشقيقين.

[1] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 69: 21 جمادى الاولى 1415ه الموافق ل 26 اكتوبر 1994
[2] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 23: 26 ذي القعدة 1415ه الموافق ل 26 افريل 1995
[3] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 10: 18 رمضان 1416ه الموافق ل 07فبراير 1996.

4. مرسوم رئاسي رقم 96-144 [1]مؤرخ في 05 ذو الحجة عام 1416 الموافق ل 23 ابريل سنة 1996 يتضمن مصادقة الجزائر على الاتفاقية المتضمنة إنشاء المؤسسة الإسلامية لتامين الاستثمارات و ائتمان الصادرات، الهدف منها توسيع إطار المعاملات التجارية و تشجيع تدفق الاستثمارات بين الدول الأعضاء.

5. مرسوم رئاسي رقم 96-162 [2] المؤرخ في 20 ذو الحجة عام 1416 الموافق ل 08 ماي 1996 يتضمن التصديق على اتفاقية التعاون في مجالي السياحة و الصناعة التقليدية بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية و حكومة جمهورية مصر العربية الموقع عليها في الجزائر في 10 ابريل 1995 الهدف منه الاستفادة المتبادلة من تجاربهما في المجالين المذكورين و دعم التعاون بينهما في مجال الاستثمارات المتعلقة بالسياحة و الصناعات التقليدية من اجل مساهمة فعالة في تحقيق التنمية الاقتصادية في البلدين الشقيقين.

6. مرسوم تنفيذي رقم 96-202 [3] مؤرخ في 15 محرم عام 1417 الموافق ل 02 جوان سنة 1996 يتضمن تطبيق المادة (214) من الأمر رقم 95-27 المؤرخ في 08 شعبان عام 1416 الموافق ل 30 ديسمبر 1995 و المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1996 حيث تنص المادة (2) منه على تخفيض نسبة الفائدة على قروض الاستثمار المرتبطة بالاستثمارات المتعلقة بإحداث النشاط و إعادة هيكلته و استئنافه بعد الإقفال أو إعلان الإفلاس و ذلك بنسبة 25 % من النسبة المدينة التي تطبقها مؤسسات القرض .

7. مرسوم تنفيذي رقم 96- 425 [4] المؤرخ في 12 رجب 1417 الموافق ل 23 نوفمبر 1996 يحدد كيفيات تكفل الدولة بفارق الناتج عن خصم نسبة مساهمات أرباب العمل في النظام القانوني للضمان الاجتماعي طبقا للمرسوم التشريعي رقم 93_12 المؤرخ في 19 ربيع الثاني 1414 الموافق ل 05 أكتوبر 1993 و المتعلق بترقية الاستثمار حيث تستفيد كل الاستثمارات المنشئة و المعيدة الهيكلة و المعيدة التأهيل بعد غلقها أو إفلاسها حسب الحالات، بتخفيض النسبة أو الإعفاء التام من دفع مساهمات أرباب العمل للأجور المدفوعة لمجموع المستخدمين.

8. مرسوم رئاسي رقم 97-103 [5] مؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1417 الموافق ل 05 ابريل 1997 يتضمن المصادقة على اتفاقية بين حكومة جمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية و حكومة المملكة الأردنية الهاشمية

[1] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 26: 06 ذي الحجة 1416ه الموافق ل 24 ابريل 1996.
[2] لجريدة الرسمية الجزائرية العدد 29: 24 ذي الحجة 1416ه الموافق ل 12ماي 1996.
[3] لجريدة الرسمية الجزائرية العدد 34: 18 محرم 1417ه الموافق ل 05 جوان 1996.
[4] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 73: 16 رجب 1417ه الموافق ل 27 نوفمبر 1996.
[5] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 20: 29ذي القعدة 1417ه الموافق ل 06 ابريل 1997.

حول تشجيع و الحماية المتبادلة للاستثمارات، الموقعة في عمان بتاريخ 01 أوت 1996، و ذلك رغبة في تدعيم التعاون الاقتصادي بين البلدين و خلق الشروط الملائمة لتطوير حركة الاستثمارات بين الجزائر و الأردن لان تشجيع حماية الاستثمارات يساهم في تحفيز عمليات تحرير رؤوس الأموال و تدفق الاستثمارات و التكنولوجيا بين البلدين لصالح تنميتهما الاقتصادية.

9. قرار وزاري [1] مشترك مؤرخ في 12 ذو الحجة 1416 الموافق ل 30 ابريل 1996 يحدد قائمة المنتوجات الصناعة الحرفية التقليدية التي تخضع لنسبة الرسم على القيمة المضافة المخفضة الخاصة مقدارها 7 % .

10. قرار وزاري [2] مشترك مؤرخ في 28 ذو القعدة عام 1417 الموافق ل 05 ابريل 1997 يحدد قائمة الآلات و الأجهزة العلمية و تجهيزات المخابر العلمية و التقنية و المنتجات الكيماوية و المركبات الالكترونية المخصصة للتجهيز المعفاة من الحقوق الجمركية و الموجهة لوزارة الفلاحة و الصيد البحري و ذلك من اجل تنمية القطاع الفلاحي و القطاع البحري.

11. مرسوم رئاسي رقم 67-206 [3]مؤرخ في 02 صفر عام 1418 الموافق ل 07 جوان 1997 يتضمن الموافقة على اتفاق القرض رقم 4143 الموقع في 17 ابريل 1997 بواشنطن بين الجمهورية الجزائرية و البنك الدولي للإنشاء و التعمير للمساهمة في تمويل مشروع التشغيل الريفي بهدف تنمية القطاع الفلاحي.

12. مرسوم رئاسي رقم 97 – 209 [4] مؤرخ في 02 صفر عام 1418 الموافق ل 07 جوان 1997 يتضمن الموافقة على اتفاق القرض الموقع في 11 ماي 1997 بأبوظبي بين الجمهورية الجزائرية و الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي و الاجتماعي قصد المساهمة في تمويل مشروع تنمية الصناعات الصغيرة و المتوسطة و ذلك من اجل تطوير القطاع الصناعي.

13. مرسوم رئاسي رقم 97-229 [5] مؤرخ في 18 صفر 1418 الموافق ل 23 جوان 1997 يتضمن المصادقة على الاتفاق بشان تشجيع و الحماية المتبادلة للاستثمارات بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية و دولة قطر الموقع بدولة الدوحة بتاريخ 11 جمادي الثانية عام 1417 الموافق ل 24 أكتوبر 1996،و ذلك بهدف تدعيم التعاون الاقتصادي و خلق الشروط الملائمة لتطوير حركة الاستثمارات بين البلدين و ذلك لان تشجيع و حماية هذه الاستثمارات يساهم في تحفيز عمليات تحويل رؤوس الأموال و التكنولوجيا بين البلدين، لصالح تنميتهما الاقتصادية.

---

[1] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 29: 07 محرم 1418ه الموافق ل 14 ماي 1997.
[2] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 37: 27محرم 1418ه الموافق ل 03 جوان 1997.
[3] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 39: 03 صفر 1418ه الموافق ل 08 جوان 1997.
[4] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 39: 03 صفر 1418ه الموافق ل 08 جوان 1997.
[5] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 43: 20 صفر 1418ه الموافق ل 25 جوان 1997.

14. مرسوم تنفيذي رقم 97- 320[1] مؤرخ في 21 ربيع الثاني 1418 الموافق ل 24 أوت 1997 يحدد الكيفيات التطبيقية للمادة (43) من المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 19 ربيع الثاني 1414 الموافق ل 05 أكتوبر 1993 المتعلق بترقية الاستثمار حيث تنص هذه المادة (43) على دعم الاستثمارات للمؤسسات العمومية الاقتصادية و المؤسسات العمومية الصناعية و التجارية، و تطبق أحكام هذه المادة على كل الاستثمارات المعاد انطلاقها بعد التوقف عن النشاط أو الإفلاس و كل الاستثمارات التي هي في طريق الانجاز.

15. مرسوم رئاسي رقم 98-334 [2] مؤرخ في 05 رجب 1419 الموافق ل 26 أكتوبر 1998 يتضمن المصادقة على انضمام الجزائر إلى الشركة العربية للاستثمار.

16. مرسوم رئاسي رقم 98- 430 مؤرخ في 09 رمضان 1419 الموافق ل 27 ديسمبر 1998 يتضمن المصادقة على الاتفاق بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية و حكومة الجمهورية العربية السورية حول التشجيع و الحماية المتبادلة للاستثمارات الموقع عليها في دمشق بتاريخ 12 جمادي الأولى عام 1418 الموافق ل 14 سبتمبر 1997 .

17. مرسوم رئاسي رقم 98 –431 [3] مؤرخ في 09 رمضان 1419 الموافق ل 27 ديسمبر 1998 يتضمن المصادقة على الاتفاق بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية و حكومة جمهورية مالي حول الترقية و الحماية المتبادلة للاستثمارات الموقع عليه في باماكو بتاريخ 25 صفر 1417 الموافق ل 11 جويلية 1996.

18. مرسوم رئاسي رقم 2000- 245 [4] مؤرخ في 22 جمادي الأولى 1421 الموافق ل 22 أوت 2000 يتضمن التصديق على الاتفاق التجاري بين الحكومة الجزائرية و حكومة الجمهورية العربية السورية الموقع في دمشق يوم 12 جمادي الأولى 1418 الموافق ل 14 سبتمبر 1997.

19. مرسوم رئاسي رقم 2000- 246 [5] مؤرخ في 22 جمادى الأولى 1421 الموافق ل 22 أوت 2000 يتضمن التصديق على الاتفاق التجاري بين الحكومة الجزائرية و حكومة كودي فوار الموقع في أبيجان يوم 27 نوفمبر 1996 .

---

[1] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 57: 24 ربيع الثاني 1418ه الموافق ل 27 أوت 1997.
[2] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 80: 07 رجب 1419ه الموافق ل 28اكتوبر 1997.
[3] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 97: 09 رمضان 1419ه الموافق ل 27 ديسمبر 1998 .
[4] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 52 : 23 جمادى الأولى 1421ه الموافق ل 23 أوت 2000.
[5] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 52 : 23 جمادى الأولى 1421ه الموافق ل 23 أوت 2000.

20. مرسوم رئاسي رقم 2000- 247 [1] مؤرخ في 22 جمادى الأولى 1421 الموافق ل 22 أوت 2000 يتضمن التصديق على الاتفاق بين الحكومة الجزائرية و حكومة جمهورية النيجر المتعلق بالتشجيع و الحماية المتبادلة للاستثمارات الموقع في الجزائر يوم 16 مارس 1998 .

21. مرسوم رئاسي رقم 2000- 279 [2] مؤرخ في 09 رجب 1421 الموافق ل 07 أكتوبر 2000 يتضمن التصديق على اتفاق التعاون التجاري بين الحكومة الجزائرية و حكومة جمهورية الصين الشعبية الموقع في الجزائر بتاريخ 30 أكتوبر 1999.

22. مرسوم رئاسي رقم 2000– 280 [3] مؤرخ في 09 رجب 1421 الموافق ل 07 أكتوبر 2000 يتضمن التصديق على الاتفاق و البروتوكول الإضافي بين الجمهورية الجزائرية و جمهورية ألمانيا الاتحادية يتعلقان بالتشجيع و الحماية المتبادلة للاستثمارات الموقعين بالجزائر بتاريخ 11 مارس 1996.

23. مرسوم رئاسي رقم 01-201 [4] المؤرخ في 02 جمادى الأولى 1422 الموافق ل 23جويلية 2001 يتضمن التصديق على الاتفاق بين الحكومة الجزائرية وحكومة جمهورية موزمبيق حول الترقية والحماية المتبادلة للاستثمارات الموقع بالجزائر في 12 ديسمبر 1998 .

24. مرسوم رئاسي رقم 01-204 [5] المؤرخ في 02 جمادى الأولى 1422 الموافق ل 23 جويلية 2001 يتضمن التصديق على الاتفاق بين الحكومة الجزائرية وحكومة جمهورية كوريا حول ترقية وحماية الاستثمارات الموقع بالجزائر في 12 أكتوبر 1999 .

25. مرسوم رئاسي رقم 01-205 [6] المؤرخ في 02 جمادى الأولى 1422 الموافق ل23 جويلية 2001 يتضمن التصديق على الاتفاق بين الحكومة الجزائرية وحكومة الجمهورية اليونانية حول التشجيع والحماية المتبادلة للاستثمارات الموقع بالجزائر يوم 20 فبراير 2000 .

26. مرسوم رئاسي رقم 01-211 [7] المؤرخ في 02 جمادى الأولى 1422 الموافق ل23 جويلية 2001 يتضمن التصديق على الاتفاق بين الحكومة الجزائرية وحكومة الجمهورية اليمنية حول التشجيع والحماية المتبادلة للاستثمارات الموقعة في صنعاء بيوم 17 شعبان 1420 الموافق ل 25 نوفمبر 1999.

---

[1] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 52 : 23 جمادى الأولى 1421ه الموافق ل 23 أوت 2000.
[2] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 58 : 10 رجب 1421ه الموافق ل 08 أكتوبر 2000.
[3] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 58 : 10 رجب 1421ه الموافق ل 08 أكتوبر 2000
[4] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 40 : 04 جمادى الأولى 1422ه الموافق ل 25 جويلية2001.
[5] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 40 : 04 جمادى الأولى 1422ه الموافق ل 25 جويلية 2001.
[6] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 41 : 08 جمادى الأولى 1422ه الموافق ل 29 جويلية 2001
[7] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 42 : 11 جمادى الأولى 1422ه الموافق ل 01 أوت 2001.

27. مرسوم رئاسي رقم 01-212 [1] المؤرخ في 02 حمادي الأولى 1422 الموافق ل23 جويلية 2001 يتضمن التصديق على الاتفاق بين الحكومة الجزائرية وحكومة ماليزيا حول ترقية وحماية الاستثمارات الموقع بالجزائر يوم 27 جانفى 2000.

28. أمر رقم01 -03 [2] المؤرخ في حمادي الثانية 1422 الموافق ل20 أوت 2001 يتعلق بتطوير الاستثمار.

29. قانون رقم 01-18 [3] المؤرخ في 27 رمضان 1422 الموافق ل12 ديسمبر 2001 يتضمن القانون التوجيهي التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

30. مرسوم تنفيذي رقم 03-80 [4] المؤرخ في 24 ذي الحجة 1423 الموافق ل 25 فبراير 2003 يتضمن إنشاء المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنظيمه وعمله.

31. مرسوم رئاسي رقم 04- 328 [5] مؤرخ في 25 شعبان 1425 الموافق ل 10 أكتوبر 2004 يتضمن التصديق التصديق على بروتوكول التعاون في مجال الصناعة التقليدية بين الحكومة الجزائرية و حكومة الجمهورية التونسية الموقع عليها بتونس في 25 جوان 2003 و ذلك بهدف الاستفادة من تجاربهما في مجال الصناعة التقليدية باعتبارها فعالة في مساهمتها في تحقيق التنمية الاقتصادية.

32. مرسوم رئاسي رقم 05- 75 [6] مؤرخ في 17 محرم 1426 الموافق ل 26 فبراير 2005 يتضمن التصديق على على الاتفاق حول الترقية و الحماية المتبادلة للاستثمارات بين حكومة الجمهورية الجزائرية و حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية ، الموقع بطهران في 19 أكتوبر 2003.

33. مرسوم تنفيذي رقم 05-165 [7] مؤرخ في 24 ربيع الأول 1426 الموافق ل 03 ماي سنة 2005 يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تنظيمها و سيرها .

34. مرسوم رئاسي رقم 05-192 [8] مؤرخ في 19 ربيع الثاني 1426 الموافق ل 28 ماي 2005 يتضمن التصديق على الاتفاق بين حكومة الجمهورية الجزائرية و الجمهورية البرتغالية حول الترقية و الحماية المتبادلة للاستثمارات الموقع بلشبونة يوم 15 سبتمبر 2004 .

---

[1] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 42 : 11 جمادى الأولى 1422ه الموافق ل 01 أوت 2001.
[2] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 47 : 03 جمادى الثانية 1422ه الموافق ل 22 أوت 2001.
[3] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 77 : 30 رمضان 1422ه الموافق ل 15 ديسمبر 2001.
[4] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 13: 25 ذو الحجة 1423ه الموافق ل 26 فبراير 2003.
[5] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 65 : 28 شعبان 1425ه الموافق ل 13 أكتوبر 2004
[6] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 15 : 18 محرم 1426ه الموافق ل 27 فبراير 2005.
[7] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 32 : 25 ربيع الأول 1426ه الموافق ل 04 ماي 2005.
[8] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 37 : 20 ربيع الثاني 1426ه الموافق ل 29 ماي 2005.

35. مرسوم رئاسي رقم 05-235 [1] مؤرخ في 16 جمادى الأولى 1426 الموافق ل 23 جوان 2005 يتضمن التصديق على الاتفاق بين حكومة الجمهورية الجزائرية و المجلس الفدرالي السويسري حول الترقية و الحماية المتبادلة للاستثمارات الموقع ببيرن في 30 نوفمبر 2004.

36. مرسوم رئاسي رقم 06-128 [2] مؤرخ في 04 ربيع الأول 1427 الموافق ل 03 ابريل 2006 يتضمن التصديق على الاتفاقية بين حكومة الجمهورية الجزائرية و حكومة الفدرالية الروسية حول الترقية و الحماية المتبادلة للاستثمارات الموقع بالجزائر في 10 مارس 2006.

37. مرسوم رئاسي رقم 06-404[3] مؤرخ في 22 شوال 1427 الموافق ل 14 نوفمبر 2006 يتضمن التصديق على الاتفاق بين حكومة الجمهورية الجزائرية و حكومة الجمهورية التونسية حول التشجيع و الحماية المتبادلة للاستثمارات الموقع بتونس في 17 محرم 1427 الموافق ل 16 فبراير 2006.

38. مرسوم رئاسي رقم 06-469 [4] مؤرخ في 20 ذي القعدة 1427 الموافق ل 11 ديسمبر 2006 يتضمن التصديق على الاتفاق بين حكومة الجمهورية الجزائرية و حكومة جمهورية فنلندا حول الترقية و الحماية المتبادلة للاستثمارات الموقع بالجزائر في 13 يناير 2005.

39. مرسوم رئاسي رقم 07-378 [5] مؤرخ في 21 ذي القعدة 1428 الموافق ل 01 ديسمبر 2007 يتضمن التصديق على الاتفاق حول التشجيع والحماية المتبادلين للاستثمارات بين الجمهورية الجزائرية ومملكة هولندا الموقع بلاهاي في 20 مارس 2007.

40. مرسوم رئاسي رقم 08-354 [6] مؤرخ في 07 ذي القعدة 1429 الموافق ل05 نوفمبر 2008 يتضمن التصديق على الاتفاق بين الحكومة الجزائرية وحكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية حول التشجيع والحماية المتبادلة للاستثمارات، الموقع بالجزائر في 28ذي الحجة 1428 الموافق ل 06 يناير 2008.

41. أمر رقم 10– 01 مؤرخ في 16رمضان1431 الموافق ل26 أوت2010 يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2010 حيث المادة (49) تتمم أحكام المادة (9) من الأمر رقم01 – 03 المؤرخ في20 أوت سنة2001 و المتعلق بتطوير الاستثمار ، و الذي يتضمن إعفاء الاستثمارات من الضريبة على أرباح الشركات و الإعفاء من الرسم على النشاط المهني لمدة03 سنوات، و لمدة 05سنوات بالنسبة للاستثمارات التي تنشئ أكثر من100 منصب شغل عند انطلاق النشاط .

---

[1] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 45 : 22 جمادى الأولى 1426ه الموافق ل 29 جوان 2005.
[2] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 21 : 06 ربيع الأول 1427ه الموافق ل 05 ابريل 2006
[3] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 73 : 27 شوال 1427ه الموافق ل 19 نوفمبر 2006
[4] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 82 : 26 ذو القعدة 1427ه الموافق ل 17 ديسمبر 2006
[5] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 78 : 03 ذو الحجة 1428ه الموافق ل 12 ديسمبر 2007
[6] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 65 : 25 ذو القعدة 1429ه الموافق ل 23 نوفمبر 2008

42. قانون رقم 12– 12مؤرخ في 12صفر 1434الموافق ل26 ديسمبر 2012 يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2013 حيث نصت المواد التالية منه على ما يلي[1] :

المادة (39): تعدل و تمم أحكام المادة 12من الأمر رقم 01 - 03 المؤرخ في 01جمادي الثانية عام 1422الموافق ل 20 أوت 2001 و المتعلق بتطوير الاستثمار المعدل و المتمم و تحرر كما يأتي :

_ الإعفاء من حقوق التسجيل و مصاريف الإشهار العقاري و مبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة حق الامتياز على الأملاك العقارية المبنية و الغير المبنية الممنوحة بعنوان انجاز المشاريع الاستثمارية.

_ دون المساس بقواعد المنافسة، يؤهل المجلس الوطني للاستثمار، و لمدة لا تتجاوز 05سنوات، لمنح إعفاءات أو تخفيضات على الحقوق أو الضرائب أو الرسوم بما في ذلك الرسوم على القيمة المضافة المفروض على أسعار السلع الناتجة عن الاستثمار و التي تدخل في إطار الأنشطة الصناعية الناشئة.

المادة(60): تعدل أحكام المادة 24 من الأمر05 – 05 المؤرخ في 18 جمادي الثانية 1426الموافق ل 25 جويلية 2005 و المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2005 المعدلة و المتممة و تحرر كما يأتي: في المادة 24: يفتح في كتاب الخزينة حساب التخصيص الخاص رقم 117- 302 بعنوان " الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر" حيث في باب النفقات يتم:

– منح قروض بدون فوائد لصالح المواطنين المؤهلين للاستفادة من القروض المصغرة بعنوان إنشاء نشاطات من خلال اقتناء المعدات الصغيرة و المواد الأولية لانطلاق المشاريع التي لا تتجاوز كلفتها مليون دينار

– منح القروض بدون فوائد بعنوان شراء المواد الأولية التي لا تتجاوز كلفتها 100 ألف دينار.

h. القوانين و المراسيم و القرارات المتعلقة بمكافحة الرشوة و الفساد

1. مرسوم رئاسي رقم 96-233 [2]المؤرخ في 16 صفر عام 1417 الموافق ل 02 جويلية 1996 يتضمن إنشاء المرصد الوطني لمراقبة الرشوة و الوقاية منها و ذلك من اجل إضفاء الشفافية على الحياة الاقتصادية و الإجراءات العمومية و كذلك الوقاية من الرشوة و محاربتها.

[1]الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 72: 16 صفر عام 1434 الموافق ل 30ديسمبر2012.

[2] لجريدة الرسمية الجزائرية العدد 41: 17 صفر 1417ه الموافق ل 03 جوان 1996.

2. مرسوم تنفيذي رقم 98- 39 [1] مؤرخ في 04 شوال عام 1418 الموافق ل 01 فبراير 1998 يتضمن الموافقة على النظام الداخلي للمرصد الوطني لمراقبة الرشوة و الوقاية منها ،حيث يهدف هذا المرصد إلى تنظيم معالجة المعلومات التي لها صلة بوقائع الرشوة و الغدر و استغلال النفوذ و الاستيلاء غير المشروع على المصالح و يطبق إجراءات من شأنها تحسين نشاطات المؤسسات و أجهزة الرقابة.

3. مرسوم رئاسي رقم 04-128 [2] مؤرخ في 29 صفر 1425 الموافق ل 19 ابريل 2004 يتضمن التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة لنيويورك يوم 31 أكتوبر 2003.

4. قانون رقم 06-01 [3] مؤرخ في 21 محرم 1427 الموافق ل 20 فبراير 2006 يتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته، حيث تنص المادة (03) منه على ضرورة إعداد برامج تكوينية و تعليمية ملائمة لتمكين الموظفين العموميين من الأداء الصحيح و النزيه و السليم لوظائفهم و كذا يجب إتباع إجراءات اختيار و تكوين الأفراد المرشحين لتولي المناصب العمومية التي تكون أكثر عرضة للفساد. أما المواد (04) ،(05) و (06) فتنص على وجوب التصريح بممتلكات الموظفين العموميين بعد تاريخ التنصيب و كيفيات ذلك.أما المواد (09)،(10) و (11) فتنص على إلزامية مبدأ الشفافية في إبرام الصفقات العمومية و تسيير الأموال العمومية طبقا للتشريع و التنظيم المعمول به و تمكين الجمهور على الحصول على كل المعلومات بكل شفافية في المؤسسات و الإدارات و الهيئات العمومية. أما المادتين (17) و (18) فتنص على ضرورة إنشاء هيئة وطنية مكلفة بالوقاية من الفساد و مكافحته و تحديد مهامها. أما المواد من (25) إلى (48) فتتضمن العقوبات الواجبة على مرتكبي الرشوة و الفساد و كذا أساليب التحري عن رشوة الموظفين العموميين.

5. مرسوم رئاسي رقم 06-137 [4] مؤرخ في 11 ربيع الأول 1427 الموافق ل 10 ابريل 2006 يتضمن التصديق على اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد و مكافحته المعتمدة بمابوتو في 11 جويلية 2003.

6. مرسوم رئاسي رقم 06-413 [5] مؤرخ في 01 ذي القعدة 1427 الموافق ل 22 نوفمبر 2006 يحدد تشكيلة الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته و تنظيمها و كيفيات سيرها.

7. قانون رقم 11-15 [6] مؤرخ في 02 رمضان 1432 الموافق ل 02 أوت 2011 يعدل و يتمم القانون رقم 06-01 المؤرخ في 21 محرم 1427 الموافق ل 20 فبراير 2006 و المتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته،

---

[1] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 05: 07 شوال 1418ه الموافق ل 04 فبراير1998.

[2] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 26 : 05 ربيع الأول 1425ه الموافق ل 25 ابريل 2004

[3] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 14 : 08 صفر 1427ه الموافق ل 08 مارس 2006.

[4] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 24 : 17 ربيع الأول 1427ه الموافق ل 16 ابريل 2006

[5] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 74 : 01 ذو القعدة 1427ه الموافق ل 22 نوفمبر 2006

[6] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 44 : 10 رمضان 1432 ه الموافق ل 10 أوت 2011

حيث تعدل المادتان (26) و (29) و ذلك بزيادة حدة العقوبات على المخالف للأحكام التشريعية (أما اختلاس أو اخذ رشوة ...).

8. مرسوم رئاسي رقم 12-64 [1] مؤرخ في 14 ربيع الأول 1433 الموافق ل 07 فبراير 2012 يعدل ويتمم المرسوم الرئاسي رقم 06-413 المؤرخ في 01 ذي القعدة عام 1427 الموافق ل22 نوفمبر 2006 الذي يحدد تشكيلة الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته وتنظيمها وسيرها حيث تعدل وتمم أحكام بعض المواد بحيث تزود الهيئة المختصة بهياكل تساعد ها على أداء مهامها وتخصص لكل عضو في الهيئة مهامه الخاصة ودلك مناجل ضمان تحقيق أهداف هده الهيئة في الوقاية من الفساد .

3. تحليل القوانين و المراسيم الصادرة من طرف الحكومة الجزائرية و مدى تطبيقها و التعليق عليها

و السؤال المطروح هنا:

لماذا لا يزال الاقتصاد غير الرسمي في توسع مستمر رغم كل القوانين و المراسيم و القرارات التي سنتها الحكومة الجزائرية من اجل كبحه ؟

1) بالنسبة للقوانين و المراسيم و القرارات المتعلقة بالسوق المالي و مكافحة تبييض الأموال :

– بالنسبة للمرسوم التنفيذي الصادر في 2005 و المتعلق بإلزامية استخدام الصك في التعاملات التي تفوق 50 ألف دينار في إطار تنفيذ القانون الصادر في 2005 و الخاص بالوقاية و مكافحة تبييض الأموال فقد تم إلغاء هذا المرسوم التنفيذي في 2006 و ألغيت الترتيبات المتعلقة به بعد دخوله حيز التنفيذ في 01 سبتمبر 2006 .

نفس السيناريو تكرر مع المرسوم التنفيذي الصادر في أوت 2010 و الذي دخل حيز التنفيذ في مارس 2012 حيث نص على إلزامية أن تتم كل التعاملات التجارية و المالية التي تتجاوز 500 ألف دينار بوسائل الدفع الجديدة : الصك و التحويل البنكي و بطاقة الدفع و الاقتطاع من الأرصدة و وسائل الصرف و غيرها من وسائل الدفع العصرية المعتمدة دون النقد.

لكن هذا المرسوم الغي بقرار من مجلس الوزراء إلى حين توفر الظروف الموضوعية.

[1] الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 08 : 22 ربيع الأول 1433 ه الموافق ل 15 فبراير 2012

فهل تهيئ الأرضية لتطبيق وسائل الدفع هذه يستلزم العديد من السنوات في حين أن هذه الوسائل رائدة الاستعمال في اغلب الدول.

و الملحوظ هنا إما الحكومة الجزائرية لم تحسن تحضير الأرضية لتطبيق هذا القانون أم أن الشعب الجزائري لا زال قيد التخلف في احتكار النقود.

- أما بالنسبة للمراسيم و القرارات الصادرة و المحددة لشروط إنشاء و اعتماد مكاتب الصرف، فقد فشلت السلطات العمومية على اعتماد أي مكتب صرف بل إن البنوك العمومية نفسها لم تتمكن من إقامة مثل هذه المكاتب.

و لأن بنك الجزائر هو المخول الوحيد قانونا بمنح الاعتمادات لمكاتب الصرف، بحيث تقوم هذه المكاتب بعمليات البيع و الشراء مقابل العملة الوطنية (الدينار) و تتعامل بصكوك الأسفار المقيدة بالعملات الأجنبية القابلة للتحويل لدى غير المقيمين أي المغتربين و الأجانب فحسب، بينما لا يسمح للمقيمين بشراء العملة مقابل الدينار، كون الدينار غير قابل للتحويل، و لهذا فبدون تحرير صرف الدينار لا يمكن إقامة الصرافات و هذا هو القيد الذي يكبح العملية و الحكومة الجزائرية تعترف ضمنيا بعجزها عن مواجهة سوق العملة الموازية .

- أما بالنسبة لوضع نظام يتضمن تحديد رصيد ميزان العملة الصعبة من طرف البنك المركزي فانه بذلك يستطيع بنك الجزائر تحديد العملة الصعبة الداخلة و الخارجة من و إلى الجزائر.

فالسؤال المطروح هنا :ألم تتساءل السلطات العمومية من أين هي تلك العملة الصعبة المتداولة في السوق الموازي ؟ (لا شك أنها ناتجة عن الاقتصاد الخفي لان السوق الموازي للعملة هو أحسن طريقة لتبييض الأموال غير المشروعة).

2)بالنسبة للقوانين و المراسيم و القرارات المتعلقة بسوق العمل و برامج التشغيل :

إن المراسيم و القرارات التي سنت من اجل كبح البطالة أو تخفيض معدلها و التي تضمنت سياسة دعم تشغيل الشباب (و ذلك بمنحهم قروض بدون فوائد و امتيازات أخرى من اجل إنشاء تعاونيات أو مشاريع ...).

لقد برزت مشاريعهم خاصة في تعاونيات سهلة التسيير، لا سيما محلات الوجبات السريعة (Fast-food)، محلات تصليح العجلات، قاعات الحلاقة ....

و الملاحظ انه لم يبرز شباب ذوي مشاريع منتجة كإنشاء مؤسسات خاصة بإنتاج سلع معينة تساهم في رفع الإنتاج الوطني و تكون منافسة في السوق العالمي.

و قد ساعد ظهور هذه الوضعية نقص المتابعة من قبل الأجهزة المنبثقة عن ترتيبات الإدماج و المساعدات المقدمة للشباب البطال، بحيث أصبحت هذه العملية أحيانا عرضة للمضاربة بحيث يعاد بيع تجهيزات تم اقتناؤها بأسعار باهظة بعد الحصول على الإعانات و القروض البنكية.

و السؤال المطروح هنا :هل نجحت مشاريع هؤلاء الشباب البطال أو هل صحيح أن الإعانات و القروض بدون فوائد المقدمة من طرف الأجهزة المختصة استعملت في تنفيذ المشاريع الممنوحة لأجلها؟.

و الملاحظ في ارض الواقع انه ليس كل الإعانات و القروض المقدمة للشباب استعملت للغرض الذي أخذت من اجله.

هل هذا ناتج عن عدم مسؤولية الشباب و رغبتهم في تنفيذ مشاريعهم ؟ أم ناتج عن عدم المتابعة المستمرة و الدقيقة للمصالح المختصة بمصير هذه الإعانات و القروض المقدمة؟.

3)بالنسبة للقوانين و المراسيم و القرارات المتعلقة بالتهريب و الجريمة المنظمة:

على الرغم من الاتفاقيات التي عقدتها الجمهورية الجزائرية مع العديد من الدول فيما يخص مكافحة الجريمة المنظمة و محاربة الإرهاب إلا انه لم تثمر تماما هذه الاتفاقيات، و ذلك بسبب الاختلافات في التشريعات و القوانين من دولة إلى أخرى، و يظهر لنا جليا عدم نجاعة هذه الاتفاقيات في تقصير الهيئات الدولية في مساعدة السلطات الجزائرية في القبض على الهاربين من العدالة نحو دول أخرى .

كحالة عبد المؤمن خليفة المتهم بتحويل أزيد من 1,2 مليار دولار إلى حساباته بالخارج، و كحالة رابح كبير المتهم بالضلوع في عمليات إرهابية بداخل الوطن كحادثة تفجير مطار هواري بومدين سنة 1992، و حالة شكيب خليل الوزير السابق لوزارة الطاقة و المناجم الذي اتهم باختلاس أزيد من 200 مليار دولار من شركة سوناطراك.

4)بالنسبة للقوانين و المراسيم و القرارات المتعلقة بالتقليد و الأنشطة غير المشروعة:

على الرغم من إصدار العديد من المراسيم و القرارات التي تحدد فيها الحكومة الجزائرية مراقبة و مطابقة المنتوجات المستوردة و مراقبة الجودة و كذا متابعة الواردات في إطار اتفاقيات التبادل الحر و الذي يهدف إلى تحديد كمية الواردات من السلع و الخدمات الداخلة إلى ارض الوطن .

فهل مصدر السلع و الخدمات المتداولة في الأسواق الموازية من التهريب أو ناجمة عن عدم فعالية اللجان المختصة في تحديد الواردات و عدم نجاعة النظام المعمول به ؟.

و هل السلع المقلدة التي تعج بها الأسواق الموازية ناجمة عن عدم كفاءة اللجان المختصة بمراقبة الجودة و حماية العلامات أم هو التهاون في أداء العمل بدقة و نزاهة؟.

5)بالنسبة للقوانين و المراسيم و القرارات المتعلقة بفعالية النظام الضريبي و الجمركي :

- إن فتح مجال التجارة الخارجية يستدعي تطبيق إجراءات التنسيق الفعال المرتبطة بالارتفاع المحسوس لعدد المتعاملين الاقتصاديين .

هذا المعطى دفع بالمصالح المختصة للقطاع الاقتصادي (الضرائب، الجمارك، التجارة...)كل فيما يخصه إلى سن إجراءات كفيلة بالكشف عن العمليات التجارية المنجزة.

و في هذا الإطار صدرت عدة مناشير و مراسيم و قرارات مرفوقة ببروتوكولات و اتفاقات ما بين مصالح الضرائب و الإدارات الجمركية داخل و خارج الوطن (مع إدارات جمركية لمختلف الدول)، و التي تخص التعاون الإداري الجمركي ما بين الدول من اجل تحصيل مختلف الحقوق الجمركية و محاربة التهرب الجبائي.

و كما تم تنصيب لجان وزارية مشتركة تجمع بين مصالح الضرائب و الجمارك و التجارة وغيرها.

و لكن بالرغم من هذه المجهودات اتضح أن الهياكل المعنية غير قادرة على التأقلم مع هذه الوضعية التي تستدعي تشاور مستمر بين مختلف المتدخلين، و يبرز ذلك جليا من خلال التوسع المستمر للاقتصاد غير الرسمي، و يرجع ذلك إلى :

1- غياب العلاقات الوظيفية بين المصالح : و ذلك يظهر في :

_ عدم التنسيق بين مختلف الهياكل .

_ نقص عدد الاجتماعات ما بين ممثلي اللجان مما يسبب تأخر في تبادل المعلومات.

_ غياب التنسيق بين مصالح الضرائب و مصالح السجل التجاري بحيث أن المصالح الجبائية لا تبلغ للمركز الوطني للسجل التجاري عن تدفقات النشاطات، مما يسمح للخاضعين للضريبة بالاستمرار في ممارسة نشاطهم بصفة غير قانونية دون اللجوء إلى إلغاء السجل التجاري لدى المركز الوطني للسجل التجاري .

2- صعوبة معالجة الإدارة الجبائية للمعلومات الجبائية :و ذلك راجع إلى التلاعب في صحة المعلومات من خلال سندات التسليم المقدمة من طرف المكلفين بالضريبة إلى مصالح الجمارك (عناوين خاطئة، و ممارسة غير قانونية للنشاط التجاري ...) و ذلك من اجل التملص من دفع الحقوق و الرسوم، مما يحرم الخزينة من موارد هامة.

- إن توسيع الوعاء الخاضع لحقوق التسجيل خاصة (السجل التجاري)، كان من شانه أن دفع بالعديد من التجار الممارسين للنشاط التجاري للتهرب من التسجيل في السجل التجاري ما يدفعهم إلى العمل في الخفاء بطريقة غير قانونية.

و لهذا فان إجراء مجانية التسجيل و الإشهار العقاري الذي تضمنه قانون المالية لسنة 2013 من شانه إدماج التجار الناشطين في القطاع غير الرسمي و تشجيعهم على التحول للعمل في الإطار الرسمي.

6)بالنسبة للقوانين و المراسيم و القرارات المتعلقة بمكافحة الرشوة و الفساد:

إن إنشاء الجنة الوطنية لمكافحة الفساد خطوة ايجابية للقضاء على العراقيل التي تقف في وجه المستثمرين و من اجل إنعاش الاقتصاد الوطني و القضاء على السوق الموازي .

و لكن هل يمكن إنشاء لجنة لها ضمير مهني و خلقي ؟.

و هل يمكن حقا القضاء على الفساد؟.

خـلاصـة الفصـل

إن ظهور سوق العملة الموازية هو إحدى نتائج نظام الرقابة على الصرف و يتشكل هذا السوق في حالة ما إذا لم يستطع البنك المركزي تلبية طلبات المواطنين على العملات الصعبة، فكلما كان عرض العملات الصعبة غير كاف، كلما ازدادت سعة السوق الموازي أكثر، و الفرق بين سعر الصرف الرسمي و الموازي يزداد مما يحرض على بيع العملات الصعبة في الأسواق السوداء هذا من جهة .

و من جهة أخرى فان السوق الموازية للعملة تعد ملجأ لتبييض الأموال و كذا مصدر لتحصيل العملة الصعبة لتمويل النشاطات غير شرعية.

و لهذا يجب على السلطات العمومية محاربة هذا السوق و بذل المجهودات من اجل كبح عمله و إدراجه في النطاق الرسمي و إدماج متعامليه في الإطار الرسمي و ذلك بفتح مكاتب صيرفة رسمية .

الخـــــاتـــــمة

الخـــــــاتـــمـــــة

إن محور بحثنا هذا دار حول ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر (دراسة سوق الصرف الموازي) محاولين فيه معرفة الدوافع التي أدت إلى ظهور هذه الظاهرة و الآثار الناجمة عنها و أفاقها المستقبلية خاصة في الدول التي مرت بمرحلة انتقالية.

و تعد الجزائر من بين الدول التي تبنت نظام اقتصاد السوق الذي فرض على اقتصادها تداعيات منها : رفع الدعم و تحرير الأسعار، و كذلك فتح الأبواب أمام المستثمرين الخواص...،كل هذه الأمور إذا أرادت الحكومة الجزائرية أن تكون في مصلحة الاقتصاد الوطني، فما عليها إلا بتوفير الظروف المواتية لممارسة النشاطات الاقتصادية في ظل تنافسية شفافة، و هذا يقتضي بالضرورة القضاء أو التخفيف على الأقل من ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي، و هي الموضوع محل المعالجة في بحثنا هذا .

توصلنا في دراستنا لهذا الموضوع في الفصل الأول إلى تحديد العوامل الدافعة إلى بروز الاقتصاد غير الرسمي و استفحاله، كما بيّنا المظاهر و الأشكال التي يمكن أن يكون عليها هذا الاقتصاد، ثم وضحنا الانعكاسات و الآثار السلبية التي تخلفها هذه الظاهرة على الرغم من اعتبار هذا الاقتصاد مجالا تتنفس فيه فئة معينة من طبقات المجتمع.

و من خلال الفصل الثاني فقد تمت معرفة مراحل بروز الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر، و العوامل التي ساهمت في توسعه، كما قمنا بتقدير تقريبي لحجم الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر بناءا على إحصائيات معتمدة من (الديوان الوطني للإحصائيات، مصالح التخطيط، مكتب الدراسات الوطنية، دراسات البنك العالمي). ثم تطرقنا إلى توضيح موقف السلطات الجزائرية من هذا الاقتصاد، و هل هي غافلة عن وجوده أم تتغافل عن ذلك؟ و هل لها يد في استفحاله أم أنها لم تستطع إستدراءه؟. و توصلنا في الأخير إلى ما ترتب عن هذا الاقتصاد من آثار في الجزائر و السياسات التي انتهجتها الحكومة الجزائرية لمواجهته.

أما في الفصل الثالث و الأخير فقد قمنا بدراسة الصرف الموازي في الجزائر حيث تطرقنا إلى أهم الأسباب و العوامل التي ساهمت في ظهور سوق الصرف الموازية، كما قمنا بتحديد مصادر تمويل هذه

السوق، و كذا النشاطات التي يمولها هذا السوق، أي (من أين و إلى أين تأتي و تذهب هذه الأموال). و في الأخير لقد قمنا بسرد جميع القوانين و المراسيم و القرارات الصادرة من طرف الحكومة الجزائرية، و التي كان من شانها كبح انتشار الاقتصاد غير الرسمي و تنمية الاقتصاد الوطني و المتعلقة بمكافحة (الرشوة، الفساد، الجريمة المنظمة و الإرهاب، تبييض الأموال، تقليد العلامات التجارية...).

نتائج الدراسة

بعد هذا العرض الموجز لما جاء في البحث و في سياق الحديث عن ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي، تمكنا من إجمال و عرض النتائج المتوصل إليها فيما يلي :

– يبقى الاقتصاد غير الرسمي ملجأ للشباب البطال نظرا لغياب استثمارات منتجة طويلة المدى تفتح مناصب شغل دائمة و توفر السلع و الخدمات النادرة في الأسواق من اجل كبح التهريب و التقليل من البطالة.

– كما انه و على الرغم من المجهودات و المحاولات المبذولة من اجل القضاء على ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي، إلا أن هذه الظاهرة لا تزال منتشرة و أمام أعين أعوان الأمن، و هذا نظرا لعدم توفير البديل لهؤلاء الناشطين في الإطار غير الرسمي .

– بالرغم من الاتفاقيات التي عقدتها الحكومة الجزائرية مع العديد من الدول فيما يخص مكافحة الجريمة المنظمة و محاربة الإرهاب، إلا أنها لم تثمر هذه الاتفاقيات و ذلك بسبب الاختلافات في التشريعات و القوانين من دولة إلى أخرى، و يظهر لنا جليا عدم نجاعة هذه الاتفاقيات في تقصير الهيئات الدولية في مساعدة السلطات الجزائرية في القبض على الهاربين من العدالة نحو دول أخرى.

– و رغم القرارات الصادرة لمحاربة الأسواق الموازية إلا أنها لا تزال منتشرة و أمام أعين أعوان الأمن، و ذلك نظرا لعدم تزويد هؤلاء الناشطين في الإطار غير الرسمي بالبديل الذي يزودهم بلقمة العيش.

– بالرغم من المجهودات المبذولة ما بين مصالح الضرائب و الإدارات الجمركية داخل و خارج الوطن و التي تهدف إلى محاربة التهرب الضريبي و الغش الجبائي، إلا أن هذا التهرب و الغش ما زال قائم، و هذا راجع إلى الدهاء الخارق في التحايل على القوانين و الفساد المنتشر بين الأعوان المعنيين بالمراقبة و غيرها.

– إن ظاهرتي الرشوة و الفساد هما أساس العمل في الخفاء، و على الرغم من محاولة القضاء عليهما إلا أن ذلك لا يمكن أن ينجح،لان هذه الظواهر متعلقة بالضمير و الخلق المهني، و بالرغم من أن الديانة الإسلامية تحرم هذه الظواهر إلا أنها لا تزال منتشرة و في توسع مستمر حتى أنها أصبحت عادة تمارس في جميع الأماكن .

– تظل السوق الموازية للصرف مصدرا لتوفير العملة الصعبة كون أن الحكومة الجزائرية عجزت عن إقامة مكاتب صرف رسمية و ذلك نظرا لعدم تحرير صرف الدينار الذي يكبح العملية و لهذا يظل هذا السوق وسيلة جيدة لتبييض الأموال غير المشروعة.

و منه يظهر لنا أنّ انتشار الاقتصاد غير الرسمي يعود إلى عدة عوامل بقدر ما هي متكاملة في تأثيرها بقدر ما هي تتفرع من مشكل واحد، و هو غياب ثقافة الموطنة لدى المسؤول الجزائري بالإضافة إلى غياب ثقافة تسييرية مدروسة.

و عليه فان معالجة و تنظيم الاقتصاد غير الرسمي يتطلب تضافر جميع الجهود الحكومية و النقابية، و مؤسسات المجتمع المدني و القطاع الخاص، و إن كانت هذه الظاهرة موجودة في اغلب دول العالم المتقدم و النامي و أخطره الناتج عن منظمات المافيا و الإرهاب و الفساد، و التي تحتاج لجهود دولية بكل معنى الكلمة لان العولمة كرست ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي لتحقيق مصالحها و تعاظم أرباحها على حساب الشعوب الفقيرة و طبقتها العاملة، متجاوزة القوانين القطرية و سيادتها و خصائصها القومية و الوطنية.

و على هذا الأساس و نظرة لحدة خطورة ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي قمنا بتقديم بعض الاقتراحات المتمثلة فيما يلي :

1) اقتراحات المتعلقة بمكافحة التهريب و الأنشطة غير الرسمية و تسويق منتوجاتها:

– تحفيز المشروعات الصغيرة على العمل في ظل الاقتصاد الرسمي و ترك الاقتصاد غير الرسمي عن طريق تسهيل الإجراءات، التراخيص، تسجيل النشاط...).

– تقليل المستندات و الأوراق المطلوبة للمراجعة الضريبية و تبسيط الإجراءات و تخفيض تكاليف التسجيل خصوصا بالنسبة للمشروعات الصغيرة ذات الإمكانيات المحاسبية المحدودة و التي قد تكون سببا للتهرب من التسجيل و بالتالي يظهر المشروع و كأنه يعمل في إطار غير قانوني.

– تشديد الرقابة على السلع المستوردة من اجل الحد من استيراد السلع المزيفة و ذلك بتحديث أساليب الرقابة لدى الجمارك.ليس مثلما حدث في الآونة الأخيرة (افريل 2013) حيث استوردت الجزائر حاويات كبيرة من الصين دون مراقبة محتواها لتجدها عند وصولها ميناء الجزائر مليئة بالحصى الصغيرة. هل يعتبر هذا نقص في الرقابة عند الجزائري ام دهاء و استهزاء من الصينيين؟.

– تكثيف الجهود ما بين الدول و ذلك بعقد اتفاقيات من اجل محاربة التقليد و كذا إنشاء لجان عبر الوطنية مختصة بمحاربة التقليد تعمل في إطار النزاهة و الصرامة من اجل تفعيل و تشديد القوانين و اللوائح المتعلقة بمحاربة التقليد.

– إعلام و توعية و تحسيس المستهلك حول مخاطر التهريب.

– تعميم و نشر برامج تعليمية و تربوية و تحسيسية حول مخاطر التهريب على الاقتصاد و الصحة العمومية.

2) اقتراحات متعلقة بالسوق المالي الموازي :

– العمل على فتح مكاتب لتحويل العملات في الإطار الرسمي خاصة في الفنادق و النزل من اجل تسهيل عملية التحويل خاصة بالنسبة للأجانب.

– إنشاء بنوك تجارية جزائرية في الخارج خاصة في البلدان التي يتواجد فيها بكثرة المغتربين الجزائريين، مما يسهل عملية تحويل أموال المغتربين بطريقة رسمية إلى الجزائر.

3) اقتراحات متعلقة بسوق العمل:

– يستوجب على الدولة أن تتبع سياسة تنموية مبنية على أسس متينة و التي تؤدي إلى فتح مناصب عمل و العمل على رفع الإنتاجية، و وقف استنزاف ثروات الأمة بطرق مشبوهة حفاظا عليها و ضمانا للأجيال اللاحقة .

– تحسين و تطوير البرامج التكوينية المتعلقة بتكوين المبتدئين في العمل لأول مرة، بالإضافة إلى تشجيع و إعداد برامج تكوينية لأصحاب الشركات الصغيرة و المتوسطة الجدد من اجل مساعدتهم على التفاعل مع قوى السوق.

– ضرورة ربط العلاقة بين الجامعة و المحيط الاقتصادي الاجتماعي عن طريق مشاركة إطارات المؤسسات في تدريب الطلبة خاصة الحاملين منهم شهادات ذات تخصصات مهنية بالإضافة إلى فتح أبواب الجامعة أمام إطارات المؤسسات و الإدارات من اجل تكوينهم.

– العمل على فتح مناصب شغل دائمة و ذلك بفتح مؤسسات منتجة تساهم في الإنتاج المحلي و تقضي على البطالة و ذلك إما بمساعدة الخواص بتقديم تسهيلات و إعانات من اجل استثمار أموالهم في مشاريع دائمة.

– عدم تقديم حلول مؤقتة كعقود الإدماج المهني ما قبل التشغيل، فهذه الأموال الطائلة المحولة إلى هذا القطاع كان بالإمكان الاستفادة منها و استثمارها في مشاريع دائمة تساهم في الدخل الوطني و تقضي على جزء من البطالة.

– زيادة الغرامات على هؤلاء الذين يعملون في صورة خفية و كذلك على هؤلاء الذين يقومون بتوظيفهم.

– زيادة أعداد مفتشي العمل و إظهار درجة اكبر من التحكم و السيطرة على هذه الأشكال من العمالة الخفية.

4) اقتراحات متعلقة بالنظام الضريبي و الجمركي:

- تكثيف عمليات التفتيش الضريبي.
- زيادة العقوبات و العمل على تطبيقها.
- خفض معدلات الضرائب.
- مراجعة أشكال الكشف عن مصادر الدخل و أساليب التحصيل.
- تشديد المراقبة و الحراسة على الشريط الحدودي .
- ضرورة تفعيل التعاون الدولي فيما يتعلق بمكافحة التهرب الضريبي و الغش الجبائي و الاستفادة القصوى من تجارب البلدان الناجحة في مكافحة التهرب الضريبي .
- تبسيط قانون الضرائب و إجراءات تنفيذه حتى يتسنى فهمه و هذا ما يؤدي إلى احترامه.
- إعادة النظر في أجور موظفي مصلحة الضرائب و الجمارك و ذلك لتحفيزهم على العمل بنزاهة و إبعادهم عن الرشوة و الفساد.

5) اقتراحات متعلقة بمكافحة الرشوة و الفساد:

- الاعتماد على تجارب البلدان التي نجحت سياساتها في مكافحة الفساد كتجربة قطر التي احتلت المرتبة الأولى في البلدان العربية حسب مؤشر محاربة الفساد لسنة 2009 ، أما الجزائر فلا زالت بعيدة كل البعد عن ذلك فهي تحتل المرتبة 92 .
- فصل الجهاز القضائي عن السلطة (استقلالية السلطة القضائية) بغية التمكن من إصدار الحكم باستقلالية و دون أي ضغط أو تأثير مثلما حدث في قضية الوزير السابق للطاقة و المناجم شكيب خليل فان السلطة القضائية الجزائرية صرحت باختفاء الملفات المتعلقة بقضيته، فهل هذا تقصير أم تعمد فعل ذلك؟.
- ضرورة تطبيق المعايير التي تمنع الفساد على كل من الحكومة، الإدارات العمومية، البنوك، المقاولون، مصالح الضرائب و الجمارك ....

- عقد اتفاقيات للتعاون مع البلدان من اجل محاربة الفساد و الرشوة و اتخاذ خطوات جادة نحو بناء المؤسسات المستدامة باعتبارها هي الطريق السليم للوصول إلى الاستقرار السياسي و الاجتماعي و الاقتصادي .
- تعزيز النزاهة و المسؤولية و الشفافية لتسيير القطاعين العام و الخاص .
- تسهيل و دعم التعاون الدولي و المساعدة التقنية من اجل الوقاية من الفساد و مكافحته.

قـــائـــمة المـــراجـــع

المـراجـع باللـغة العـربية

1. الكـــــتب

1. **إبراهيم توهامي، إسماعيل قيرة، عبد الحميد نليمي** " العولمة و الاقتصاد غير الرسمي "، **دار الهدي الجزائر، 2004.**

2. **احمد هني** " اقتصاد الجزائر المستقلة "، **ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون الجزائر، 1991.**

3. **بلعزوز بن علي** " محاضرات في النظريات و السياسات النقدية "، **ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004.**

4. **بن دعيدة** " التجربة الجزائرية في الإصلاحات الاقتصادية "، **مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1999.**

5. **حمدي عبد العظيم** " غسيل الأموال في مصر و العالم "، **القاهرة، 1997.**

6. **سوزي عدلي ناشد** " الاتجار في البشر بين الاقتصاد الخفي و الاقتصاد الرسمي "، **منشورات الجلي الحقوقية – الطبعة الأولى، 2008.**

7. **صفوت عبد السلام عوض الله** " الاقتصاد السري "، **دار النهضة العربية، القاهرة، 2002.**

8. **عاطف وليم اندراوس** " الاقتصاد الظلي : المفاهيم ، المكونات، الأسباب " ، **مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية، 2005 .**

9. **عبد الحكيم مصطفى الشرقاوي** " التهرب الضريبي و الاقتصاد الأسود "، **الدار الجامعية الجديدة للنشر، الإسكندرية ، 2006 .**

10. **علاوي لعلاوي** " استقلالية المؤسسة العمومية الاقتصادية "، **جامعة الجزائر، 1994.**

11. **محمد إبراهيم طه السقا** " الاقتصاد الخفي في مصر "، **مكتبة النهضة – مصر، 1996.**

12. **محمد بلقاسم حسن بهلول** " سياسة تمويل التنمية و تنظيمها في الجزائر "، **ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 1999.**

13. **محمود حميدات** " مدخل للتحليل النقدي "، **ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون الجزائر، 2000.**

14. **نسرين عبد الحميد نبيه** " الاقتصاد الخفي "، **دار الوفاء لدنيا الطباعة، 2007.**

2. مجلات، الملتقيات، تقارير، محاضرات

a. مجلات:

1. **ادوارد جاردنر** " المطلوب المزيد من الوظائف "، **مجلة التمويل و التنمية – مجلد 40 العدد 4** ، **مارس 2003**.
2. **بلعوج بولعيد** "معوقات الاستثمار في الجزائر "،**مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا،المركز الجامعي سكيكدة، العدد 04**.
3. **حيان احمد سلمان** " الاقتصاد الخفي "، **مجلة الاقتصاد و النقل، عدد 7** ، سنة **2006** .
4. **سعيد عبد الخالق** " ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي ، أسبابها، أثارها "، **جماعة تحوتي للدراسات المصرية، جمعية ثقافية علمية، نشرت بسلسلة تحوتي، العدد 17، بتاريخ 2000/11/27**.
5. **شبايكي سعدان،** مجلة العلوم الاجتماعية و الإنسانية – **جامعة باتنة – العدد 15، 2006**.
6. مجلة الاقتصاد و المناجمنت، **جامعة تلمسان، العدد 01**.

b.ملتقيات و محاضرات

1. **إسماعيل بوخاوة** " إشكالية الاقتصاد غير الرسمي بين النظرية و التطبيق "، **ملتقى دولي حول الاقتصاد الموازي في الجزائر، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، أيام 16/15/14 نوفمبر 2000** .
2. **بريشي عبد الكريم** " مداخلة بعنوان الاقتصاد غير الرسمي بين الطرح النظري و الواقع العلمي "، في ملتقى وطني حول "الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر–الآثار و سبل الترويض"،جامعة سعيدة، يومي **20–21 نوفمبر 2007**.
3. **بن يوب لطيفة و بوغرارة بومدين و غربي ناصر صلاح الدين** "، اثر المشروعات الصغيرة على الاقتصاد غير الرسمي"، **ملتقى وطني حول الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر، المركز الجامعي بسعيدة، يومي 21/20 افريل 2007**.
4. **بن نوي مصطفى و عجيلة محمد** " متطلبات الاقتصاد غير الرسمي في الاقتصاد الجزائري "، **الملتقى الوطني حول الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر (الآثار و سبل الترويض)، المركز الجامعي بسعيدة، يومي 21/20 نوفمبر 2007**.
5. **بودلال علي** " مكانة و أهمية الاقتصاد غير الرسمي في الاقتصاد الوطني "، **مداخلة في ملتقى دولي حول " الحكم الراشد "، جامعة معسكر، يومي 27/26 افريل 2005** .
6. **بودلال علي** " إشكالية الاقتصاد غير الرسمي و العوامل التي تساعد على توسيع رقعة قي الجزائر "، **محاضرات الملتقى الدولي للاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة، جامعة دحلب، 22/21 ماي 2002**.

7. **بقبق ليلى اسمهان** " العمليات البنكية غير المشروعة و أثرها على الاقتصاد (عمليات تبييض الأموال) "، **ملتقى وطني حول الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر (الآثار و سبل الترويض)، المركز الجامعي بسعيدة، 21/20 افريل 2007.**

8. **بن شعيب نصر الدين و بوشيخي عائشة** " الاقتصاد غير الرسمي: تشغيل الأطفال بين الفقر و التسرب من التعليم "، **ملتقى وطني حول الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر، المركز الجامعي بسعيدة ،21/20 افريل 2007.**

9. **حمدي احمد** " محاضرة بعنوان: واقع القطاع غير المنظم و أنشطة منظمة العمل العربية بشان هذا القطاع "، **منظمة العمل العربية، 20-22 سبتمبر 2004.**

10. **خامرة سعيد و خامرة الطاهر** " اثر الاقتصاد غير الرسمي على أداء الاقتصاد الجزائري "، **الملتقى الوطني حول الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر (الآثار و سبل الترويض)، المركز الجامعي بسعيدة، يومي 21/20 نوفمبر 2007.**

11. **رمضاني محمد** " التشخيص السليم للاقتصاد غير الرسمي طريق إلى الدمج الناجح "، **ملتقى وطني حول الاقتصاد غير رسمي في الجزائر، الآثار و سبل الترويض، المركز الجامعي بسعيدة، يومي 20/ 21 نوفمبر 2007.**

12. **شارف عبد القادر و إبراهيم بورنان** " الانعكاسات المحتملة للاقتصاد غير الرسمي على أداء الاقتصاد الرسمي "، **الملتقى الوطني حول الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر (الآثار و سبل الترويض)، المركز الجامعي بسعيدة، يومي 21/20 نوفمبر 2007.**

13. **شعيب بغداد** " إشكالية الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر "، **ملتقى دولي حول السياسات الاقتصادية، جامعة تلمسان، ديسمبر 2004.**

14. **عزوز بن علي و بوزيان عبد الباسط** " الاقتصاد الموازي و السياسات المضادة له في الجزائر "، **ملتقى وطني حول الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر، المركز الجامعي بسعيدة ، 21/20 نوفمبر 2007.**

15. **غوتي بخشي و طيبي بومدين** "الاقتصاد غير الرسمي كحل للازمة (التجربة الجزائرية)"، **الملتقى الوطني حول الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر (الآثار و سبل الترويض)، المركز الجامعي بسعيدة، يومي 21/20 نوفمبر 2007.**

16. **قاشي خالد و عرابة الحاج** " الاقتصاد الخفي: الأسباب، الآثار و طرق العلاج "، **الملتقى الوطني حول الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر (الآثار و سبل الترويض)، المركز الجامعي بسعيدة، يومي 21/20 نوفمبر 2007.**

17. **كـدودة عـادل و بـن بريكـة الزهـرة** " الاقتصـاد غـير الرسمي، مفهومـه، أشـكاله، قياسـه، أسـبابه، معالجته "، **الملتقى الوطني حول الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر (الآثار و سبل الترويض)، المركز الجامعي بسعيدة، يومي 21/20 نوفمبر 2007.**

18. **كتوش عاشور ، قورين حاج قويدر** " ظاهرة غسيل الأموال كمظهر من مظاهر الفساد الاقتصادي حالة الجزائر "، **مداخلة في ملتقى دولي حول " أبعاد الجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية في الدول النامية "، جامعة بومرداس ، 4-5 نوفمبر 2006.**

c. تـقـاريـــر

1. **المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي**"تقرير حول القطاع غير الرسمي أوهام وحقائق"،جوان **2004**

2. الديوان الوطني للإحصائيات **1997.**

3. **التقرير الاقتصادي العربي الموحد** "تحويلات العاملين في الخارج و التنمية الاقتصادية في الدول العربية"، **2006.**

4. **النشاشبي و آخـرون** " الجزائر تحقيق الاستقرار و التحول إلى اقتصاد السوق"، **صندوق النقد الدولي واشنطن، 1998.**

3. الجرائد الرسمية

1. الجريدة الرسمية الجزائرية، **العدد 02، لسنة 1988.**

2. الجريدة الرسمية الجزائرية، **العدد 02، لسنة 1990.**

3. الجريدة الرسمية الجزائرية، **العدد 16، لسنة 1990.**

4. الجرائد الرسمية الجزائرية، **الأعداد 05- 07-12- 13-24-25-31 – 65- 69 ، لسنة 1994.**

5. الجرائد الرسمية الجزائرية، **الأعداد 01-07-23 ، لسنة 1995 .**

6. الجرائد الرسمية الجزائرية، **الأعداد 03-05- 10-11-26-29- 34-39-41-43-73-85 ، لسنة 1996.**

7. الجرائد الرسمية الجزائرية، **الأعداد 20-28 -29-37-39-41-43-47-48-57-60-63-65-80 ، لسنة 1997.**

8. الجرائد الرسمية الجزائرية، **الأعداد 05-45-83-97 ، لسنة1998.**

9. الجرائد الرسمية الجزائرية، **الأعداد 08-47-59 ، لسنة 1999.**

10. الجرائد الرسمية الجزائرية، الأعداد 06-22-26-28-52-58-60-68-73-79 ، لسنة 2000.

11. الجرائد الرسمية الجزائرية، الأعداد 40-41-42-47-77-79 ،لسنة 2001 .

12. الجرائد الرسمية الجزائرية، الأعداد 09-44-56-82-84-86 ، لسنة 2002.

13. الجرائد الرسمية الجزائرية، الأعداد 10-12-13-26-43-44-50-69-84 ، لسنة 2003 .

14. الجرائد الرسمية الجزائرية، الأعداد 06-08-26-27-34-35-37-41-52-64-65-83 ، لسنة 2004 .

15. الجرائد الرسمية الجزائرية، الأعداد 11-15-16-24-31-32- 37-38-40-45-59-80 ،لسنة 2005 .

16. الجرائد الرسمية الجزائرية، الأعداد 14-15-16-19-21-24-26-35-44-66-73-74-80-82 ، لسنة 2006 .

17. الجرائد الرسمية الجزائرية، الأعداد 40-77-78 ، لسنة 2007 .

18. الجرائد الرسمية الجزائرية، الأعداد 22-33-65-66 ،لسنة 2008.

19. الجرائد الرسمية الجزائرية، الأعداد 04-05-15-24-30-32-76 ، لسنة 2009.

20. الجرائد الرسمية الجزائرية، الأعداد 08-09-17-43-46-49-50-70 ، لسنة 2010 .

21. الجرائد الرسمية الجزائرية، الأعداد 19-44 ، لسنة 2011 .

22. الجرائد الرسمية الجزائرية، الأعداد 08-15-19-24-72 ، لسنة 2012.

23. الجرائد الرسمية الجزائرية، العدد 12، لسنة 2013.

4. رسالة الماجستير و الدكتوراه

1. **بن يشو فتحي** " جدلية المقاربات النظرية و المنهجية للاقتصاد غير الرسمي "، **ماجستير في اقتصاد التنمية تحت إشراف الدكتور بونوة شعيب، تلمسان، 2007-2008.**

2. **بودلال علي**" الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر مقاربة نقدية للاقتصاد الخفي" ، **أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، جامعة تلمسان، 2007.**

3. **زرنوخ ياسمينة** " إشكالية التنمية المستدامة في الجزائر "، **مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2006 .**

4. **قارة ملاك** "إشكالية الاقتصاد الغير الرسمي في الجزائر "، **أطروحة دكتوراه في الاقتصاد، جامعة قسنطينة 2009-2010.**

5. **ناصـر مهـدي** " المراكـز الماليـة خـارج الحـدود و ظـاهرة غسـيل الامـوال "، **رسـالة ماجسـتير، كليـة العلـوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة البليدة، 2005** .

6. **ناصـري نفيسـة** " اثـر سـعر الصـرف علـى جـذب الاسـتثمارات الأجنبيـة المباشـرة في البلـدان الناميـة، دراسة حالة الجزائر "، **ماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص مالية دولية، تلمسان، 2011/2010** .

7. **هـدير عبـد القـادر** " واقـع السـياحة في الجزائـر و أفـاق تطويرهـا "، **مـذكرة ماجسـتير، جامعـة الجزائـر، 2006/2005**.

5. مواقع الانترنت

1. الموقع الرسمي للشرطة الجزائرية www.dgsn.dz.

2. الإدارة العامة للجمارك الجزائرية www.douane.dz.

3. **ماجـدة تـامر** " اقتصـاد الظـل ظـاهرة مـن ظـواهر التخلـف في البلـدان الناميـة "، **موقـع الحـوار المتمـدن العدد 1195، بتاريخ 12 ماي 2005** www.rezgar.com.

4. **حسين حسين شحاتة** – أستاذ بجامعة الأزهر " الاقتصاد الخفي (غير المشروع) في ميزان الإسلام "، **محور الإدارة و الاقتصاد، الحوار المتمدن.**

5. **الجزائـر تـايمز** : الجريـدة الالكترونيـة المسـتقلة " مافيـا التجـارة الموازيـة تنخـر الاقتصـاد الجزائـري "، **يوم 2012/09/27**.

6. **موقـع الاذاعـة الجزائريـة** " حـوار مـع الحـاج طـاهر بولنـوار النـاطق الرسـمي للاتحـاد العـام للتجـار و الحرفيين"، **يوم 2012/09/02**.

7. www .echorouk online .com (**فتح صرافات رسمية لإزالة السوق السوداء للعملة**).

8. **www.inf.org**

9. **www.alg17.com**

10. **www.2algeria.org**

المـراجع باللـغة الأجـنبية

1. LIVRES:

1. **Alain de Bouchony**" La contrefaçon, Que sais-je? ", **Edition Presses universitaires de France,2006.**

2. **Bruno LAUTIER** "L'économie informelle dans le tiers mode ", **Edition la découverte, paris, 1994-2004.**

3. **Bruno LAUTIER** « L'état et l'informelle », **L'harmattan, 1991**.

4. **David.G.Hotte, Vergine Heem** "La lutte contre le blanchiment des capitaux ", **Edition Economica, France,2004**.

5. **Freiderich schneider and Dominik .H** « Shadow Economy ", **University of Cambridge, 2004.**

6. **Henni Ahmed** « essai sur l'économie parallèle -cas de l'Algérie », **Edition ENAG, Alger, 1991.**

7. **Pierre PESTIEAU**« l'économie souterraine », **Edition Hachette, 1995**.

2. Revues, Documents, Rapports, Articles

a. Revues :

1. **Azam J.P** « Marchés parallèles et convertibilité », **Revue Economique n°4, 1991.**

2. **Fergani Meriem** «Le programme d'ajustement structurel en Algérie», **Revue l'economie N° 34 , juin 1996.**

3. **Jacques Charmes** : **une revue critique des concepts définition et recherche sur** «secteur informel», **OCDE, 1999**.

4. **M.Musette said et Hammouda Nacer Eddine** « la mesure de l'emploi informel en Algérie », **Revue économie et management N°1, (2002)** .

5. Numéro spécial sur le change parallèle en 1989**, La revue world développement.**

6. **Philipe Adair** «Production et financement du secteur informel urbain en Algérie», **Revue économie et management ,université de Tlemcen N 1, 2002.**

7. **Remdane Abdoune** «Economie générale du taux de change**», Les cahiers de la réforme, 2eme Edition ENAG, 1990.**

8. **Revue d'économie du développement.**

9. **Scheikh M** « la théorisation du taux de change», **World Development.**

10. **Vito Tanzi 1980** «the underground Economy in united states, Estimations and implications **» Banca Nazionale de Lovers; Quarterly, Review N 135**.

11. **VITO TANZI** «the underground economy in the united states, estimations and implications», **Banca nazional, Review N°135, December 1980.**

12. **Yasmine Ferrou** «Contrefaçon: Quelle riposte face a la déferlante», **Economica, Revue de l'économie et de la finance, N°5, novembre 2007.**

b. Rapports :

1. **CNES** : « Secteur informel : en jeux et défis », **2004**.

2. **CNES** «rapport sur le secteur informel : illusions et réalités», **2004. (service de planification) .**

3. **CNES** « Rapport sur le développement humain », **2008**.

4. **Direction de la lutte contre la fraude** «la contrefaçon en Algérie», **2007.**

5. **Direction générale des douanes** « Modalités d'intervention en matière de lutte contre la contrefaçon », **Alger, Novembre 2006**.

6. **Direction des impots «**Rapport sur la lutte contre la fraude fiscale»,**1999.**

7. **Direction générale de la surette nationale, direction de la police judiciaire, sous direction de la police scientifique et technique** «Etude du phénomène de la contrefaçon et de la falsification dans les domaines industriels», **Alger, janvier2007.**

c. Documents et Articles

1. **Benhabib Abderzak , M.Ben Bouziane, Taher Ziani** « Marché de change informel et mesalignement ,le cas de dinars Algérienne », **Faculté des sciences économique Tlemcen**.

2. **Benssand M.H** « l'Algérie restructuration des reformes économiques 1979-1993 », **Alger, 1994.**

3. **BENISSAD Hocine** « La reforme économique en Algérie », **Mai ,1991**.

4. **Dilnot. A and Morris.c «** What do we know about the black Economy in the united kingdom», **(in Tanzi , 1982**).

5. **Friedrich Schneider and Dominick H.** « The shadow economy of 145 countries all over the world –Estimation results over the period 1999 to 2003 », **Cambridge University Enste, 2003**.

6. **F.SCHNEIDER and Robert Klinghmair** « Shadow economies around the world : what do we know », **K ; Version4**, **February 2004**.

7. **Frey .B and Pommerehene.W** «Measuring the ridden economy : though this be Madness» **(in Tanzi, 1982)** .

8. **K.Sekkat , Lahcen Achy** « the European single currency and menas manufacturer export to Europe », **Fenise, Juin 2000**.

9. **Mourad Benachenhou** «Inflation et dévaluation et marginalisation », **Maison Edition ECHRIFA .**

10. **Philippe Adair** «L'économie informelle au Maroc », **Université Hussam 2, Casablanca , 17et 18 Avril 2003.**

11. **Philippe Adair** «l'économie informelle au Maghreb», **2002**.

12. 14eme conférence international des statistiques du travail.

13. **Talin korancheliane** «The equilibrium real exchange rate in a commodity Algeria's experience », **IMF working paper, July 2005** .

14. World bank,2006.

3. Thèses:

1. **Daubrée C** « Marchés parallèles et équilibres économiques », **Thèse de doctorat, université d'Auvergne, 1993.**
2. **KENNICHE Mohamed** « Analyse de l'évolution du taux de change du dinar en rapport avec l'ajustement structurel de l'économie Algérienne », **Thèse de doctorat d'Etat, université d'ORAN, 2003-2004.**
3. **Merhoul Nassira** « LA CORRUPTION INTERNATIONALE », **Mémoire général sous Directeur d'études : Melle Nathalie Aminian, Faculté des Affaires Internationales Université du Havre.**

4. SITES INTERNET:

1. www.transparency .org.
2. Governance Matters: Country data report for Algeria 1996-2008, world wide indicators And, World Bank Institute, data base of good governance indicators 2009:(www.world bank.org).
3. **Samir Idouni** «L'Algérie se transforme peu à peu en une terre de culture de résine de cannabis et d'opium et de trafic de drogues selon les spécialistes », (**www.algérie-dz.com),2008**.
4. www.ONS.dz.

الـــفـــهـــرس

خـطـة الـبحـث.....01

قائمة الأشكال و الجداول.....06

مـقدمـة عـامـة 08

الفصل الأول : ماهية الاقتصاد غير الرسمي .

مقدمة الفصل.....13

I.***المبحث الأول :***الجذور التاريخية للاقتصاد غير الرسمي و مختلف التعاريف و التسميات المطلقة عليه.....14

1. نشأة القطاع غير الرسمي.....14
2. مختلف التسميات ومصطلحات الاقتصاد غير الرسمي 16
   a. المجموعة الأولى تشير إلى مفهوم السرية.....16
   b. المجموعة الثانية تشير إلى مفهوم اللانظامية.....17
   c. المجموعة الثالثة تشير إلى العلاقة بالاقتصاد الرسمي.....17
3. تعريف الاقتصاد غير الرسمي 17
   a. حسب تقرير كينيا:مكتب العمل الدوليBIT.....18
   b. حسب الملتقى الدولي لإحصائيات العملCIST.....19
   c. تعريف النظام المحاسبي الوطني للأمم المتحدةSCN.....20
   d. تعريف المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي CNES بالجزائر.....21
   e. مختلف تعاريف الباحثين.....21
4. السمات والخصائص التي تميز القطاع غير الرسمي 22
   a. الافتقار الى التنظيم 23
   b. المرونة 23
   c. ضآلة راس المال و التكنولوجيا المستخدمة 23

d. صغر حجم المنشأة 23
e. تدني مستوى المهارة للعاملين 24
5. العلاقة بين الاقتصاد غير الرسمي و الاقتصاد الرسمي.....24
a. العلاقة من حيث الأهداف الخاصة بالاقتصاد غير الرسمي و الاقتصاد الرسمي 24
b. العلاقة بين الاقتصاد الرسمي و الاقتصاد غير الرسمي من حيث المخطط الذي قدمه PIERRE PESTIEAU في كتابه حول الاقتصاد السرداني 25
II.***المبحث الثاني***: العوامل التي أدت إلى بروز الاقتصاد غير الرسمي و استفحاله 27
1. العوامل الاقتصادية.....27
a. ندرة السلع 28
b. العبء الضريبي 28
c. البنية الاقتصادية و الازمات الاقتصادية 30
d. دور المشروعات الصغيرة في خلق الاقتصاد الغير الرسمي 31
2. العوامل الإدارية.....31
a. النظم و الاجراءات الادارية 31
b. النظم و القيود الحكومية 32
c. الفساد الاداري 33
3. العوامل السياسية 34
4. العوامل الاجتماعية 35
a. اثر الفقر على زيادة حجم الاقتصاد غير الرسمي 35
b. اثر النمو الديمغرافي على الاقتصاد غير الرسمي 35
III.***المبحث الثالث :*** المظاهر و الأشكال التي يكون عليها الاقتصاد غير الرسمي.....36
1. الأنشطة المشروعة 37
a. الأعمال المنزلية (الحرف) 37
b. المؤسسات الصغيرة غير خاضعة للضرائب 37
c. الباعة المتجولون 38

2. الأنشطة غير المشروعة.....38

a. أنشطة الجريمة 38

b. أنشطة مخالفة للوائح التي تضعها الدولة 38

IV.***المبحث الرابع:*** طرق و نماذج قياس و تقدير حجم الاقتصاد غير الرسمي 39

1. المناهج المباشرة.....40

a. طريقة الاستجواب 41

- التحقيقات لدى العائلات(الاسر) 41
- التحقيقات لدى المؤسسات 41

b. المراقبات الجبائية (تدقيق الحسابات الضريبية) 41

2. المناهج غير المباشرة.....42

a. إحصاءات الحسابات الوطنية.....42

- على المستوى الجزئي 43
- على المستوى الكلي 44

b. إحصاءات القوى العاملة 44

c. المقاربات النقدية 45

- طريقة المعاملات (اسلوب المبادلات) 46
- طريقة الطلب على النقود(TANZI).....51

d. المقاربات المادية: (استهلاك الكهرباء).....54

V.***المبحث الخامس :*** حجم الاقتصاد غير الرسمي في دول العالم 55

1. في الدول النامية 56

a. في إفريقيا.....56

b. في آســـــيا.....58

c. في دول أمريكا اللاتينية.....60

2. البلدان في مرحلة الانتقال الاقتصادي: Les pays de transition 61

3. دول منظمة التعاون و التنمية:OCDE 62

VI.***المبحث السادس :***الآثار الناجمة عن استفحال ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي و الحلول المقترحة للحد من هذه الظاهرة **65**

1. الانعكاسات و الآثار المترتبة عن الاقتصاد غير الرسمي **65**

A. الآثار السلبيـــة.....**65**

a. الآثار الاقتصـــادية **65**

b. الآثار الاجتماعية **73**

c. الآثار السياسية.....**74**

B. الآثار الايجابية للاقتصاد غير الرسمي.....**75**

2. الحلول المقترحة للحد أو التخفيف من ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي **76**

خلاصة الفصل.....**79**

الفصل الثاني : الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر.

مـــقدمـــة الفصل.....**80**

I.***المبحث الأول:*** مراحل بروز الاقتصاد الموازي في الجزائر منذ الاستقلال إلى يومنا هذا.....**81**

1. المرحلة الأولى: ملامح ظهور الاقتصاد الموازي في الفترة 1962 _ 1979 (المرحلة الاشتراكية).....**81**

2. المرحلة الثانية: ملامح الاقتصاد الموازي في الفترة 1980 _ 1989 : (المرحلة اللامركزية) **83**

3. المرحلة الثالثة :تطور الاقتصاد الموازي في الفترة 1990- 2000: (مرحلة الانتقال إلى اقتصاد السوق).....**84**

4. المرحلة الرابعة:عوامل استفحال الاقتصاد الموازي في الفترة 2001 إلى يومنا هذا:(برنامج الإنعاش والدعم الاقتصادي).....**86**

II.***المبحث الثاني:*** الظواهر المحيطة بالاقتصاد غير الرسمي في الجزائر.....**88**

1. الفســـــــاد **88**

2. تقليـــد العلامـات التجاريـــة.....**91**

3. تبييـــــض الأمـــــوال.....**96**

4. التهـرب الضريبـي(الغـش الضريبـي) 98

III.***المبحث الثالث:*** تأثيرات الاقتصاد غير الرسمي على الاقتصاد الرسمي في الأسواق الثلاثة (سوق السلع و الخدمات، سوق الصرف، سوق العمالة) 100

1. السـوق المـوازي للسلع و الخدمـات (سوق التبادلات و التعامل).....101
2. السـوق النقـدي المـوازي.....105
3. سـوق العمـل المـوازي.....108

IV.***المبحث الرابع:*** حجم الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر.....115

1. مصـالح التخطيط.....116
2. الديـوان الـوطني للإحصائيـات.....116
3. مكتـب الدراسـات الوطنيـة: (ECOTECNICS).....117
4. تقدير حجم الاقتصاد الخفي في الجزائر وفق لنموذج (Vito Tanzi).....118
5. تقدير حجم الاقتصاد غير الرسمي من الناتج الوطني الخام حسب دراسة البنك العالمي.....120

V.***المبحث الخامس:*** نظرة و موقف الدولة الجزائرية من الاقتصـاد غير الرسمـي.....121

1. المذهـب الحـر الليبرالـي.....122
2. المذهـب التدخـلـي.....123

VI.***المبحث السادس:*** الآثار المترتبة عن الاقتصاد غير الرسمي و كيفية التعامل معه في الجزائر.....126

1. آثار الاقتصـاد غير الرسمـي فـي الجـزائـر.....126
   a. الآثار الايجـابيـة.....126
   b. الآثـار السـلبيـة.....128
2. السياسات المنتهجة لمواجهة ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر.....129

خلاصة الفصل.....133

الفـصـل الـثـالـث : سوق الصرف الموازي في الجزائر.

مـقدمـة الفصل.....134

I.***المبحث الأول :*** نـظام الصـرف فـي الجـزائـر.....136

1. المرحلة الأولى : الفترة 1962-1973.....136

2. المرحلةالثانية: الفترة 1974-1987.....137

3. المرحلة الثالثة : الفترة 1988 -1994.....139

4. المرحلة الرابعة : الفترة ما بعد 1994.....140

II.***المبحث الثاني:*** نظام الرقابة على الصرف في الجزائر.....141

1. المرحلة الأولى : 1962- 1973.....142

2. المرحلة الثانية : 1974-1987.....142

3. المرحلة الثالثة : ما بعد 1988.....143

III.***المبحث الثالث:*** سوق الصرف الموازي في الجزائر.....144

1. أسباب ظهور سوق الصرف الموازية.....145

2. سلبيات ظهور السوق الموازية للصرف في الجزائر.....146

IV.***المبحث الرابع:*** محددات سعر الصرف في السوق الموازية.....146

1. مصادر تمويل سوق الصرف الموازي في الجزائر 148

a. المغتربين و المتقاعدين المغتربين 148

b. العمال الأجانب 149

c. السواح 149

d. عمليات تزييف فواتير التجارة 150

2. النشاطات التي يمولها هذا السوق 150

a. السياحة 150

b. تكاليف البعثات و التدريب في الخارج 150

c. تمويل العمليات التجارية 150

V.***المبحث الخامس:*** وضعية سعر صرف الدينار في إطار هيمنة سوق الصرف الموازي في الجزائر.....151

1. وضعية سعر الصرف في الجزائر.....151

2. المساعرة النقدية لسعر صرف الدينار.....153

3. سياسة تخفيض قيمة صرف الدينار و هيمنة السوق الموازية.....155

4. الإجراءات الواجبة لمكافحة السوق الموازي للعملة.....156

VI. **المبحث السادس** : القرارات و المراسيم الصادرة من طرف الحكومة الجزائرية و المتعلقة بالاقتصاد غير الرسمي عامة و اقتصاد الصرف الموازي خاصة.....157

1. القوانين و المراسيم و القرارات التي ساهمت في تفشي الاقتصاد غير الرسمي.....158

2. القوانين و المراسيم و القرارات التي سنت من اجل كبح الاقتصاد غير الرسمي و تنمية الاقتصاد الوطني.....161

a. القوانين و المراسيم و القرارات المتعلقة بالسوق المالي و مكافحة تبييض الأموال 161

b. القوانين و المراسيم و القرارات المتعلقة بسوق العمل و مكافحة البطالة 164

c. القوانين و المراسيم و القرارات المتعلقة بمحاربة الأنشطة غير المشروعة و إدماجها في الإطار الرسمي 167

d. القوانين و المراسيم و القرارات المتعلقة بالنظام الضريبي و الجمركي 170

e. القوانين و المراسيم و القرارات المتعلقة بالتهريب و الجريمة المنظمة 176

f. القوانين و المراسيم و القرارات المتعلقة بقمع الغش و كبح التقليد و محاربة تزوير الفواتير.....179

g. القوانين و المراسيم و القرارات المتعلقة بترقية الاستثمارات 180

h. القوانين و المراسيم و القرارات المتعلقة بمكافحة الرشوة و الفساد 187

3. تحليل القوانين و المراسيم الصادرة من طرف الحكومة الجزائرية و مدى تطبيقها و التعليق عليها 189

***خـلاصة الفصل*.....194**

***الـخـاتـمة العـامـة* 195**

المـراجـع 202

الـفـهـرس 211

فهرس الأشكال و الجداول 218

قائمة الجداول:

رقم الجدول	العنوان	الصفحة
01	المصطلحات والتسميات المستعملة للتعبير عن ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي	16
02	العلاقة من حيث الأهداف الخاصة بالاقتصاد غير الرسمي و الاقتصاد الرسمي	25
03	يوضح أهم طرق قياس الاقتصاد غير الرسمي	40
04	نسبة الاقتصاد غير الرسمي من إجمالي النتائج المحلي	56
05	نسبة الاقتصاد غير الرسمي من الناتج الداخلي الخام لدول إفريقيا	57
06	نسبة الاقتصاد غير الرسمي من الناتج الداخلي الخام لدول أسيا	58
07	نسبة الاقتصاد غير الرسمي من الناتج الداخلي الخام لدول أمريكا اللاتينية	60
08	نسبة الاقتصاد غير الرسمي من الناتج الداخلي الخام للبلدان في مرحلة الانتقال الاقتصادي	61
09	نسبة الاقتصاد غير الرسمي من الناتج الداخلي الخام لدول (OCDE)	63
10	مؤشر الفساد في الجزائر الفترة 2003-2007	89
11	مؤشرات الحكم الراشد في الجزائر خلال الفترة 1996-2008	90
12	نوعية السلع المغشوشة المتواجدة في الأسواق الجزائرية سنتي 2005-2006	92
13	نوعية السلع المغشوشة المتواجدة في الأسواق الجزائرية في سنة 2007	94
14	كمية السلع المزيفة المحجوزة من قبل الجمارك الفترة 2003-2007	95
15	حجم المخدرات المحجوزة من طرف مصالح الشرطة القضائية الفترة 2007 -2009	97
16	نتائج المراقبات التي قامت بها مفتشية العمل و الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي الفترة 1997-2002	98
17	عدد الدعاوي و الحقوق المهربة خلال الفترة 1995-1998	99
18	حجم التهرب الضريبي في الجزائر من خلال عدد القضايا الجمركية الفترة 1990 -2006	100
19	حجم ظاهرة التهريب للسلع في الجزائر من خلال عدد القضايا الجمركية 1990-2006	104
20	يوضح تطور معدلات البطالة في الجزائر من 1989-2012	111
21	تطور حجم التشغيل في القطاع الرسمي وغير الرسمي في الجزائر 1992-2003	112
22	تطور التشغيل الرسمي وغير الرسمي في الجزائر خلال الفترة 1992-2003	116
23	نسب غير المسجلين في الضمان الاجتماعي حسب الوضعية المهنية الفترة 1992-2001	117
24	تطور بنية التشغيل غير الرسمي	118

25	تقدير الدخل الخفي في الجزائر خلال الفترة : 1970-2004	119
26	حجم الاقتصاد غير الرسمي من الناتج الوطني الخام في الجزائر الفترة 1988-2006	120
27	مردودية الجمارك لسنوات معينة	123
28	سعر صرف الفرنك الفرنسي مقابل الدينار الجزائري في سوق الصرف الرسمي و الموازي	151
29	يبين تطور سعر الصرف للدينار الجزائري بالنسبة للدولار الأمريكي بين السوق الرسمية و السوق الموازية الفترة 1990– 2000	152
30	تطور سعر الصرف غير الرسمي وسعر الصرف الرسمي الفترة 2001-2013	153
31	النسبة الجزائية للسوق الموازي كنسبة من سعر الصرف الرسمي	154
32	درجة عدم المساعرة النقدية بالعلاقة مع العملات الأجنبية .	154

قائمة الأشكال:

رقم الشكل	العنـــــوان	الصفحة
01	مخطط Pierre PESTIEAU يبين العلاقة بين الاقتصاد الرسمي و غير الرسمي	26
02	يوضح مجموعة الأنشطة غير الرسمية	36
03	تطور معدل نمو السكان في الجزائر الفترة 1960 -2003 .	85
04	نوعية السلع المغشوشة المتواجدة في الأسواق الجزائرية سنة 2005	93
05	نوعية السلع المغشوشة المتواجدة في الأسواق الجزائرية سنة2006	93
06	البلدان المنتجة للسلع المغشوشة المتواجدة في الجزائر الفترة 2002-2005	94
07	مصدر السلع المغشوشة المستوردة إلى الجزائر خلال الفترة ما بين 2002-2005	95
08	التدرج السلمي للأنشطة داخل السوق الموازية	101
09	القطاعات التي يتموقع فيها العمل في السوق الموازية.	115
10	تطور الاقتصاد الخفي من خلال الدخل الخفي الفترة 1970-2004	119
11	حجم الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر خلال الفترة 1988-2006	121
12	نسبة البطالة في الجزائر خلال الفترة 1996-2008	127
13	نسبة تحويلات العاملين في الخارج إلى الناتج المحلي الإجمالي للدول العربية المستقبلة عام 2004	148
14	مصادر تحويلات العاملين إلى الدول العربية المستقبلة لسنة 2004	149

ملخص

تعد الجزائر من بين أهم البلدان التي تعاني من مشكل ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي، ويرجع ذلك إلى التغيرات التي عرفها الاقتصاد الجزائري، والتي تزامنت مع كل فترة تاريخية مر بها، ولعل أهم مرحلة ميزت هذا الأخير، هي فترة ما بعد منتصف الثمانينات التي شهدت فيها الجزائر أزمة اقتصادية حادة، اخبر عنها بروز عدة سلبيات كان لها تأثيرا كبيرا على مردودية الاقتصاد الوطني، ما دفع بالجزائر للتوجه إلى إصلاحات حملت في طيتها تغيير النظام الاشتراكي المتبع، وتبني نظام اقتصاد السوق.

و لقد تميز الاقتصاد الجزائري خلال الانفتاح الاقتصادي بتنامي ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي المتضمن لأنشطة اقتصادية خارجة عن إطار الرقابة، و التي تترتب عنها مداخيل لا تخضع لضرائب و لا تدخل ضمن التقديرات الرسمية للدخل القومي مما يؤدي إلى تشويه الإحصاءات الرسمية المتخذة كأساس لتخطيط و رسم السياسات الاقتصادية و المالية، و من جهة أخرى يؤدي تنامي الاقتصاد غير الرسمي إلى إيجاد حوافز قوية لجذب العمالة المحلية و الأجنبية لتنشط في مختلف الأسواق غير الرسمية بعيدا عن الاقتصاد الرسمي.

الكلمات المفتاحية:

الاقتصاد غير الرسمي؛ التهرب الضريبي؛ التهريب؛ تبييض الأموال؛ الفساد؛ التقليد؛ البطالة؛ السوق السوداء؛سوق الصرف الموازي؛ الرقابة.

نوقشت يوم 19 مارس 2014